قوانين الوزارة وسياسة الملك

تأليف

الماوردي

أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب
(٤٥٠ هـ / ١٠٥٨م)

تحقيق ودراسة

الدكتور رضوان السيد

دار الطليعة للطباعة والنشر
بيروت

ص. ب ١١١٨١٣
بيروت ــ لبنان
تلفون ٢٥٧١٧٨
٣٠٩٤٧٠

الطبعة الأولى
اذار (مارس) ١٩٧٩



الماوردي

(٣٦٤ ـ ٤٥٠هـ / ٩٧٤ ـ ١٠٥٨م)

الرجــل والعصر

الماوردي والخلافة والعصر

علينا في بداية هذه الدراسة أن نعود الى لفت الانتباه للنقص البالغ في الابحاث المهتمة بالفكر السياسي الاسلامي ، وبمؤسساته العامة . أن النظريات الاسلامية وآثارها على مستوى الواقع . كل ذلك لم يلق الاهتمام اللائق به دراسيا . وأبو الحسن الماوردي خير دليل على ما نقصده بالنقص البالغ في الابحاث والدراسات في هــذا المجال . الماوردي اسم مألــوف في أوســاط كل المهتمين

(★) استفدت في القسم الاول من هذه الدراسة عن عصر الماوردي من مقال عن الماوردي وعصره لهنري لاووست نشر في :
REI, XXXVI, Fasc. 1, 1968, P. 11-92.

بدراسة الفكر الاسلامي الوسيط خصوصا جانبه السياسي . وقد انقضى وقت طويل منذ أعيد اكتشافه . فلقد نشر Enger « **الاحكام السلطانية** » له ببون عام ١٨٥٣م . وفي عام ١٩١٥م قام Fagnan في الجزائر بنشر ترجمة « فرنسية » للكتاب بوصفه ممثلا معتبرا للفكر السياسي الاسلامي . ولا يمكن القول رغم هذا النشر والاهتمام المبكرين أن افكار الماوردي السياسية قد لاقت الاهتمام الدراسي الذي تستحقه ، أو أن هذه الافكار قد تتبعت على حقيقتها وفي وسطها الذي نشأت وترعرعت فيه . لقد اهتمت بالماوردي دراسات قليلة جدا ، ظلت نظرية وعامة ولم تتطرق الى تفاصيل فكره وحقائق ذلك الفكر ، هذا مع ان عمله « الاحكام السلطانية » كان معروفا دائما ومستعملا من قبل دارسي تاريخ الافكار والمؤسسات . ومن الامثلة على الاحكام العامة التي جرى اصدارها على الماوردي فكرا وعملا ، ذلك الحكم الموجز القاطع **لبروكلمان** في دائرة المعارف الاسلامية (١) الذي ذكر فيه ان الماوردي كان يركز على النظرية والمثال وينسى الواقع المعاش الذي انقطعت صلاته بالنظرية القديمة . هذا الحكم يتكرر عند **سوفاجيه** في كتابه « مقدمة لدراسة تاريخ الشرق الاسلامي » (٢) حيث يؤكد أن الماوردي في كتابه « الاحكام السلطانية» انما كان يعرض في الحقيقة تصورا نظريا تماما يتناقض والواقع وشواهد المصادر . انه ليس أكثر من رؤية « مثالية » للدولة الاسلامية . ويعود الفضل في الموقف المعدل جزئيا والذي بدأت معالمه تبدو في عقود السنين الاخيرة فيما يتصل بفكر

---

(١) **EI, III, 447**

(٢) **Introduction à l'histoire de l'Orient musulman *1943*, p. 86**

هذا وقد عدل هذا الحكم بعض الشيء في طبعة الكتاب التي نشرها عام ١٩٦١ .

الماوردي ، الى السير **هاملتون جب** الذي حاول في مقال ظهر عام ١٩٣٧ أن يحلل الافكار الرئيسية في نظرية الماوردي السياسية واضعا نصب عينيه فاعليته السياسية العملية والسياق الذي عاش فيه وتأثر به (٣) . وقد تبنى **أ. روزنتال** في دراسته عن الفكر السياسي الاسلامي الوسيط التي ظهرت لاول مرة عام ١٩٥٨ نتائج **جب** بشكل عام (٤) . واتخذ المنحى نفسه **جورج مقدسي** في دراسته عن ابن عقيل (ـ ٥١٣هـ) حيث أكد ان الماوردي لا يمكن فهمه الا في سياق عصره ، ثم تابع ملاحظا ان الاثار النظرية لتسلط البويهيين على نظرية الخلافة السنية بدت في حديث الماوردي عن « امارة الاستيلاء » مما لا يدع مجالا للشك في أن الماوردي راعى النظرية كما راعى الواقع في منظومته السياسية (٥) .

الماوردي الفقيه في خدمة الخلافة : المعلومات التاريخية عن شخصية الماوردي وحياته التي قد تعين على فهم فكره السياسي قليلة ومقتضبة . فقد ولد عام ٣٦٤هـ / ٩٧٤م في البصرة ، وتوفي

---

(٣) Sir Hamilton Gibb, Al-Mawardi's theory of the khilafah, in : Islamic Culture, 1937; 291 - 302.

Some considerations on the Sunni Theory of Caliphate: in : Archives d'histoire du droit oriental, Vol. III, 1948, p. 401 - 410.

وقد نشرت هاتان المقالتان فيما بعد في كتاب جب :

Studies on the Civilization of Islam (1962)

وترجمهما مع مقالات اخرى الى العربية كل من د. احسان عباس ، محمد يوسف نجم ، محمود زايد (دار العلم للملايين ١٩٦٤) .

(٤) E. I. J. Rosenthal: Political thought in Medieval Islam, Cambridge, 1958, p. 27 - 37.

(٥) Ibn 'Aqil, 1962, p. 71, 73 - 75.

عام ٤٥٠هـ / ١٠٥٨م ببغداد . وفي بغداد قضى الشطر الاكبر من حياته حيث عاصر خليفتين اثنين هما **القادر بالله** (٣٨١هـ / ٤٢٢هـ ـ ٩٩١م / ١٠٣١م) **والقائم بأمر الله** (٤٢٢ ـ ٤٦٧هـ / ١٠٣١ ـ ١٠٧٤م) (٦) . ومع أن سلطات هاتين الخليفتين كانت محدودة ، وقدرتهما على التصرف كان يقيدها تسلط البويهيين الذين لم يتركوا لهما الا أقل القليل من السلطة ، مع ذلك فقد ظل الماوردي على ولائه للخلافة العباسية ، ونصب نفسه للدفاع عنها في وجه البويهيين ثم السلاجقة الذين أنهوا العهد البويهي ودخلوا بغداد قبل موت الماوردي بقليل عام ٤٤٧هـ / ١٠٥٦م . اكثر من ذلك : لكي نستطيع ان نفهم نظرية الماوردي السياسية جيدا علينا ان نأخذ في عين الاعتبار ان الماوردي لم يقف الى جانب الخلافة نظريا فقط ، بل عمل موظفا في خدمة هذين الخليفتين اللذين كانا يحاولان بعث النشاط في فكرة وهيكل الخلافة بحيث اتصلت تلك الجهود باسميهما . أما فيما يتصل بالخليفة القادر بالله فليس هناك أدنى شك في أن الماوردي كان يعمل في بلاطه . فلهذا الخليفة الذي كان واسع الاطلاع في فقه المذاهب السنية الاربعة ألف الماوردي كتابه المشهور في الفقه الشافعي والمسمى **بالاقناع** ، وكتابه الكبير الآخر « **الحاوي** » الذي أثبت تاج الدين السبكي (ـ ٧٧١هـ) بعض نصوصه في **طبقاته** في معرض مناقشة بعض

---

(٦) قارن عن سياسة هذين الخليفتين ما كتبه جورج مقدسي في كتابه عن ابن عقيل ، وانظر عن القائم ما أورده الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٣٩٩/٩ ـ ٤٠٤ ، اما ما ورد عن هذين الخليفتين في الطبعة الاولى لدائرة المعارف الاسلامية فلم يعد دقيقا ابدا ، وقارن بالطبعة الجديدة لدائرة المعارف ، وبمقدمتي على الحكاية الرمزية ، الاسد والغواص [دار الطليعة ـ ايلول (سبتمبر) ١٩٧٨] ص ١٤ ـ ٣١ .

الاراء الفقهية (٧) . لقد كان الماوردي واحدا من أولئك الفقهاء والمتكلمين الذين عاشوا في البلاط وكانوا يتمتعون بثقة الخليفة ، ويحصلون على الالقاب والمناصب التي كان الخليفة ما يزال يستطيع منحها ، وليس مصادفة ان يكون الماوردي تلميذا لابي حامد الاسفرائيني (ـ ٤٠٦هـ) أحد كبار الفقهاء الشافعية في عصره ، ومن المقربين للخليفة ، ومن أولئك الذين لعبوا دورا هاما في الحياة السياسية لذلك العهد بوصفه أحد المتحدثين باسم السنة والجماعة (٨) .

وعندما توفي القادر بالله عام ٤٢٢هـ / ١٠٣١م وخلفه القائم دخل الماوردي البلاط بشكل أكثر صراحة ، وظهرت جهوده بوضوح بحيث صار يمكن أعتباره موظفا رسميا لا متطوعا . ولقد عهد اليه الخليفة القائم بمهمات سياسية وقانونية عديدة ـ سنعود اليها فيما بعد ـ تجاه الامراء البويهيين في الحالات التي كان الخليفة يرى فيها مدعاة للقلق أو الازعاج . ويذكر اسم الماوردي في تلك الفترة كثيرا كلما كان الامر متعلقا بنصرة الخلافة او السنة . وكانت اخر سفاراته تلك التي أرسله بها الخليفة عام ٤٣٥ ـ ٤٣٦هـ ليس الى الامراء البويهيين هذه المرة بل الى السلاجقة الذين كانت قوتهم تتصاعد وتتعاظم ، وكانت جيوشهم ايام

---

(٧) قارن عن الماوردي : تاريخ بغداد ١٠٢/١٢ ، المنتظم ١٩٩/٨ ـ ٢٠٠ ، الكامل ٨٧/٨ ، البداية والنهاية ٨٠/١٢ ، طبقات الشافعية للسبكي ٢٤٣/٢ ـ ٢٤٤ ، شذرات الذهب ٢٨٥/٣ . وانظر :

— **Ibn 'Aqil 221 - 223.**

— **M. Arkoun : L'éthique musulmane d'après Mawardi, REI, XXXI, 1963.**

(٨) تاريخ بغداد ٣٦٨/٤ ، المنتظم ٢٧٧/٧ ، الكامل ٢٨٠/٧ ، البداية ٢/١٢ ـ ٣ ، طبقات الشافعية ٢٤/٣ ـ ٣١ ، شذرات الذهب ٧٨/٣ ، **Ibn 'Aqil 195 - 200**

السلطان طغرل بك تغير وتدمر وتنهـــب ، فكان لا بد من تأمين الخليفة ورعيته على حياتهم وممتلكاتهم وقد قام الماوردي بهـــذه المهمة لدى السلطان الجديد . ومنذ العام ٤٣٧هـ / ١٠٤٠م لم يعد الماوردي الى الظهور في المجال السياسي للدفاع عن الخـــلافة والسنية . في العام نفسه صار ابن المسلمة (ـــ ٤٥٠هـ) وزيرا للخليفة . وقد تمكن الوزير الجديد من لعب الدور نفسه الذي كان يلعبه الماوردي ، اذ استطاع دفع السياسة السنية والخلافة في اتجاه اكثر تحددا وقوة . ولا يعني ذلك أن الماوردي الذي اعتزل الحياة العامة آنذاك ، والذي كان يتقدم في السن ظل حتى وفاته عام ٤٥٠هـ عديم النشاط والفاعلية . فلقد ظل يؤثر في محيـــط الوزير ، وله الف كتابه في « **قوانين الوزارة وسياسة الملك** » . وربما كان مستطاعا انطلاقا من هذا تعليل اسباب ذلك التماثل الذي يكاد يكون تاما بين كتاب الماوردي « **الاحكام السلطانية** » من جهة ، والكتاب الذي يحمل نفس الاسم وينسب الى ابي يعلى الفراء (ـــ ٤٥٨هـ) الحنبلي . ففي عام ٤٤٧هـ / ١٠٥٥م ـــ بعد وفـــاة قاضـــي القضـــاة الشـــافعي ـــ ابـــن ماكـــولا ـــ جرى تعيـــين أبـــي يعلـــى الحنبلي ـــ بتأييد ابـــن المسلمـــة ودعمه ـــ قاضيـــا لحريم الخلافـــة والخطوط الكبـــرى للخلافة الســـنية المثالية كما كان يراها الوزير ابن المسلمة تظهر في كتابي الماوردي وابي يعلى بوحي من الوزير المذكور ، وعلى نسق فهمه للقضايا السياسية الرئيسية آنذاك (٩) . اننا نميل من جانبنا ـــ وان لم تكن المصادر تعيننا على ذلك تماما ـــ الى أن كتاب الماوردي في « الاحكام السلطانية » قد ألف ما بين العامين ٤٣٧هـ و ٤٥٠هـ . ودليلنا على ذلك تلك النزعة المنطقية الهادئة التي تسود الكتاب كله ، وذلك التنظيم الدقيق للمسائل ، والمناقشة المتأنية لكافـــة الآراء . وهي في نظرنا أمور لا تتوفر الا للمتفرغ الذي بلغ عمرا

---

(٩) شارك القاضي ابو يعلى في اجتماع عقده ابن المسلمة عام ٤٤٥هـ لنصرة عقيدة السلف ، قارن : Ibn 'Aqil 347.

معينا ، واتكأ على خبرات سابقة كثيرة علمية وادارية . ثم ان الماوردي ينظم كتابه بطريقة توحي بأنه كان موجها في ذلك . فهو يبدأ بالخلافة ثم يثني بالوزارة ، وينتقل مباشرة بعد ذلك الى « امارة الاستيلاء » . ومع أنه كان يريد الدفاع عن السنة والجماعة فقد اجتنب ذكر الشيعة تماما لان الامراء البويهيين كانوا من المتشيعة . هذا كله الذي يتطابق والواقع السياسي آنذاك يشعر بأن الماوردي كان مأمورا بذلك . لكن الامر لا يبقى في نطاق الشعور فقط . فقد صرح هو بنفسه في مقدمة كتابه الموجزة أنه تصرف طبقا لاوامر جاعته . يقول : « .. ولما كانت الاحكام السلطانية بولاة الامور احق ، وكان امتزاجها بجميع الاحكام يقطعهم عن تصفحها مع تشاغلهم بالسياسة والتدبير ، أفردت لها كتابا امتثلت فيه **أمر من لزمت طاعته** ليعلم من مذاهب الفقهاء . . . » (١٠) . ولان الذي تجب طاعته بعد الرسول هو الخليفة فالمعقول أن يكون الخليفة هو الذي كلفه بذلك . وعمل الماوردي هو بعد هذا كله قيام منه بواجبه بوصفه عالما بلغ مرتبة الاجتهاد . انه يذكر أن كتابه هذا ليس أكثر من « نصيحة » لولاة الامور . ولانه ألف بناء على توجيه من الخليفة القائم فقد كان من مهامه أيضا « الامر بالمعروف والنهي عن المنكر » . ويتضمن نقدا لاجهزة الدولة كلها في موقفها من الاسلام وأحكامه وبالتالي من الخليفة القائم على تطبيق هذه الاحكام . انه رسالة وضعت بأمر من السلطة دفاعا عن شرعية الخلافة العباسية واحياء لرسوم ملكها بكل الوسائل الممكنة وبكل الاشكال . والامران اللذان كان يراد احياؤهما : الاساس النظري ، والقوة (١١) .

---

(١٠) الاحكام السلطانية ٢ .

(١١) انظر عن الاختلاف بين الاحكام السلطانية وكتاب ككتاب السياسة الشرعية لابن تيمية على سبيل المثال دراسة لاوست :
Traité de droit public d'Ibn Taimiya, 1948.

الجماعـــة وضرورة الخلافة : هكذا نـــدرك سبـــب اصرار الماوردي البات على ضرورة الخلافة فكرة ومؤسسات ، ثم اصراره على وحدة الخليفة . انه يتجاوز في حماسه هـــذا موقف معاصره ابي منصور البغدادي (ـــ ٤٢٩هـ) الذي يعتبر تطور الخلافة الى مؤسسة شكلية سنة من السنن الاجتماعية والسياسية ، ويميل في الواقع الى جواز وجود أكثر من امام وان كان يحد من امكان تحقق الفكرة بالاصرار على « أن يكون بين البلدين بحر مانع من وصـــول نصرة اهل كـــل واحد منهمـــا الى الآخريـــن فيجـــوز حينئذ لاهـــل كل واحد منهما عقـــد الامامـــة لواحد مـــن أهل ناحيته » (١٢) . ويعتبر الماوردي الخلافة مؤسسة ضرورية لا معدى عنها للدين والدنيا . وهو يدلل لموضوعته هذه بطـــريقة معهودة في كتابه كله . انه يرى ضرورتها بالعقل وبالشرع « فقالت طائفة وجبت بالعقل لما في طباع العقلاء من التسليم لزعيم يمنعهم من التظالم ويفصل بينهم في التنازع والتخاصم ، ولولا الولاة لكانوا فوضى مهملين وهمجا مضاعين ... وقالت طائفة اخرى : بـــل وجبت بالشرع دون العقل لان الامام يقوم بأمور شرعية قد كان مجوزا في العقل أن لا يرد التعبد بها فلم يكن العقل موجبا لها . وانما أوجب العقل أن يمنع كل واحد نفسه من العقلاء عن التظالم والتقاطع .. ولكن جاء الشرع بتفويض الامور الى وليه في الدين . قال الله عز وجل : (يا أيها الذين آمنوا أطيعـــوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم ..) » (١٣) . واذا كانت الامامة او الخلافة [يستخدم الماوردي هذيـــن المصطلحين بمعنى واحد] فرض عين من هذه الناحية . فهي فرض كفاية من ناحية أخرى

---

(١٢) أصول الدين ٢٧٤ ـ ٢٧٥ .

(١٣) الاحكام السلطانية ٣ . لا يذكر الماوردي هنا رأي ابي بكر الاصم، وربما كان ذلك لانه معتزلي . ويتصور الاصم الامة الاسلامية جماعة مـــن العدول المتوادين الذين لا حاجة بهم الى امام . قارن : الفـــرق بين الفـــرق ١٥٠ ، أصول الدين ٢٧١ .

بمعنى أنه « اذا قام بها البعض سقط فرضها عن الكافة . . » .
ويحاول الماوردي بعد هذا أن يدعم نظريته في الخلافة والخليفة بنصوص وشروط تجعل من الخليفة حاكما مطلقا رغم أنه وصل الى الحكم **بالاختيار** . ان اطلاق يده في التصرف نابع من كونه منفذا للشرع المعصوم . وهكذا يخرج عن نطاق رقابة الراي العام ، ويفقد الجميع سلطاتهم أو مسؤولياتهم الى جانبه حتى العلماء من بينهم يصبحون ولا حيلة لهم .

استمرارية الخلافة والمحاولات الاصلاحية : في نطاق مساعي الماوردي لاحياء هيبة الخلافة ، وتدعيم أساسها النظري يأتي اصراره بعد ضرورتها على استمراريتها . انه لا يحاول التشكيك في خلافة أي من الخلفاء السابقين ، ويرى أن الخلفاء ما يزالون مستمرين دونما انقطاع منذ وفاة الرسول وحتى أيامه . اما موقفه من **الخلفاء الراشدين** فهو الموقف السني المعروف . انه يعترف بخلافتهم جميعا ويرى لاول وهلة أن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة . هو اذن يقدم ابا بكر وعمر على الاخرين كما هو معروف سنيا أيضا ، لكن ذلك لا يمنعه من ذكر الخلافات التي كانت تنشب بين الراشدين الاولين كخلافهما حول أسرى بدر ، وخلافهما حول الموقف من المرتدين (١٤) . بالاضافة الى ذلك نجد نصا طويلا في « الاحكام السلطانية » ينسبه الماوردي الى عمر الذي يصدر أحكاما قاسية بحق كبار الصحابة من المهاجرين الذين كانوا يرشحون للخلافة من بعده وهم : عثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد بن

---

(١٤) قارن عن الراشدين بشكل عام : الاحكام السلطانية ٦٤ ، وعن أبي بكر وعمر خصوصا ص ٤٦ ـ ٤٧ ، وعن عدالة عمر ١٥٧ ـ ١٥٨ .

أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف (١٥) . ومع أنه يعترف بشرعية خلافة عثمان فانه يبقى متحفظا في الحكم عليه بشكل عام . بل يورد بعض النقد له بما في ذلك ما اتهمه به خصـــومه . يقول : « وكان مما نقمه الناس على عثمان رضي الله عنه أن جعل كل الصلات من مال الفيء ولم ير الفرق بين الامرين ... » (١٦) . اما فيما يتصل بعثمان وعلي على الخصوص فيبدو أن الماوردي الذي أيد الموقف السني مبدئيا يعود فيميل الى التوقف في تفضيل احدهما على الاخر . وموقفه على أي حال يميل بعض الشيء لصالح علي كما تظهره قصة يرويها في **أحكامه** عن ابن اسحاق . فعندما جرح عمر وأشرف على الموت دخل عليه وفد من أهل المدينة وطالبـــوه بتولية عثمان فزجرهم وقال : « كيف ؟ يحب المال والجنة ؟! » .

(١٥) تظهر رواية عند الماوردي ان عمـــر لم يكن حسن الرأي بأهـــل الشورى : « عن ابن عباس قال : وجدت عمر ذات يوم مكروبا فقال : مـا أدري ما اصنع في هذا الامر اقوم فيه واقعد . فقلت : هل لك في علي ؟ فقال: انه لها لاهل ولكنه رجل فيه دعابة واني أراه لو تولى امركم لحملكم علـــى طريقة من الحق تعرفونها ، قال ، قلت : فأين انت عن عثمان ؟ فقال : لو فعلت لحمل ال ابن ابي معيط على رقاب الناس ثم لم تلتفت العرب اليه حتى تضرب عنقه والله لو فعلت لفعل ولو فعـــل لفعلوا . قال . فقلت : فطلحة ؟ قال : انه لزهو ! ما كان الله ليوليه امر امة محمد صلى الله عليه وسلم مع ما يعلم من زهوه . قال . فقلت : فالزبير ؟ قال : انه لبطل ولكنه يسأل عن الصاع والمد بالبقيع بالسوق افذاك يلي امور المسلمين ؟! قال ، فقلت : سعد ابن أبي وقاص ؟ قال : ليس هناك ! انه لصاحب مقنب يقاتل عليه فأما ولي امر فلا . قال . فقلت : فعبد الرحمن بن عوف ؟ قال : نعم الرجل ذكرت لكنه ضعيف .. » . الاحكام السلطانية ص ٩ . وقارن بالقصة في فصل المقال ١١٢ .

(١٦) الاحكام السلطانية ١١٤ . ودراسة لاوست :
La critique du sunnisme dans la doctrine d'al-Hilli; in: REI, 1966, p. 46 - 48.

ثم دخل عليه وفد آخر طالبا اليه تولية علي فقال : « اذا يحملكم على طريقة هي الحق ! » . لكنه لم يوله في النهاية لانه لم يرد أن « يتحملها حيا وميتا » . وفي النهاية يبقى الرجلان خليفتين راشدين، ويموتان فيعتبران شهيدين (١٧) . ويبدو علي في ضوء اكثر اشراقا من خلال قصـــة يوردها الماوردي في موطـــن آخر في « الاحكام السلطانية » . فبعد وفاة الرسول مباشرة عرض العباس علـــى علي أن يبايعه فأبى علي وبايع أبا بكر . وعندما قتل عمر وكانت شورى الستة أراد العباس من علي أن لا يشترك فيها لان حقه في الخلافة لا يداخله اي شك . ومرة أخرى يقول علي : « كان أمرا عظيما من امور الاسلام لم أر لنفسي الخروج منه . . » (١٨). وتبقى قضية النزاع بين علي ومعاويـــة بدون مناقشـــة أو ذكر شأنها شأن الاشكالية الشيعية التي سيطرت علـــى العصر أيام الماوردي وقبله ، وكانت وراء اضعاف الخلافة العباسية . وهذا الصمت عن الخلافات بين الصحابة هو موقف سنـــي تقليدي . والماوردي لم يضع شرعيـــة الخلافة الاموية موضـــع شك على الاطلاق . صحيح انه يتعرض لها بالنقد ، لكن ليس مـــن مواقع شيعية ، بل يستمد نقده من أوساط العباسيين أنفسهم . ويكتسب هذا طابع السنة الاجتماعية عندما يرد مدعما بالحديث القائل بأن الخلافة ستستمر ثلاثين عاما ثم يتلوها ملك عضوض (١٩) . ويعود صمت الماوردي المطبق عن معاوية الى كونه يمثل في نظره بصفاته الشخصية كلها رجلا صالحا للخلافة . والنقد الوحيد الجاد الذي وجهه اليه في أحكامه يبدو من خلال القصة التالية : « . . وحكي

---

(١٧) الاحكام ١٠ .

(١٨) الاحكام ٥ ، ٧ .

(١٩) قارن بالحديث في مخطوطة نعيم بن حماد: كتاب الفتن والملاحم ق ٣٣ب ، سنن ابي داود ٣٦٤/٤، مسند احمد ٢٢٠/٥، ودراستي بالالمانية: ثورة ابن الاشعث والقراء (فرايبورغ ١٩٧٧) ص ٢٢٨ ـ ٢٢٩ .

ان معاوية أتي بلصوص فقطعهم حتى بقي واحد منهم فقدم ليقطع .. فقال شعرا في مدح معاوية .. فقال معاوية : كيف أصنع بك وقد قطع أصحابك ؟ فقالت أم السارق : اجعلها من جملة ذنوبك التي تتوب الى الله منها ! فخلي سبيله . فكان أول حد ترك في الاسلام ...» . لكن هناك موقف اخر لمعاوية يبدو من خلاله حكم ايجابي من جانب الماوردي تجاهه . يروي الماوردي أن الروم « نقضوا عهدهم زمن معاوية وفي يده رهائن فامتنع المسلمون جميعا من قتلهم وخلوا سبيلهم وقالوا : وفاء بغير غدر خير من غدر بغدر ..» (٢٠) .

ولا نجد في **الاحكام السلطانية** أي نقد ليزيد بن معاوية من وجهة نظر شيعية باعتباره المسؤول عن أحداث أفدحها مقتل الحسين بن علي . والنقد الوحيد الذي يوجه اليه يتصل بالهجوم على مكة ، وانتهاك حرمة الكعبة عام ٦٤هـ / ٦٨٣م (٢١) . هذه المسؤولية الفادحة التي يحمله اياها الماوردي يلطف من وقعها من ناحية أخرى ما يذكره الماوردي من أن يزيدا هو أول من كسى الكعبة بالديباج . وهذا الامر ان دل من جهة على الترف الذي بلغته الدولة في ايامه فانه يدل من جهة أخرى على مشاعر التقدير والتقديس التي كان ابن معاوية يشعر بها نحو الكعبة . والماوردي لا يتردد في نقد مروان بن الحكم بقسوة . لكنه يبدو عظيم التقدير لابنه وخليفته عبد الملك بن مروان مما يدل على أن اعترافه بمروان بن الحكم أيضا انما كان حفظا لاستمرارية الخلافة السنية دونما انقطاع. وهو يقدر في عبد الملك تنظيمه لديوان المظالم والخراج ، واصلاحه النقدي (٢٢) . وهناك مناسبة وحيدة يتعرض فيها الماوردي لعبد

---

(٢٠) الاحكام ١٤٤ .

(٢١) الاحكام ١٤٤ .

(٢٢) الاحكام ١٤٠ ، ١٥٢ .

الملك بالنقد بشكل غير مباشر . انها المناسبة المتصلة ببناء ابن الزبير للكعبة بعد احتراقها في الهجوم الاموي ايام يزيد بن معاوية . فعندما أسقط الحجاج قائد عبد الملك ابن الزبير عمد بناء على أوامر تلقاها من عبد الملك الى هدم الكعبة من جديد ثم بنائها على الاسس التي كانت قريش قد بنتها عليها قبل الاسلام مخالفا بذلك بناء ابن الزبير الذي أسسها على « أساس ابراهيم » . وقد أصاب الندم عبد الملك بعد ذلك وقال : « وددت أني كنت حملت ابن الزبير من أمر الكعبة وبنائها ما تحمله » (٢٣) . وعلى أي حال فان الجدلية الشيعية ترى في سيطرة ابن الزبير الطويلة نسبيا الدليل الاوقع على عدم استمرارية الخلافة السنية ، وعدم شرعيتها كنتيجة لذلك . لكن سيد الخلفاء الامويين عند الماوردي هو — كما ينبغي أن نتوقع — عمر بن عبد العزيز الذي لم يلق نقدا قاسيا من جانب الشيعة لموقفه اللين من الطالبيين الذين اضطهدهم أسلافه . لكن الماوردي يقف الى جانب عمر لاسباب أخرى تماما غير الاسباب الشيعية (٢٤) . فالظروف التي وصل فيها عمر بن عبد العزيز الى الخلافة هي بنظر الماوردي شرعية ومعقولة تماما « فقد عمل بذلك في الدولتين من لم ينكر عليه أحد من علماء العصر . هذا سليمان بن عبد الملك عهد الى عمر بن عبد العزيز ، ثم بعده الى يزيد بن عبد الملك . ولئن لم يكن لسليمان حجة فاقرار من عاصره من علماء التابعين ومن لا يخافون في الحق لومة لائم هو الحجة .. » (٢٥) . والواقع أن الماوردي ينتهز فرصة الحديث عن عمر بن عبد العزيز لايضاح ماهية الخلافة المثالية التي يريدها او يتمناها . فعمر بن عبد العزيز هو أول خليفة تولى

---

(٢٣) وقارن عن عبد الملك : الاحكام ٦٥ ، ١٣٤ ، ١٤٥ ، ١٧٨ .
(٢٤) قارن عن فدك : الاحكام ١٥٢ .
(٢٥) الاحكام ١٠ .

المظالم بنفسه ، وقد وضع ولاته وعماله تحت رقابة شديدة ، وصادر ثرواتهم التي رأى انهم جمعوها من مصادر غير واضحة ، كما فعل الشيء نفسه مع رجال الاسرة الاموية . وقد شكا اليه يوما رجل يمني أتى متظلما ان الوليد بن عبد آلملك غصبه ضيعته فقال عمر : [يا مراجم ! (اقرأ : مزاحم) ائتني بدفتر الصوافي ! فوجد فيه : أصفى عبد الله الوليد بن عبد الملك ضيعة فلان ! فقال : أخرجها من الدفتر ، وليكتب برد ضيعته أليه ، ويطلق له ضعف نفقته ..] . وتعني مثيلات هذه القصة أن الخلفاء الامويين كانوا مسؤولين عن هذه المظالم . لكن هذا الادراك لا يؤدي عند الماوردي الى وضع خلافتهم — التي اعترف بها علماء العصر — موضع تساؤل (٢٦) .

ولا يعرض الماوردي بالذكر للظروف التي وصل فيها العباسيون الى آلسلطة . اما فيما يتصل بالخلفاء العباسيين فان أخباره عنهم قليلة وتتصل بأمور ادارية ليست بعيدة الاهمية . انه يذكر على سبيل المثال عن المنصور (١٣٦—١٥٨هـ) (٢٧) تنظيمه لديوان المظالم ولامور الخراج ، لكن هذا لا يبدو كافيا في حالة هذا الحاكم الكبير الذي ثبت أسس الخلافة العباسية وأمن أستمرارها من بعده . وواضح أن المأمون (١٩٨ — ٢١٨هـ) نصير المعتزلة لا يحظى بأي تقدير من آلماوردي يدفعه الى ذكره . حتى المتوكل (٢٣٢ — ٢٤٧هـ) الذي غير سياسة الدولة فيما يتصل بالمعتزلة لا يحظى من الماوردي باهتمام ملحوظ . انه يذكره فقط في معرض ذكر الاصلاحات التي أدخلت على الكعبة في عهده . ولم يكن حظ العباسيين لدى آلماوردي بعد المتوكل أفضل من حظهم قبله .

(٢٦) الاحكام ٦٧ .

(٢٧) قارن عن المنصور : الاحكام ١١ ، ٦٨ ، ١٣٧ — ١٣٩ ، ١٤٦ .

انه يكتفي بالقول ان الخليفة المهتدي كان عادلا (٢٨) . بينما يمر على خلافة المقتدر الطويلة (٢٩٥ ـــ ٣٢٠هـ) دون أن يذكـــرها بكلمة . وهنا أيضا لا يتعرض لازمة الخلافة العباسية بالذكر ، ولا لحكم أمير الامراء أو دخول البويهيين الى بغداد الذي ترتب عليه وصول الخلافة العباسية الى درجة بالغة من الضعف . ان ازمة الخلافة العباسية تظل حاضرة في الكتاب كله من خلال روح الكتاب واقتراحات الماوردي الاصـــلاحية لكنها لا تذكـــر مرة واحـــدة صراحة . ويمكن هنا ان نضيف أن الماوردي لم يحاول الدفاع عن شرعية الخلافة العباسية في كتابه كله صراحة . انه لا يذكر أيضا آراء الغلاة من شيعة بني العباس الذين تختلف آراؤهم عن اراء أهل السنة والجماعة ، ومن هؤلاء العباسية ـــ الراونديـــة الذين يقولون بصحة وصية أبي هاشم بن محمد بن الحنفية الى محمد بن علي بن عبد الله عباس وبالتالي صحة الخلافة العباسية . ومنهم أيضا اتباع الرأي المنسوب الى الخليفة المهدي العباسي الـــذي يذهب الى أن النبي أوصى بالخلافة من بعـــده لعمه العباس بن عبد المطلب جد الخلفاء العباسيين (٢٩) . ويرى الماوردي أن خير وسيلة للدفاع عن شرعية الخلافة العباسية تكون بوضعها في سياق الخلافة السنية بشكل عام . ان الخلافة السنية تتمتع باستمرارية ملحوظة في نظـــر الماوردي منـــذ الراشدين وحتـــى العباسيين المعاصرين له . والمبادىء التـــي قامت عليها شرعيـــة الراشدين والامويين هي المبادىء نفسها التي تقوم عليها شرعية العباسيين . انه اعتقد ان البعـــد التاريخي للمسألة كفيـــل باعطاء الشرعية العباسية زخما لا يوفره الدفاع الصريح المتحمس لها .

---

(٢٨) الاحكام ٦٨ .

(٢٩) ابن كثير : البداية والنهاية ٥/١٠ ،

H. Laoust: Schismes 31, 62.

١ ــ نظرية الخلافة عند الماوردي : أهداف الخلافة ومهماتها:

لا بد لكي نفهم البنية الداخلية لفكر الماوردي السياسي من التعرف على ما يسميه هو «مقاصد» الخلافة والخليفة. يعرف الماوردي الخلافة او الامامة بأنها « موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا .. » . فكما أن النبي مكلف بتبليغ الرسالة الموحاة ، وبسيادة الامة . فكذلك الخليفة يقوم بمهام النبي الدينية والدنيوية باعتباره خلفا له . ولم يفكر الماوردي لحظة واحدة في فصل الدين عن الدنيا بحيث يقوم بالمهام السياسية أمير مستقل ويتمتع الخليفة بسلطان ديني عام . ان هذا التلاحم الذي لا ينفصم بين الدين والدنيا ، بين « حراسة الدين وسياسة الدنيا» هو المفتاح لفهم نظرية الماوردي السياسية كلها . فالامام بوصفه « نائب » او « تابع » أو « خليفة » النبي هو قبل كل شيء الضمان لاستمرارية الشريعة الموحاة ، ولتأمين احترامها والاعتراف بها وتنفيذها . والمقصود بالشريعة أو الشرع هنا الاسس الاولى للاسلام ، والمفاصل الرئيسية التي تحكم التنظيم العام لحياة الفرد والمجتمع . وهكذا تكون مهمة الخليفة او الامام مراقبة تطبيق حقوق الله وحقوق العباد في المجتمع الاسلامي . او بتعبير اخر ، فان المطلوب منه ليس مراعاة حق الله بقدر ما هو مراقبة تنفيذ الواجبات القانونية والاخلاقية لكل من الحقين تجاه الاخر . أن كتاب **الاحكام السلطانية** يشكل مدخلا لدراسة الخلفية الاخلاقية للنظرية الفقهية ، ولمهام الخليفة وخصائص الخلافة ، ولسلطات الخلافة وحدودها ، وللمنظومة الفقهية العملية المتفرعة على الشرع الموحى ، ولنظرية المناصب والولايات ، والجهاد ، والحرب بشكل عام ، والحدود ، وأمور الدولة المالية ، وقضايا الارض ، والجنايات .

وككل الكتب الفقهية ذات الاهمية ، فان الماوردي يترك حيزا

معتبرا في كتابه لاختلاف الفقهاء في المسائل كافة . وهو يقدم آراء المدرسة الفقهية الشافعية وينصرها دون أن يحاول جعلها المذهب الرسمي للدولة . وهو من أنصار الاجتهاد الذي يفترض معرفة جيدة بأصول التشريع الاسلامي الاربعة : القرآن ، والسنة ، واجماع السلف ، والقياس . وهو يطلب من الخليفة الذي يشترط ان يكون قد بلغ درجة الاجتهاد تدقيقا في الاحكام والنوازل، واختيار الرأي أو المذهب الذي يتفق والمصالح العليا للدين والدولة . وهو يرى أن الاسلام السني يجد التعبير الصحيح والكافي عنه في نطاق المدارس الفقهية الاربعة في الفروع : مدرسة أبي حنيفة ، ومدرسة الشافعي ، ومدرسة مالك ، ومدرسة ابن حنبل . وتشير الشروط التي يذكرها فيما يتصل بمنصب القضاء الى انه ينطلق من هذه الخلفية . فلا تجوز تولية قاض لا يقول بخبر الواحد لانه « تارك لاصل قد اجتمعت عليه الصحابة ، وأكثر أحكام الشرع مأخوذة عنه . فصار بمنزلة من لا يقول بحجة الاجماع الذي لا تجوز ولايته لرد ما ورد النص به » (٣٠) . أما نفاة القياس فان الماوردي أكثر تسامحا معهم . انه ينعى على أولئك الذين يحتكمون الى أهوائهم دائما ويسمونها رأيا . في حين يختلف الامر فيما لو وقف هؤلاء في الاتجاه المقابل ، ضد القياس والرأي . وهو لا يبدي رأيا قاطعا في تولية بعض « أهل الظاهر » القضاء ، وذلك لانقسام علماء الشافعية حول القضية . ويذكر أهل الظاهر باعتبارهم مدرسة فقهية لها وجودها واعتبارها ، خلافا للرأي السائد الذي لا يسوي ولا يقارن بينهم وبين المذاهب الاربعة السنية . أن علينا في حالات مشكلة كهذه العودة الى

---

(٣٠) الاحكام ٥٣ ، ٥٤ .

آراء السلف او اجماعهم (٣١) . وتوجه الماوردي هذا يمهد لنظرية الوزير ابن هبيرة (ــ ٥٦١هـ) (٣٢) . ولا يعني هذا أن الماوردي وضع المذاهب الاربعة السنية نصب عينيه وراح يغرق في التأملات النظرية حول المشاكل . فالى جانب المدارس الفقهية الاربعة راعى الماوردي « العرف » . ليس عرف الخليفة والفئات والمؤسسات الحاكمة فقط ، بل عرف « العامة » أيضا . ثم راعى أيضا والى حد كبير « ما عليه العمل » في مؤسسات الدولة ليس أيام الراشدين فقط بل أيام الامويين والعباسيين أيضا . ويبدو ذلك من خلال حديثه عن الجهاد ، والحج ، ونقابة الطالبيين ، والعباسيين . هذا فضلا على مؤسسات القضاء والمظالم والخراج والحسبة . انه يطلب الى الخليفة ان يراعي في أوامره وأحكامه « حكم الوقت » بفهم الشريعة الموحاة في ضوء الظروف والاحوال التي يجري تطبيقها فيها . وعليه أن يراعي الشريعة بدقة ، وينظر الى نصوصها بتقدير كبير . لكنه في حال غياب النص أو عدم وضوحه فان عليه أن يتخذ موقفا يتسم بالنظر لظروف الخلافة ومصالحها في ذلك الوقت . وهذا ما يسميه الفقهاء سياسة شرعية (٣٣) . وقد وسع كل من الغزالي وابن عقيل وابن الجوزي وابن تيمية من نطاقها وكتبوا فيها مقيدين في هذا النطاق ما تركه الماوردي مفتوحا أو أهمله . هذه الاعتبارات قادت الماوردي الى اقامة تفرقة « فاصلة » بين ما هو عام وما هو خاص (٣٤) .

---

(٣١) الاحكام ٥٥ ، وقارن برأي أبي منصور البغدادي في : Schismes, p. 385.

(٣٢) الاحكام ٥٥ ، وقارن عن ابن هبيرة ملاحظة لاوست في نشرته لعقيدة ابن بطة رقم ٢٨٤ ، ٢٩١ .

(٣٣) الاحكام ١٧ .

(٣٤) قارن عن العرف عنده : الاحكام ٤ ، وعن العمل ٧ ، ١٢ ، وعن حكم الوقت ٥ ، ١١ .

وبعبارة اخرى : بين الاحكام السلطانية وأحكام الاحوال الشخصية. ان القسم الثاني من الاحكام يراعى فيه التفصيل والتدقيق لاتصاله بحقوق معينة للناس لا بد فيها من تدقيق وتفصيل ليكون كل شيء واضحا ، ولا كذلك في الاحكام السلطانية مبدأ وعرفا . يقول الماوردي « وليس يراعى فيما يباشره الخلفاء وملوك الامم من العقود العامة ما يراعى في الخاصة من الشروط المؤكدة لامرين : أحدهما ان من عادتهم الاكتفاء بيسير القول عن كثيره فصار ذلك عرفا فيهم مخصوصا . وربما استقلوا الكلام فاقتصروا على الاشارة غير أنه ليس يتعلق بهـا في الشرع حكم لناطق سليم . فكذلك خرجت بالشرع من عرفهم . والثاني أنه لقلة ما يباشرونه من العقود تجعل شواهد الحال في تأهبهم لها موجبا لحمل لفظهم المجمل على الغرض المقصود دون الاحتمال المجرد ... » (٣٥) . لكن هذا التوجه الواقعي للماوردي في الاحكام السلطانية وأحكام الاحوال الشخصية لا يقلل من شأن الخلفية الاخلاقية التي يريدها ان تسود في الاحكام الخاصة والعامة . اذ تبدو العدالة التي يطلبها شرطا لكل الولايات المتصلة بمجالي القانون مستوى متقدما ذا بعدين ديني واخلاقي ، يقول الماوردي : « العدالة . وهي معتبرة في كل ولاية . والعدالة أن يكون صادق اللهجة ، ظاهر الامانة ، عفيفا عن المحارم ، متوقيا المآثم ، بعيدا من الريب ، مأمونا في الرضا والغضب ، مستعملا لمروءة مثله في دينه ودنياه . فاذا تكاملت فيه فهي العدالة التي تجوز بها شهادته ، وتصح بها ولايته . وان انخرم منها وصف من الشهادة والولاية لم يسمع له قول ، ولم ينفذ له حكم .. » (٣٦) .

---

(٣٥) الاحكام ١٩ .

(٣٦) قارن تقييم م. اركون الجيد لذلك في : REI, 1963, p. 31.

تغير حال الخلافة : تتطلب دراسة الخلافة في نشأتها وتطورها مراعاة اعتبارات كثيرة ومعقدة ليس أقلها مراجعة شؤون السلطة وتقاليدها وماهيتها أيام الراشدين والامويين والعباسيين، ثم ما خضعت له مفاهيمها من تطوير وتعديل بحكم الواقع والظروف المستجدة ، والمراعاة القانونية للنوازل والاحداث . وعلى أي حال فان الماوردي يناقش القضية من خلال منظورين كلاهما يرى الخلافة ضرورية وواجبة لكن الشكل يختلف . المنظور الاول هو منظور النص . وهو يرى أن الخلافة نص عليها وعلى الخليفة في آية قرآنية أو حديث او أثر نبوي . وأصحاب النص هم الشيعة الامامية ، وبعض السنيين . والمنظور الثاني هو منظور الاختيار ، وهو يرى أن جماعة المسلمين الذين يمثلهم اهل الحل والعقد هم الذين يختارون الامام دونما نص او تعيين سابق او وراثة . وآلى القول بالاختيار يذهب اكثر السنيين . وقد شغل الموضوع الجدليين السنيين فحمل الباقلاني (ـــ ٤٠٣هـ) والبغدادي (ـــ ٤٢٩هـ) بقسوة على القائلين بالنص . ومع ان الماوردي لا يذكرهما فلا شك انه عرفهما ، وقد رفض هو بدوره رأي أصحاب النص رفضا باتا (٣٧) . ويتم اختيار الخليفة عند القائلين بالاختيار بأحد شكلين : الاول : ان يجري اختياره من جانب الجماعة دونما ترشيح او وصية مسبقة . والثاني ان تجري بيعته بعد ان يكون الخليفة السابق قد عينه وليا لعهده . ومع ان الشكلين هما بالنسبة للماوردي شرعيان ، ويتساويان في تحقيق مشروعية الخليفة ، آلا انه نزولا على حكم العادة ، والواقع الديني ، وأخذا بعين الاعتبار القدرة على التنفيذ ، يفضل الماوردي الشكل الثاني من شكلي الاختيار الذي يعني البيعة بعد تعيينه من الخليفة

---

(٣٧) كتاب التمهيد للباقلاني (القاهرة ١٣٦٦هـ / ١٩٤٧) : ضد النص ص ١٦٤ ـ ١٧٨ . ومع الاختيار ص ١٧٨ ـ ١٨٥ ، اصول الدين ٢٧٩ ـ ٢٨١ .

السابق وليا لعهده . والواقع ان اختيار الامام الجديد يمثل شكلا استثنائيا من اشكال الاختيار . فالامام قد خلا مكانه بموته . والامة منقسمة الى قسمين ، أولئك الذين عليهم ان ينتخبوا اماما ، واولئك الذين رشحوا انفسهم للمنصب الاول في الامة . ولا يجد الماوردي شاهدا تاريخيا للوضع الاول هذا الا اختيار ابي بكر . اما الخلفاء الاخرون راشدين وغير راشدين فانه كانت تتم بيعتهم بعد تعيينهم بشكل من الاشكال . والماوردي يخشى على الامة الفتنة ان خلا منصب الامام دونما مرشح مسبق ، ويرى ان الرأي المروى الذي يترتب عليه تعيين ولي للعهد في حياة الامام خير من الراي الفطير في الاختيار المطلق بعد خلو المنصب وتوزع اهواء الامة . والخصائص الاجتماعية التي يحدد بها الماوردي اهل الاختيار او اهل الحل والعقد ، الذين لهم وعليهم اختيار الامام أو عزله ، تبقيهم غير واضحين . انه يشترط فيهم العدالة فقط ، وشروطا اخرى متواضعة ، مما يشير الى أنهم ليسوا فقط كبار الفقهاء وعلماء الامة ، بل كل الاشخاص ذوي التأثير الاجتماعي المتواجدين في مركز الخلافة أثناء عملية الاختيار (٣٨) . ويذكر الماوردي اختلافا في الحد الادنى لعدد اهل الاختيار . اما هو فيذهب تبعا للاشعري الى ان الحد الادنى لعدد اهل الاختيار رجل واحد . هذا في حين يورد اخرون اعتبارات تاريخية وقانونية لتأييد مذهبهم في الحد الادنى هذا ، هل هو ثلاثة او خمسة او ستة (٣٩) . والماوردي يؤكد على أي حال ان على الامام الجديد ان يحظى

---

(٣٨) الاحكام ٣ .

(٣٩) الاحكام ٤ . وانصار الرأي القائل بجواز الاكتفاء بخمسة يستندون في ذلك الى ان خمسة فقط انتخبوا ابا بكر او رشحوه اولا وهم عمر ، ابو عبيدة ، سالم ، أسيد ، بشير . ويذهب الشيعة الى ان ابا بكر لم يجر انتخابه اختيارا بل كانت مؤامرة ضد علي .

بتأييد الجمهور الاعظم مـــن سكان بلد الخلافة ممـــن تتوفر فيهم الشروط التي يعتبرون على أساسها من اهل الاختيار . ويمضي الماوردي قدما في واقعيته السياسية فيؤكد ان اختصاص اهـــل بلد الخلافة بحق الاختيار لم يكن لانهم افضل من مسلمي البلدان الاخرى ، بل كان ذلك لاتفاقه مع مقتضيات العـــرف التاريخي ، حيث كان سكان المدينة هم الذين يختارون الراشدين ، ولان سكان بلد الخليفة هم اول من يعرف بموته ويقع عليهم هم بالتالي واجب اختيار خلفه . ومن المسلم به على أي حال أن سكان عاصمـــة الخلافة يكونون اكثر فعالية في الحياة السياسية للجماعة (٤٠) . اما تعيين الخليفة لخلفه عن طريق توليته للعهد فيخضع لازدواجية العرف من ناحية والقدرة على الانقاذ من ناحية ثانية . وقد كان هـــذا تاريخيا مسلك ابي بكـــر تجاه عمر ومسلـــك اكثر الخلفاء الامويين والعباسيين . والخليفة مطلق الحرية في التعيين هذا ، فله أن يعينه من عائلته ومن غيرها بشرط أن تتوفر فيه الشروط المعتبرة في الخليفة . ان للخليفة أيضا أن يعين جماعة هي التي تختار الخليفة من بعده (٤١) . والخليفة الذي يختار لولاية عهده اكثر من واحد ليلوا الامـــر من بعده علـــى التوالـــي يظل عمله مشروعا . لكن : هل لولي العهد المتولي حديثا بعد موت الخليفة ان يعزل خلفـــه ؟ الماوردي يرى جواز ذلـــك متفقا في ذلك مع أئمة المذهب الشافعي ، وكأنما شعر بعدم منطقية هذا الـــرأي فراح يدافـــع عنه طويلا مستخـــدما مختلف الحجـــج التاريخية والفقهية (٤٢) . ان الملاحظ في هذا كله أن الماوردي يعتبر الخليفة

---

(٤٠) الاحكام ٤ .

(٤١) الاحكام ٧ . ونلاحظ هنا ان الماوردي لا يعتبر اهل الشورى الذين عينهم عمر (اختيارا) بل (عهدا) .

(٤٢) الاحكام ١١ .

القائم مطلق السلطة . ويرمي من وراء ذلك الى امرين اثنين : الاول تقوية الاساس النظري للخلافة بشكل عام . والثاني تبرير تصرفات الخلفاء القائمين تبريرا مسبقا منذ آيام الراشدين ومرورا بالامويين ثم العباسيين (٤٣) . هذا الخليفة الذي يتم تعيينه بالعهد او بالاختيار الجماهيري ينبغي ان تتوفر لـــه وفيه شروط عـــدة قانونية واخلاقية تبرر ذلك وتدعمه . ان على أهل الاختيار ان يختاروا من يؤديهم علمهم الـــى انه « الافضل » كفاية وعلما . فاذا حدث واختاروا « مفضولا » فلا يعني ذلك وجوب خلعه بل لا بد من مراعاة الظروف المحيطة بالموقف كله . فان تبين بعد توليـــة المفضول ان هناك من هو أفضل منه فان امامـــة المفضول تنعقد لتقدمها ومنعا للفتنة . اما اذا جرى آختيار المفضول مع العلم بوجود الفاضل فلا بد من وجود سبب مرجح لذلك كأن تكون شخصيـــة المنتخب اكثر ضبطا للامور ، وارضاء للجمهور ، فان لم يكن هناك سبب مرجح وجب التغيير لصالح الفاضل (٤٥) . على أن آلاختيار ضيق المجال من ناحيتين اخريين ، من ناحية يضع الماوردي قائمة طويلة بالشروط التي ينبغي توفرها في الامام . ومن ناحية اخرى يتحدد الاختيار من خلال كون الخلافة مقصورة على قريش . ان مما يثبت وضع قريش هـــو استمرارية الخلافـــة فيها منذ ايام الراشدين وحتى العباسيين . وشرط آلقرشية هذا الـــذي يحدد ويضيق من المؤهلين للخلافة يبقي الباب مفتوحا لآل ابي طالب لانهم هم ايضا قرشيون ، وبذلك لا تتحول النظرية السنية الـــى مجرد جدل ضد الشيعة . فاذا رشح أحدهم للخلافة فان ذلـــك

---

(٤٣) الاحكام ٥ .

(٤٤) الاحكام ٤ : الشروط المعتبرة سبعة : العدالة ، العلم ، سلامـــة الحواس ، سلامة الاعضاء ، الرأي ، الشجاعة ، النسب .

(٤٥) الاحكـام ٨ .

يتوقف على موافقته لان الخلافة عقد كسائر العقود لا بد فيه من ايجاب وقبول : « واذا عهد الامام بالخلافة الى من يصح العهد اليه على الشروط المعتبرة فيه كان العهد موقوفا على قبول المولى. واختلف في زمان قبوله فقيل : بعد موت المولى في الوقت الذي يصح فيه نظر المولى .. » . فاذا تمت الموافقة من الطرفين على عقد الخلافة ، فانه لا بد من ان تتم البيعة ليصبح خليفة شرعيا . والبيعة تتم بأحد شكلين : اما في احتفال خاص تجري فيه البيعة باليد من قبل كبار رجال الدولة والفقهاء ورجال الجيش ، او تكون عامة وتتم في المسجد حيث يعلن الشعب بأكمله ولاءه للخليفة الجديد . ويكتفى ببيعة اهل العاصمة أو بلد الخلافة لانها فرض كفاية اذا قام به البعض سقط عن الباقين . على ان الخليفة الجديد يمكنه ان يكتب الى الولاة على الامصار ليأخذوا له البيعة فيها (٤٦) .

الخلافة والامارة : تبعا للروح الواقعية نفسها سارع الماوردي الى معالجة موضوع الامارة بعد الانتهاء من دراسة اشكالية الخلافة والوزارة . ففي الحالات العادية يتولى الخليفة نفسه او وزيره المفوض تعيين ولاة الامصار ، الذين يقوم الواحد منهم باداء المهام التي يؤديها الوزير في نطاق ولايته (٤٧) . ان الامارة هي شكل خاص من أشكال الوزارة . أما فيما يتصل بمضامين مهام الامير في ولايته ، فان الماوردي يؤكد ان الامير هو نائب الخليفة في المنطقة التي يتولاها . لهذا فهو ينوب عنه بتفويض منه في كل الشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية . أن عليه ان يقيم العدالة ، ويحمي القضاء ، ويمد الجيوش ، ويعين

---

(٤٦) الاحكام ٥ ، ٧ . وقارن عن البيعة بشكل عام : EI (2), I, p. 146.

(٤٧) الاحكام ٣١ .

الموظفين ، ويجبي الخراج . كما أن عليه ان يقسوم بالواجبات الدينية ألتي يقوم بها الخليفة في العاصمة ، كاقامة صلاة الجمعة ، وصلوات الجماعة ، والجهاد ، ان كان البلد الذي يتولاه من بلدان الثغور او العواصم . هذه الامارة التي تتم بشكل طبيعي بتفويض من الخلافة او تولية يسميها الماوردي « أمارة أستكفاء » . اما تلك التي تتم بغير ارادة الخليفة ويوافق عليها اضطرارا فهي عند الماوردي « أمارة استيلاء » . وهي « التي تعقد عن اضطرار . فهي أن يستولي آلامير بالقوة على بلاد يقلده الخليفة امارتها ، ويفوض اليه تدبيرها وسياستها ، فيكون آلامير باستيلائه مستبدا بالسياسة والتدبير ، والخليفة باذنه منفذا لاحكام آلدين ليخرج من الفساد الى الصحة ، ومن الحظر الى الاباحة . وهذا وان خرج عن عرف التقليد المطلق في شروطه وأحكامه ففيه من حفظ القوانين الشرعية ، وحراسة آلاحكام الدينية ما لا يجوز ان يترك مختلا مدخولا ولا فاسدا معلولا . فجاز فيه مع الاستيلاء والاضطرار ما امتنع في تقليد الاستكفاء والاختيار لوقوع الفرق بين شروط المكنة والعجز (٤٨) .. » .

هذا التقليد الذي يمثل حالة قانونية استثنائية ، هو في الواقع دفاع مستميت عن الخليفة والخلافة يتجاوز شكليات السلطة الواحدة او وحدة السلطة ليضع نصب عينيه الاهداف العليا فقط للشريعة ألموحاة . ان الأمير ذا السلطة الواقعية يكسب بالتولية ألخليفية هذه شرعية مضافة ومعتبرة عندما يقلده الخليفة رسميا . والخليفة بدوره يثبت مركزه كزعيم للامة رغم كل المصاعب والاستثناءات . ان آلخليفة يمنح الامير ما لا يملكه — السلطة السياسية — في حين يحصل لنفسه على اعتراف بسلطته

---

(٤٨) الاحكام ٣٠ .

العليا ذات الطابع الديني على الامة كلها . ويعني هذا في النهاية بالنسبة للطرفين اعترافا بالحدود الشرعية الاسلامية للاحكام السلطانية . ان الامير بالتماس التولية من الخليفة انما يعترف بالخلافة باعتبارها « نيابة عن الرسول في حفظ الدين وحراسة الدنيا » ، وبذلك لا نواجه هنا قضية وحدة السلطة بصراحة . فأمير الاستيلاء هذا يعترف على الاقل بوحدة السلطة الدينية العليا، ويلتمس منها شرعية سياسية تعترف بـ « حفظ منصب الامامة في خلافة النبوة ، وتدبير امور الملة .. » . ويشترك الخليفة والامير المستولي بذلك في حفظ مقاصد الشرع العليا التي تتضمن حراسة الدين ، والحفاظ على وحدة الجماعة ، وذلك بتحقيق تنازلات متبادلة . ان اجراء كهذا يحدث في حالات ضرورة ظاهرة ، انما يقوم الخليفة به حفظا لهيبة الخلافة باعتبارها الشرعية العليا التي ينبغي ان لا يبقى أحد خارجها . أنها الشرعية التي تحكم اوضاع الامة كلها وينبغي المحافظة عليها بقدر الامكان (٤٩) . ومع ذلك فان هذا التقليد من جانب الخليفة لا يتم دونما قيد او شرط . ان امير الاستيلاء هذا ينبغي ان تتوفر فيه الصفات التي يشترط الماوردي توفرها في الوزراء والولاة وسائر المتولين للاحكام السلطانية . فاذا توفر ذلك فان الامر لا يحتاج الى شكليات كثيرة ويكفي « اذن » الخليفة ليصبح امير الاستيلاء نافذ التصرف ، شرعي الاحكام . اما اذا لم تتوفر في امير الاستيلاء « شروط الاختيار » فان ذلك لا يمنع الخليفة من « اظهار تقليده استدعاء لطاعته ، وحسما لمخالفته ومعاندته » ، الا ان الخليفة في مثل هذه الحالة يعمد الى تعيين نائب له فيه كفاية ودين لتحقيق الاهداف الشرعية للولاية « .. وكان نفوذ تصرفه في الاحكام والحقوق

---

(٤٩) الاحكام ٣٠ ، ٣٤ ـ ٣٥ .

موقوفا على ان يستنيب له الخليفة فيها من قد تكاملت فيه شروطها ليكون كمال الشروط فيمن اضيف الى نيابته جبرا لما اعوز من شروطها في نفسه ، فيصير التقليد للمستولي ، والتنفيذ من المستناب .. » . المهم في الامر في نظرة الماوردي هنا هو اضفاء صفة الشرعية على امارة الاستيلاء مع بعض التحفظات . ويعني هذا الاقرار بوجود ظروف مستجدة ، نتجت عنها اشكاليات لا بد من التصدي لها بالمعالجة والحل . أن المفاهيم القديمة عند أهل السنة والجماعة لقضايا الامة ، والجماعة ، ووحدة الامام لا بد من تطويرها بحيث تتلاءم والظروف الطارئة . والماوردي الذي يشعر ببعض المرارة لزوال الاوضاع القديمة يعرف ان هذه الاوضاع ذهبت الى غير رجعة ، لذلك يطور مفهوما للسلطة في الامة يشبه ان يكون فيدراليا او كونفدراليا ، يحتفظ بمقتضاه الخليفة بالسلطة الاسمية العليا ، وللاقاليم فيه استقلاليتها بشؤونها الخاصة (٥٠) .

الخلافة والحسبة : ان دراسة لفكر الماوردي السياسي تتجاهل مفاهيم « الولايات السلطانية » عنده تبقى ناقصة . وسنعود الى الموضوع فيما بعد ، لكننا نريد هنا أن نتعرض لاحدى الولايات المهمة في نظر الماوردي ، ونعني بها ولاية الحسبة لدلالاتها الظاهرة في مجال فكر المؤسسات الاسلامي . والحسبة عنده «هي امر بالمعروف اذا ظهر تركه ، ونهي عن المنكر اذا ظهر فعله . قال الله تعالى : ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ، ويأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر .. »(٥١) . والماوردي الذي يعتبر الحسبة كما اعتبرت في عصور الدولة العباسية وما بعد ذلك « ولاية » من

---

(٥٠) الاحكام ٢٨ .

(٥١) الاحكام ٢٠٨ .

الولايات ، ينبع فهمه لهذا المنصب من فهمه لاهداف الدولة الاسلامية ، ولواجبات الخليفة نحو رعاياه . ويغلب عنده الحديث عن « عمل المحتسب » على الحديث عن « واجباته » . والواقع ان مهام المحتسب هي مهام كل مسلم مسؤول في المجتمع ذي وعي بالحقوق الاجتماعية للمسلمين . لكن الفرق بين أي مسلم وبين « المحتسب » يتركز في تسع نقاط يوجزها الماوردي كما يلي :

١. « على كل مسلم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لكن فرضه متعين على المحتسب بحكم الولاية ، وفرضه على غيره داخل في فروض الكفاية » .

٢. « قيام المحتسب به من حقوق نصرته الذي لا يجوز ان يتشاغل عنه ، وقيام المتطوع به من نوافل عمله الذي يجوز ان يتشاغل عنه بغيره » .

٣. « المحتسب منصوب للاستعداء اليه فيما يجب انكاره ، وليس المتطوع منصوبا للاستعداء » .

٤. « على المحتسب اجابة من استعداه وليس على المتطوع اجابته » .

٥. « على المحتسب ان يبحث عن المنكرات الظاهرة ليصل على انكارها ، ويفحص عما ترك من المعروف الظاهر ليأمر باقامته ، وليس على غيره من المطوعة بحث ولا فحص » .

٦. « له ان يتخذ على انكاره اعوانا لانه عمل هو له منصوب واليه مندوب ، ليكون له اقهر وعليه اقدر . وليس للمتطوع ان يندب لذلك اعوانا » .

٧. « له أن يعزر في المنكرات الظاهرة لا يتجاوز الى الحدود، وليس للمتطوع ان يعزر على منكر » .

٨. « له أن يرتزق على حسبته من بيت المال ، ولا يجوز للمتطوع ان يرتزق على انكار منكر » .

٩. « له اجتهاد رأيه فيما تعلق بالعرف دون الشرع كالمقاعد في الاسواق واخراج الاجنحة فيه فيقر وينكر من ذلك ما اداه اليه اجتهاده وليس هذا للمتطوع .. » (٥٢) .

ان مهام المحتسب ذات طبيعة عامة ، ولذلك فان تعيينه يعود الى الخليفة (٥٣) . ويستند الى القرآن والسنة في تفاصيل عمله وحدوده ، وفي حالة غياب النص فان عليه العودة الى «السلطان» او الخليفة الذي يستشير بدوره الفقهاء في القضايا الملحة الطارئة. أن عودته هذه تصبح ضرورية اذا علمنا انه ليس مجتهدا ، وان عليه البت في امور دينية أحيانا مثل الاحاديث التي ينشرها اناس مشبوهون ، وكذا فيما يتصل بقراءات القرآن الشاذة ، والتفاسير الغريبة . ان عليه أن يعول ان لم يرد الرجوع الى السلطان دائما على علمه واجتهاده ، وعلى اجماع علماء الوقت في اقرار امر من الامور او أنكاره . ان تحديد ابي محمد التميمي (ــ ٤٨٨هـ) لواجبات المحتسب يعطيه سلطات واسعة . وقد اعطى الشريف ابو جعفر (ــ ٤٦٧هـ) مثلا رائعا للدور المهم الذي يمكن للمحتسب ان يلعبه في حياة العصر الدينية والسياسية (٥٤) .

حقوق الراعي على الرعية : الملاحظات السالفة الذكر حول فهم الماوردي للحسبة ومهام المحتسب يمكن أن تعطينا انطباعا عما

---

(٥٢) الشروط التي ينبغي توافرها في المحتسب هي : الحرية ، العدالة ، الرأي ، الصرامة والخشونة في الدين . لكن : هل ينبغي ان يكون المحتسب مجتهدا ؟ الشافعية منقسمون في ذلك ، قارن بالاحكام ٢٠٩ .

(٥٣) الاحكام ٢١٦ .

(٥٤) قارن بابن بطة رقم ٢٥١ ، ٢٧٢ .

ينتظره الماوردي من الرعية تجاه راعيها . لقد طور نظرة متكاملة الى سلطان الخلافة واهميتها بالنسبة للامة . وكان ذلك نابعا من همه المتصل المتركز في دعم اساس الخلافة النظري وحقها على المسلمين . وهو ينتظر من وراء تقوية سلطان الخليفة أمنا ورخاء وراحة للناس . وهو يحدد واجبات الرعية تجاه راعيها في ثلاث مفاهيم جامعة : المعرفة ، والطاعة ، والنصرة (٥٥) . بينما يميل علماء آخرون الى نظرة نقدية تجاه الخلافة وسلطانها . انهم يجعلون للرعية حق النصيحة على الامام ، كما يجعلون لها أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر ، ويذهب بعضهم بعيدا فيتحدث عن الثورة المسلحة عليه ان جار او كفر (الخروج) ويقتصر الاكثر تسامحا على القول برفض طاعة الامام فيما فيه مظنة معصية لله. انه اذا كان لا بد من الاختيار بين النظام والعدالة ، فان الماوردي يختار النظام . ويبدو من طريقة فهمه لواجب [معرفة الامام] انه يريد بذلك الرد على الشيعة بطريقة ضمنية . ان هناك أثرا نبويا يقول : « من مات ولم يعرف امام زمانه ، مات ميتة جاهلية ». ولا يعني هذا مشاركة « العامة » للخاصة في امتيازهم في اختيار الخليفة ، بل يعني أن على العامة بعد انتخاب الخليفة أن يعرفوه معرفة ليست تفصيلية اثناء البيعة العامة او قبل او بعد ذلك . « فاذا استقرت الخلافة لمن تقلدها اما بعهد أو اختيار لزم كافة الامة ان يعرفوا أفضاء الخلافة الى مستحقها بصفاته ، ولا يلزم ان يعرفوه بعينه واسمه الا أهل الاختيار الذين تقوم بهم الحجة ، وببيعتهم تنعقد الخلافة » (٥٦) . ويلجأ الماوردي هنا الى الرد على سليمان بن جرير مؤسس فرقة الجريرية الزيدية ، الذي كان يذهب

---

(٥٥) يؤثر بعض العلماء « الدعاء » على « النصيحة » ، قارن بملاحظة لاوست في Essai 310 - 15 وابن بطة رقم ١٩٦ ، ١٩٨ .

(٥٦) الاحكام ١٢ .

الى انه على كل مسلم ان يعرف الامام بعينه واسمه كما عليه معرفة الله ومعرفة رسوله : « والذي عليه جمهور الناس أن معرفة الامام تلزم الكافة على الجملة دون التفصيل ، وليس على كل احد ان يعرفه بعينه واسمه الا عند النوازل التي تحوج اليه كما ان معرفة القضاة الذين تنعقد بهم الاحكام والفقهاء الذين يفتون في الحلال والحرام تلزم العامة على الجملة دون التفصيل الا عند النوازل المحوجة اليهم .. » (٥٧) . ثم يضيف الماوردي الزاما اخر لا يستند الى المقارنة بأحكام الاحوال الشخصية كالمثل السابق ، لكنه يماثله في طابعه الجدلي : « .. ولو لزم كل واحد من الامة ان يعرف الامام بعينه واسمه للزمت الهجرة اليه ، ولما جاز تخلف الاباعد ولأفضى ذلك الى خلو الاوطان ، ولصار من العرف خارجا وبالفساد عائدا .. » . ان هذا الحد الادنى من معرفة الامام كاف للاعتراف به في نظر الماوردي : « واذا لزمت معرفته على التفصيل الذي ذكرناه فعلى كافة الامة تفويض الامور العامة اليه من غير افتيات عليه ولا معارضة ليقوم بما وكل اليه من وجوه المصالح وتدبير الاعمال .. » . بعد واجب المعرفة يأتي واجب الطاعة والنصرة . ان هذين الواجبين لا يأتيان مباشرة بل يترتبان عند الماوردي على مهام الامام التي عليه تحقيقها : « واذا قام الامام بما ذكرناه من حقوق الامة فقد أدى حق الله تعالى فيما لهم وما عليهم ، ووجب له عليهم حقان الطاعة والنصرة ما لم يتغير حاله .. » (٥٨) . « تغير حاله » اذن هو الذي يرفع عن الامة

---

(٥٧) الاحكام ١٤ .

(٥٨) الاحكام ١٤ . ويناقش الماوردي بهذه المناسبة التسمية المفضلة للخليفة : أخليفة الله ام خليفة رسول الله ؟ وهو يفضل لقب خليفة رسول الله . ان « الغائب » هو الذي يحتاج الى خليفة ، والله لا يغيب . والشريعة تحكم على اي حال الخليفة والرعية معا : الاحكام ١٣ .

عبء حقهفي الطاعة والنصرة . لكن متى يتغير حاله ؟ وكيف ؟

فساد الخليفة : يعتبر موت الخليفة الشكل الاكثر طبيعية لانتهاء خلافته . لكن هناك اشكالا أخرى لذلك . منها تنازله ، ومنها اقالته لفساده . ويشير الماوردي الى امكانية أستقالة الخليفة أو اقالته ومشروعية ذلك في موضعين في **أحكامه السلطانية** لكنه لا يفصّل ولا يذهب بعيدا في تعليل ذلك : « واذا خلع الخليفة نفسه انتقلت الى ولي عهده ، وقام خلعه مقام موته .. وللامام أن يستعفي الامة من الامامة وليس ذلك للوزير .. » (٥٩) . هو يعترف للخليفة اذن بحق الاستقالة من الخلافة ، ويرى أن ذلك يتم بتقديم استقالته الى الممثلين المعتبرين للامة . انه لا يذكر هؤلاء الممثلين بالتحديد ، كما أنه لا يفصل في كيفية جريان ذلك ، وكيف يجري تنظيم امر السلطة حتى يتم أختيار خليفة جديد . بل يصور الامر بوصفه « حقا » للامام لا واجبا عليه تجاه الامة ، وهكذا فان القضية كلها تبقى قضية استثنائية ، والنهاية الطبيعية العامة هي انتهاء عهده بموته .

أما **فساد** الخليفة الذي يترتب عليه **فساد خلافته** أو **فساد عقد** خلافته فيعود لاسباب منها الجسدي ومنها الاخلاقي ، ومنها الديني . فالجسدي منها يتعلق بأمور جسدية او ما في معناها كفقد النظر او فقد العقل . ونقص شرط من هذه الشروط الضرورية لصحة الخلافة يؤدي الى « انحلالها » (٦٠) .

---

(٥٩) الاحكام ٩ ، ٢٠ . وينكر القاضي ابو يعلى على الخليفة الحق في الاستقالة ، قارن بالمعتمد في أصول الدين ص ٢٤٠ – ٢٤١ . حيث يورد على ذلك أدلة تفصيلية .

(٦٠) قارن بالاحكام ١٤ ، ١٥ ، حيث يورد الماوردي اسبابا تتصل بسلامة اعضاء الخليفة وصلة ذلك بامكان اقالته او استقالته .

ويذكـــر الماوردي سببا اخلاقيا عاما يفقـــد الخليفة لفقده الخلافة . انه **العدالة** بشروطها الجامعة ، فاذا فقدها عد ذلـــك قادحا في خلافتـــه وصحتها . لكن ليس مـــن السهل القـــول او التحديد : لماذا ارتكب هذا الخليفة ما يخل بعدالته ؟ فربما كان بذلك **متأولا لا مستبيحا لحرام** !. والماوردي لا يذكر مثلا تاريخيـــا او فقهيا لهذه القضايا بل يبقى حذرا وعاما . ثم يستطرد ذاكرا رأيين مختلفين في قضية الخليفة المتأول : « .. واما الثاني منها فمتعلق بالاعتقاد المتأول بشبهة تعترض فيتأول خلاف الحق ، فقد اختلف العلماء فيها . فذهب فريق منهم الى أنها تمنع من انعقاد الامامة ومن استدامتها ، ويخرج بحدوثه منها . لانه لما استوى حكم الكفر بتأويل وغير تأويل وجب ان يستوي حال الفسق بتأويل وغير تأويل . وقال كثير من علماء البصرة انه لا يمنع من انعقاد الامامة ، ولا يخرج به منها كما لا يمنع من ولايـــة القضاء وجواز الشهادة .. » . وهكذا فان الماوردي يميل الى قبول خلافة المتأول تأولا معقولا معتدلا . ومسلكه هذا يمكن اتخاذه سبيلا للاعتـــراف بخلافة خلفاء عباسيين يختلف هو معهم في وجهات نظرهم وبينهم المأمون والمعتصم والواثق الذين اضطهدوا اهل الحديث ، أنـــه يرى الاعتراف بخلافتهم لاعتبارهم متأولين مـــع انه يفضل سيرة السلف وعقائدهم ويرى خطأ ما سار عليه العباسيون من المعتزلة في هذا المجال (٦١) .

ومن الاسباب التي يذكرها الماوردي باعتبارها داعية لاعادة النظر في صحة خلافة خليفة ما تلـــك الاسباب التي تتصل بمدى

---

(٦١) الاحكام ١٤ ، ربما كان من المفيد هنا لفت الانتباه الى ان ابـــن الصلاح المحدث المشهور (ـ ٦٤٣هـ) يتهم الماوردي بالاعتزال ، وقد اورد السبكي هذا الاتهام في طبقاته دون ان يعلق عليه ، وقارن بابن عقيل لجورج مقدسي ص ٤٣١ ، وانظر القسم الثاني من هذه الدراسة .

حرية الخليفة في التصرف . ان **نقص التصرف** مدعاة لاعادة النظر .
و « نقص التصرف ضربان : حجر وقهر . أما الحجـــر فهو أن يستولي عليه من اعوانه من يستبد بتنفيذ الامور من غير تظاهـــر بمعصية ولا مجاهرة بمشاقة ، فلا يمنع ذلك من امامته ، ولا يقدح في صحة ولايته . ولكن ينظر في افعال من استولى على أموره ، فان كانت جارية على أحكام الدين ومقتضى العدل جاز اقراره عليها تنفيذا لها وأمضاء لاحكامها لئلا يقف من الامـــور الدينية ما يعود بفساد على الامة . وان كانت افعاله خارجة عن حكم الدين ومقتضى العدل لم يجر اقراره عليها ، ولزمـــه ان يستنصر من يقبض يده ويزيل تغلبه .. » (٦٢) . أما القهر فيكون بوقوعه في أسر عدو من أعداء الامة . وهنا لا تتصل القضية بنقص فيه هو نفســـه . ويختلف الامر فيما لو كان قد تولى الخلافة رسميا أم لا . فان لم يكن قد تولاها فان للامة ان تختار غيره « من ذوي القدرة » لعجزه عن تصريف شؤونها بسبب احتجازه . اما ان كان قد أصبح خليفة فعلا فعلى كافة الامة استنقاذه « لما أوجبته الامامة من نصرته وهو على امامته ما كان مرجو الخلاص .. » (٦٣) . فان حدث يأس من امكان خلاصه فانه ينظـــر هل هو مأســـور في ايدي كفار ام مسلمين بغاة ؟! فان كان في أيدي كفار لا يؤمل ان يدعوه فان اهل الاختيار يعمدون الـــى اختيار خليفـــة جديد ، الا اذا كان الامام المأسور قد عين وليا لعهده قبل أسره أو بعده لكن قبل الاياس من اطلاق سراحـــه ، فيجري استخلافـــه . وان كان في أيدي بغاة مسلمين ، فان حاله حينئذ تصبح كحال الخليفة الواقـــع تحـــت حجر بعض اهل الاستبداد فيجري في مركز الدولة اختيار نائـــب يقوم بالامر الى حين تحرر الامام ، فان استقال المأسور او مات

(٦٢) الاحكام ١٦ .
(٦٣) الاحكام ١٣ .

لا يصبح النائب خليفة تلقائيا . وتبقى امكانية عقلية وحيده . أن هؤلاء العصاة ربما انتخبوا خليفة خاصا بهم غير المأسور في ايديهم . في هذه الحالة تنشأ **دار وجماعة** جديدتان . وفيها ايضا يتحقق الاياس من آلامام المأسور . اذا حدث ذلك يجري انتخاب امام جديد في مركز الخلافة الشاغر . ولو فرض خلاص المأسور بعد الانتخاب فانه لا يعود الى تسنم كرسي الخلافة (٦٤) .

هذه الامكانيات المتعددة التي يذكرها الماوردي ، والتي جرى بعضها خلال تاريخ الخلافة الطويل ، تكتسب اهمية خاصة في عصر الماوردي بالذات ، ذاك العصر الذي كانت فيه الخلافة تواجه ازمة طاحنة .

٢. ازمة الخلافة والمذهب السني في عصر الماوردي :

ظروف الخلافة والمذهب السني في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري هي التي دفعت الماوردي آلى كتابة **أحكامه السلطانية** وهي التي تركت بصماتها الواضحة على المنظومة النظرية التي صاغها وحاول فيها أن يكون أصيلا وواقعيا في الوقت نفسه . ان التاريخ آلسياسي في المجتمع العربي — الاسلامي في العصور الوسطى لا ينفصل عن التاريخ الديني . وفي عصر الماوردي كانت تتواجه دعوات دينية — سياسية ثلاث : الدعوة الامامية التي شجعها البويهيون المسيطرون في اقطار آلدولة العباسية . والدعوة الاسماعيلية التي كان فاطميو مصر يتبنونها وينظمونها . والدعوة السنية التي كانت ايديولوجية الخلافة العباسية ، كما كانت ايديولوجية اكثر الدويلات التابعة للعباسيين آسميا . ولا بد لمعرفة الدعوات آلثلاث من العودة الى الكتب الكثيرة التي ألفها الاماميون،

---

(٦٤) الاحكام ١٧ .

والاسماعيلية ، والسنيون لشرح عقائدهم والدفاع عنها (٦٥) .

البويهيون والدعوة الامامية : منذ عام ٣٣٤هـ / ٩٤٥م — وهو عام سقوط بغداد في يد البويهيين — وقع الخليفة العباسي تحت السيطرة الفعلية الكاملة للبويهيين ، الذين أبقوا مؤسسة الخلافة شكليا ، لكنهم عمدوا في الوقت نفسه الى تقوية الدعوة الامامية الشيعية ومؤسساتها على حساب العباسيين السنيين (٦٦) . ولم يفعل معز الدولة البويهي (— ٣٥٦ هـ) شيئا لضبط الامور التي انفجرت في بغداد على شكل فتن ومذابح بين السنة والشيعة بسبب الاثارة الناشئة عن احتفال الشيعة بعاشوراء في العاشر من المحرم، ويوم الغدير في الثامن عشر من ذي الحجة. اما عاشوراء فتقع فيها ذكرى حدوث مأساة استشهاد الحسين بن علي . وأما يوم غدير خم فهو يوم يذهب فيه الشيعة الى ان الرسول أوصى فيه بالخلافة من بعده لعلي (٦٧) . ولقد جرت صدامات في هذين اليومين بين الطرفين اشتدت حدتها بحيث بدا في النهاية ان الاسلام دين التوحيد ينقسم تدريجيا الى دينين منفصلين . واستمرت هذه الفتن الطائفية ايام بختيار ابن معز الدولة (٣٥٦ — ٣٥٧هـ) . وفي عام ٣٦٤هـ بدأت الاضطرابات بين « العيارين » من الطرفين . وصارت بغداد في النهاية مسرحا للصوص والقتلة والغوغاء بسبب الفوضى

---

(٦٥) لم يزل تاريخ الدعوات في الاسلام محفوفا بالمصاعب ، قارن بتاريخ الدعوة الاسماعيلية لمصطفى غالب [دمشق - بدون تاريخ] ، و EI (2), II, 173 - 76 اما الدعوة السنية فما تزال مستحيلة التتبع تقريبا وان تكن اثارها ظاهرة .

(٦٦) قارن عن البويهيين المادة المهمة عنهم التي كتبها كلود كاهن في الطبعة الثانية لدائرة المعارف الاسلامية ١/١٣٩٠ - ١٣٩٧ . وعن علاقاتهم بالعباسيين قارن مقال مفيض الله كبير في :
Journal of the Pakistan Historical Society II/3, 1954, 228-243.

(٦٧) EI, III, 753 - 54

وعدم استتباب الامن (٦٨) . وبـدأ عهد عضد الدولـة البويهي (ـ ٣٧٢هـ) بهدوء نسبي في مجال الفتن الطائفية ، لكن تقـدم الشيعية الامامية لم يتوقف ، كما لم تتوقف احتفالاتها الظاهـرة بمناسباتها الدينية . وقد حاول عضد الدولة عند دخوله الى بغداد عام ٣٦٧هـ أن يوقـف الاحتفالات المثيرة تلك بحجـة أنها تنشر الفوضى في حياة المدينة ، وعمد الى منع الاجتماعات الشعبية ، لكن أكثـر علماء الامامية شهـرة انذاك واسمـه ابن سمعون (ـ ٣٨٧هـ) رفض الاصغاء لتهديدات عضد الدولة ، وتابع اقامة الاحتفالات دونما خوف من عقاب أو ملاحقة . وقد أتت سياسة عضد الدولة (٦٩) غير المتحزبة ظاهرا أكلها رغم ذلك . ففي عهدي صمصام الدولـة (٣٧٢ ـ ٣٧٦هـ) وشرف الدولـة (٣٧٦ ـ ٣٧٩هـ) لم يحدث في بغداد اضطراب شعبي خطير ، وزوج شرف الدولة احدى أخواته من الخليفه العباسي الطائع لله (٧٠) . ثم عادت الحالة الى التوتر في عهد بهاء الدولة (٣٧٩ ـ ٤٠٣هـ) ، فقد سجل عهده نشاطا شيعيا اماميا ملحوظا في مجال الدعـوة واستجلاب الانصار ، والسيطرة على المواقع المهمة في المدينة . وفي عام ٣٨٣هـ / ٩٩٤ أسس الوزير سابور بن أردشير في محلة الكرخ الشيعية دارا للعلم زودها بمكتبة قيمة ، وأوقف عليها أوقافا كثيرة ، وضم اليها اساتذة من علماء الامامية المشهورين ، فكان المذهب الامامي أول مذهب استعان بالمدارس للدعاية لقضيته (٧١) .

---

(٦٨) قارن عن بختيار EI (2), I, 984

(٦٩) قارن عن عضد الدولة : Busse ... (Beirut 1969) ، البداية لابن كثير ٢٩٥/١١ و ٢٩٩ ـ ٣٠١ ، دول الاسلام للذهبي ١٦٨/١ EI (2), I, 217 - 218.

(٧٠) المنتظم ١٦٠/٦ وما بعدها .

(٧١) EI, IV, 23 - 30 . وقارن عن مكتبة المدرسة الفنية : المنتظم ١٧٢/٦ ، EI, III, 863 - 65. (عن ابن النديم) . وانظر عن شيعية البويهيين وتشجيعهم للفكر الشيعي الكامل لابن الاثير ٣١٥/٦ .

وعندما توفي بهاء الدولة عام ٤٠٣هـ / ١٠١٢م خلفه في السلطة طفله ابن الثالثة عشرة سلطان الدولة (٤٠٣ — ٤١٣هـ) ثم مشرف الدولة (٤١٣ — ٤١٦هـ) ، ثم جاءت فترة الحكم الطويلة لجلال الدولة (— ٤٣٥هـ) فأبي كاليجار (— ٤٤٠هـ) . وقد شارك الماوردي في هذه الفترة بقوة الى جانب الخليفة العباسي في صراعه مع السلطة البويهية . ثم كانت فترة سلطنة الملك الرحيم (٤٤٠ — ٤٤٧هـ) التي انتهت بنهايتها السلطنة البويهية ، ودخل السلاجقة بغداد عام ٤٤٧هـ / ١٠٥٥ فاتحين بذلك عهدا جديدا تماما في تاريخ الخلافة والمذاهب والدعوات العقائدية (٧٢) .

علماء العصر من الامامية : شهد عصر الماوردي أزدهارا ملحوظا للادبيات الكلامية الامامية . وقد كان مقدرا للاثني عشرية في هذا العصر أن يحظوا بعلماء كبار يتابعون السلسلة التي بدأت بالكليني (— ٣٢٩هـ) والشيخ الصدوق (— ٣٨١هـ) . في حقبة الماوردي اشتهر من علماء الامامية كل من الشريف الرضي (— ٤٠٦هـ) وأخيه الشريف المرتضى (— ٤٣٦هـ) اللذين عاشا رغم اماميتهما في جوار الخلافة العباسية لانهما كانا ينتميان الى الارستقراطية العلوية ، اذ ينحدر كلاهما من الحسين بن علي الشهيد (— ٦٣هـ) عن طريق موسى الكاظم (— ١٨٣هـ) . وقد شهدت عقود السنين تلك أشرافا علويين من السنة ، أشهرهم اثنان : أبو علي (— ٤٢٨هـ) ، وأبو جعفر (— ٤٧٠هـ) ، وكان كلا الرجلين ينتميان الى المذهب الحنبلي . تولى الشريف الرضي مهام نقابة الاشراف في عهد السلطانين البويهيين بهاء الدولة ، وسلطان الدولة (٤٠٣ — ٤١٣هـ) ، وكان يحظى بتقدير كبير بوصفه

---

(٧٢) البداية ٣٥٢/١١ ، وقارن عن كل من جلال الدولة ، وأبي كاليجار ، والملك الرحيم : EI (2), I, 135 - 36, II, 401 - 402 / EI, II, 1035.

احد كبار ادباء العصر على الاطلاق . لكنه اشتهر على الخصوص باعتباره جامع « نهج البلاغة » الذي تحول الى جانب « الكافي » للكليني الى الدعامة الثانيـــة من دعامتي المذهـــب الاثني عشري الاساسيتين . ان هذا الكتاب الذي يحتوي على أقوال ورسائل وخطب وعظات منسوبة للامام علي ، ساهم بأسلــوبه المميز ، والروح العام الذي يسود فيه في تثبيت دعائم المذهب الامامي ، واستمراريته العقيديـــة والسياسيـــة . وكان الشيـــخ المفيـــد (ـــ ٤١٣هـ / ١٠٢٢م) هو أكبر علماء الامامية في الفترة الاولى من حياة الماوردي . لقد جمـــع حوله حلقة واسعة مـــن الطلاب والمعجبين في منزله بمحلة الكرخ البغدادية الشيعية ، كمـــا خرج كثيراً وشارك في الجدل ضد اهل السنة والجماعة . ترك الشيخ المفيد عددا ضخما من المؤلفات في الكلام والفقه ، ولعل رسالتيه الصغيرتين ، « كتـــاب الارشـــاد » ، و « كتـــاب الاوائـــل » يمكن ان تشكلا هنا مدخلا لعالمه الفكري . في « الارشاد » يدرس حياة الائمة الاثني عشر حسبما تعتقده الشيعة الامامية ، ويقسو في الهجوم على الخلفاء الثلاثة الاول . اما في « آلاوائل » فيحاول ان يدرس المذهب الامامـــي العقيدي في سياق المـــذاهب والاراء الاسلامية الاخرى . وهنا يبدو شديد العدآء لابي هاشم الجبائي وللاشعري . ان آعماله تتميز بمحاولة اقامة استقلالية تامة تجاه السنيين والمعتزلة ، كما تتميز بالتركيز على قضية الامامة التي تحتل مكانة مهمة في اكثر مؤلفاته. اما الشريف المرتضى (ـــ ٤٣٦هـ/ ١٠٤٤م) فقد تحول الى شخصيـــة شهيرة في عصر الماوردي . وعندما توفي الشيخ المفيد عام ٤١٣هـ / ١٠٢٢م صـــار المتحدث الاوحد باسم الامامية . لقد كان بالاضافة الى ذلك شاعرا بارعا وناثرا مجيدا ، وكان له دور في حياة العصر السياسية . ويعتبر « الشـافي » اشهر كتبه واهمهـــا بالنسبة لتطور المذهـــب الاثني

عشري . وقد حاول فيه الرد على القاضي عبد الجبار المعتزلي (ـــ ٤١٥هـ) في قضية الامامة . والشيخ الطوسي الذي رأى ان الشافي لم يؤلف في بابه مثله ، قام بكتابة مختصر له اسهاما منه في نشر الكتاب والتعريف به وتسهيلا لقراءته وتفهمه . ولد الشيخ ابو جعفر الطوسي بطوس عام ٣٨٥هـ / ٩٩٥م ، وتوفي بالنجف عام ٤٦٠هـ / ١٠٦٧م . وقد قدم الى بغداد سنة ٤٠٨هـ للدراسة على الشيخين المفيد ثم المرتضى . وعندما توفي المرتضى عام ٤٣٦هـ / ١٠٤٤م صار زعيم علماء الامامية بالعراق ، وبدأ كفاحـــا عنيفا ضد أهل السنة ومتكلميهم . وكان السنيون قد اتهموه عام ٤٢٢هـ / ١٠٣١م بالتعصب على الشيخين [أبي بكر وعمر] ومثل الطوسي آنذاك أمام الخليفة حيث أستطاع تبرئة نفســـه ، وتمتع ببعض النفوذ السياســـي في الحقبة الاولى مـــن خلافة الخليفـــة القائم العباسي . لكن فترة صعود الطوسي انتهت بدخول السلاجقة الى بغداد عام ٤٤٧هـ / ١٠٥٥م وسرعان ما أحرق بيته ، لكنه كان قد نجا بنفسه في الوقت المناسب اذ هاجر الى النجف حيث بقي حتى وفاته . يعتبر الشيـــخ الطوسي اكبـــر منظري الاماميـــة على الاطلاق ، وقد ترك تراثا هائلا ، فبالاضافة الى كتابه « الفهرست » الذي أرخ فيه للادبيات الشيعية ، هناك كتاباه « تهذيب الاحكام » و « الاستبصار » اللذان يعتبران بين الكتب الاكثر اهمية في المذهب الامامي . أما الكتب المهمة الاخرى في المذهب فالكافي للكليني وكتب الشيخ الصدوق . ويـــدرس كتاب « تهذيـــب الاحكام » الاثار الحديثية الاماميـــة ، بينما يدرس « الاستبصار » اختلافات تلك الاثار . وبموت الطوسي تنتهي سلسلة الامامية الكبار الذين عاصروا الماوردي (٧٣) .

---

(٧٣) قارن عن علماء الامامية الكبار هؤلاء :
Schismes 149 - 50, 181 - 184.

بدايات الخلافـــة الفاطمية بمصر والدعـــوة الاسماعيلية :
شـهد عصر الماوردي قمة ازدهار الخلافة الفاطمية ايضا . افتتح الفاطميون مصر عام ٣٥٩هـ / ٩٦٩م ، ثم جاءها خليفتهم المعز من المغرب عام ٣٦٢هـ / ٩٧٣م دون ان يكون في نيته العودة من حيث اتى . وقد اعتبر الفاطميون تمركزهم بمصر آنذاك محطة في طريقهم للاستيلاء على العـــراق واسقاط العباسيين ، وتأسيس دولـــة اسماعيلية عالمية تخلف الدولة السنية هناك . ودخل الفاطميون دمشـق عام ٣٦٣هـ / ٩٧٤م حيـــث قدر لنفوذهـــم ان يستمـــر طويلا . وفي العام نفسه خطب لهم على منابر الحرمين . اقترن الزحف السياسي الفاطمي هذا بزحف آخر ذي طابع عقيدي هو زحف الدعوة الاسماعيلية التي قام عليها الحكم الفاطمي ، والواقع ان فهـــم التطورات العقيديـــة الداخلية مهـــم لفهم الاتجاهـــات السياسية الفاطمية . في اخر خلافة المعز لدين الله ، وفي العام ٣٦٣هـ / ٩٧٤م بالتحديد توفي القاضي النعمان داعي دعاة المذهب الفاطمي ، وكبير المنظرين . كان القاضي النعمان هو الذي اسس النظام القضائي الفاطمـــي ، والذي اشرف علـــى تنظيم الدعوة الاسماعيلية . ولا شك ان اعماله الفقهية كانت اكبر انجازاته ، لكنه كان بالاضافة الى ذلك مؤرخا للخلافة ، ومدافعا قديرا عن الفاطميين والدعوة الفاطمية ، تلك الدعوة بجانبيها **الباطن والظاهر** او جانب **التأويل** وجانب **الحقائق** . وتنسب اليه مؤلفات في الرد على الفقهاء الكبار من أهل السنة والجماعة مثل الشافعي ، وابن سريج ، وابن قتيبة . ويبدو أن النعمان كان اسماعيليا معتدلا فقد رفض القول **بباطن لا ظاهر له** ، وخصص لقضيتي **التنزيل والتأويل** مؤلفا ناقش فيه الامر من جميع جوانبه . وقد ازدهرت الدعـــوة الاسماعيلية بقدر اكبر أيام العزيز بـــن المعز (٣٦٥ ــ ٣٨٦هـ) الذي بلغت ايامه الدولة الفاطمية أوج قوتها السياسية . في أيامه

قام وزيره ابن كلس (— ٣٨٠هـ) — وهو يهودي اعتنق الاسلام — بتطبيق اجراءات لتحسين احوال مصر اقتصاديا ، كما اهتم بشؤون الدعوة الاسماعيلية التي عهد اليه الاشراف عليها . وكثيراً ما كان الوزير ابن كلس يعقد مجالس للنقاش في قصره بين متكلمي المذهب والفلاسفة ، وقد ترك مؤلفات كثيرة ذات اهتمامات عقيدية . ولم تنته أسرة القاضي النعمان بموته اذ تابع ابنه محمد العمل المذهبي والتأليف ايام العزيز ، ثم حفيده علي . وعلي هو الذي قام بوضع مختصر لكتاب جده « الدعائم » باسم « كتاب الاقتصار » . ويمكن مقارنة بنية الفكر الفقهي الاسماعيلي ببنية الفقه السني ، هذا على أن هناك كثيرا من الاختلاف في التفاصيل . وقد تحول الازهر الذي افتتح عام ٣٦١هـ / ٩٧٢م الى مركز للدعاية الاسماعيلية ، وتذكر المصادر أن العزيز بالله عين في الازهر في العام ٣٧٨هـ / ٩٨٨م خمسا وثلاثين فقيها لتدارس امور المذهب (٧٤) .

أزمة الحكم الفاطمي : اقترنت خلافة الحاكم بأمر الله (٣٨٦ — ٤١١هـ) الطويلة بتجديدات في المذهب الاسماعيلي ، كما اقترنت بالازمة العميقة الداخلية الاولى للاسماعيلية . ففي عام ٣٩٣هـ / ١٠٠٣م أصدر الحاكم قرارات ، وتصرف بطريقة توحي من طريق غير مباشر بالدعوة الى تأليهه ، وقد هدد ذلك الاسماعيلية بالتحول نهائيا الى مذهب اقلية غالية ذات مستقبل محفوف بالمخاطر . وقد أدى اختفاء الحاكم الغامض في النهاية عام ٤١١هـ / ١٠٢٠م الى حدوث اول انقسام سياسي عقيدي في قلب المذهب

---

(٧٤) قارن عن هذا كله :
EI (2), I, 839 / II, 870 - 84 / EI, III, 1019 - 20/EI, II, 422 - 23.
ومقالات **Stern** و **Madelung** والدعوة الاسماعيلية لغالب (٤١–١٤٤،١٥٨–١٦٢) ومقدمة محمد مصطفى حلمي على نشرته لراحة العقل للكرماني (القاهرة ١٩٥٠) .

الاسماعيلي (٧٤أ) . وكانت خلافة الظاهر (٤١١ ـــ ٤٢٢هـ) بداية الانهيار السياسي الذي قوض اركان الدولة في النهاية . وقد بدت مظاهر ذلك اول ما بدت عام ٤١٣هـ / ١٠٢٣م اثناء موسم الحج حين حاول احد الحجاج الذين جاءوا مع الحج المصري تحطيم الحجر الاسود ، وقد اعقب ذلك فتنة وفوضى في مكة نهبت اثناءها قافلة الحج المصرية ، ولم يتمكن شريف المدينة من اعادة الهدوء الا بعد أيام قاسية . ولم تعرف شخصية الفاعل الذي قتل ، لذلك اكثر المؤرخون من التكهن ، من ذلك ما ذكره ابن الجوزي من أن « الفاعل ما فعله الا وهو من الجهلة الذين كان الحاكم استغواهم وأفسد أديانهم .. » . ودعوى ابن الجوزي هذه لا دليل عليها ، لكنهـــا توضح سوء الظن الذي كان يحيط بأولئك الذين دعوا « غلاة » او « حاكمية » ، واعتبروا من أتباع الحاكم المختفي وعباده . وفي الواقع فان هؤلاء بداوا بتنظيم صفوفهم ودعوتهم في اواخـــر أيام الحاكم ثم ايام ابنه الظاهر ، وفي هـــذه الاثناء بدىء بتسميتهـــم **بالدروز** ، وقد حاول هؤلاء القيام بمحاولة هدفها بعث النشـــاط في اوصال المذهب الاسماعيلي . وتعتبر « رسائل الحكمة » التي جمعها بهاء الدين المقتنى الشاهد الاساسي علـــى تعديل مذهبي أحدثه هؤلاء يحمل على الظاهر حملة شعواء باتجاه تعاليم اكثر باطنية وعمقا ، هذا في حين اراد الكرماني (بعد ٤١١هـ) الـــذي دافع عن الحاكم ايضا ان يجدد المذهب مع البقاء في نطاق التأويل المعتدل المقبـــول .

عاصر الماوردي في فترة حياته الثانية الجزء الاول من خلافة المستنصر الفاطمي (٤٢٢ ـــ ٤٨٧هـ) الطويلة . وقد احدثت وفاة المستنصر انقساما جديدا في صفوف اتباع الدعوة الاسماعيليـــة ، لكن نشاط الدعاة الاسماعيليين استمر في أيامه رغم كل شيء .

(٧٤أ) قارن عن الحاكم :
S. Assaad : The Reign of al-Hakim Bi Amr Allah (Beirut 1974).

فالداعي المؤيد الشيرازي نجده عام ٤٢٩هـ في شيراز في حاشية البويهي ابي كاليجار محاولا كسبه للدعوة . كما شهدت هذه العقود من السنين بدايات تأثير ناصر خسرو في ولايات المشرق الاسلامي . وفي حين بدأ جناحا الدولة الفاطمية السياسيان — الشام والمغرب — يهتزان ويضطربان ، حرصت الدولة على استمرار الدعوة المذهبية وقوتها . ولم يكن بوسع الخلافة العباسية السنية أن تقف مكتوفة الايدي امام نشاطات الامامية والاسماعيلية المذهبية (٧٥) .

اهل السنة والجماعة : بدايات رد الفعل : رغم القوة المحدودة التي كانت تتمتع بها الخلافة العباسية آنذاك ، فانها لم تحجم عن محاولة الرد على محاولات ضرب السنية والخلافة . ففي عام ٣٦٤هـ / ٩٧٥م عندما أرغم الخليفة المطيع على الاستقالة قامت حركة احتجاج سنية تزعمها التركي سبكتكين صاحب معز الدولة القديم بمساعدة من الامير افتكين التركي أيضا . وقد بلغت هذه الحركة حدا من الخطورة دفع عضد الدولة البويهي الى القدوم من شيراز لمساعدة بختيار البويهي على الاحتفاظ بالسلطة في العراق، ويقال انه كان يبطن نزعه والسيطرة بنفسه على العراق . وقد ترتب على ذلك قطع الخطبة عن الخليفة الطائع لمدة خمسين يوما فلم يذكر فيها اسمه ، وقد اتهم عضد الدولة بالتآمر على الخلافة والسلطنة البويهية في ألوقت نفسه . وأخيرا اضطر لمغادرة بغداد بضغط من ركن الدولة كبير الاسرة البويهية ، وعادت السلطة الى بختيار الذي زوج الخليفة الطائع بأخته تطييبا لخاطره . لكن الحركة الاحتجاجية السنية التي بدأت في العراق

---

(٧٥) قارن عن الازمة وشخصية الحاكم وتطورات الدعوة وشخصيات الدعاة : المنتظم ٨/٨ ، البداية ١٣/١٢ ـ ١٤ ، الدعوة الاسماعيلية ١٧٥ ـ ١٨٠ .
EI, III, 820 - 23/EI (2), II, 140 - 41, 647 - 50

لم تهدأ عند هذا الحد بل تتابع تطـــورها وعادت الى الظهور في دمشـق بقيادة الامير افتكين في ظروف غامضـة بعض الشـيء . تزعم افتكين تحالفا تألف من عناصر مختلفة ديلمية ، وتركية ، وبدوية من فلسطين بقيادة بني الجراح ، واستطاع السيطرة على اقليمي صيدا وطبريا . ومع ان الفاطميين هزموه عند الرملة عام ٣٦٨هـ الا انه استطاع الاحتفاظ بدمشق لعشر سنوات بتأييد من متطوعين شعبيين سموا « الاحداث » بقيادة فلاح من الغوطة هو قســـام بن تراب . وقد استطـــاع الفاطميون الدخول الــى **حمص وحماة وشيزر** عام ٣٧٨هـ / ٩٨٨م لكنهم فشلوا عام ٣٨٣هـ / ٩٩٣م امام حلب لاصطدامهم بالبيزنطيين الذين كانوا يريدون المدينة ايضا . ابان ذاك بدأت اجنحة الامبراطورية الفاطمية الواسعة تتفكك وهي تبلغ في الوقت نفسه قمة اتساعها اذ شملت المغرب ومصر وسورية وامتدت الى بعض مدن الحجاز والعراق .

بينما كانت الامبراطورية الفاطمية تمر بمرحلة التحول تلك كانت الدولة العباسية تجتاز آخر ازماتها الكبرى ، فقد نشب عام ٣٨١هـ/٩٩١م نزاع عنيف بين الخليفة العباسي الطائع ، والسلطان البويهي بهاء الدولة ادى الى اسر الخليفة على يد رجال بهاء الدولة، كما ادى الى نهب قصر الخلافة من قبل العسكـــر . وارغم بهاء الدولة الخليفة في النهاية على الاستقالة حيـــث جرى تعيين حفيد للمقتدر خليفة باسم القادر بالله . وقد شهد اشراف دار السلام وقضاتها على كتاب استقالة الخليفة القديم . في العام نفسه توقف شريف مكة العلوي ابو الفتوح عن ذكر اسم الخليفة الفاطمي في الخطبة، واعلن نفسه خليفة باسم **الراشد بالله**، وحظي باعتراف بني الجراح بدو فلسطين . وقد حاول الخليفة الفاطمي عبثا اقناعه بالرجوع عن خطوته الغريبة تلك (١٧٥). ان هذا ان دل على شيء

---

(١٧٥) قارن بوفيات الاعيان ١٧٤/٢ ـ ١٧٥ .

يدل على نزعة الاستقلال التي كانت تدور في أوساط اشراف الحجاز، كما يدل على تزعزع النفوذ الفاطمي في بلاد الشام مفتاح الحجاز . منذ ذلك الحين صار نسب الفاطميين العلوي موضعا للشك والتساؤل بعد اتهامات شريف مكة لهم في هذه الناحية . وفي حين يرجع ابن الجوزي ذلك الى المؤامرات التي دبرها الوزير ابو القاسم المغربي ، فاننا نعلم ان الوزير المغربي نفسه حاول من قبل اقناع زعيم بدو بني الجراح بأن النسب الفاطمي صحيح كصحة نسب الشريف المكي ، لكن الفاطميين ينتمون الى بطن آخر من بطون آل ابي طالب (٧٦) .

سياسة القادر بالله (٣٨١ ــ ٤٢٢هـ) : مع القادر بالله بدات سياسة الاحياء السني تكتسب قوتها الفاعلة ، وأشكالها المحددة ، وقد بدأت علائمها في مؤلفات الخليفة نفسه ، تلك المؤلفات التي لم تكن لها أهمية علمية كبيرة ، لكنها كانت ذات تأثير شعبي ديني . يدافع الخليفة في كتاباته عن مذهب اهل السنة والجماعة [مذهب السلف] ، كما يدافع عن النبوة ، وعن الخلافة ، مؤكدا حق الخليفة الثابت في بضعة أمور لا يمكن التنازل عنها منها ذكر اسمه في الخطبة ، وحقه في تقليد حكام الولايات والسلاطين البويهيين ، وبتعبير آخر حق الخلافة الاعلى في تمثيل الامة شكليا ورسميا على الاقل في النواحي السياسية والدينية . في نطاق هذه السياسية جرى نشر وصايا الخليفة ورسائله وارسالها الى الخطباء ، والقضاة ، ومجامع العامة ، وحكام الولايات لتقرأ ويعمل بها . وقد تضمنت هذه الرسائل توضيحا لموقف الخلافة من المشاكل الرئيسية الدينية والسياسية التي كانت تواجه

---

(٧٦) قارن عن هذا كله : البداية لابن كثير ٣٠٨/١١ ـ ٣١٠ ، ٣١/١٢ ـ ٣٢، وفيات الاعيان ١٧٤/٢ ـ ١٧٦ ؛
EI, III, 513 / IV, 651

الدولة آنذاك . واقترنت محاولة التأثير المتجدد هذه بمحاولة اقامة تعاون وثيق مع كبار الفقهاء ، والمتكلمين ، والوعاظ ، والزهاد من أهل السنة لاستحداث « دعوة » سنية رسمية تواجه الدعوات الاخرى ، وتقف مع الخلافة في صراعاتها ذات المستويات المتعددة .

السياسة السنية للسلطان محمود : حظيت السياسة الجديدة للخليفة بتأييد السلطان الصاعد محمود بن سبكتكين (٤٧٦) الغزنوي (ـ ٤٢١هـ) الذي قضى على السامانيين في بخارى وسمرقند عام ٣٨٩هـ ، ثم بدأ منذ العام ٣٩٢هـ بالقيام بغارات على شمالي الهند . في عام ٤٠٨هـ استولى السلطان محمود على خوا ، ثم هاجم البويهيين في نهايات حكمه واندفع حتى الري واصفهان . كان السلطان محمود شافعي المذهب لكنه كان معجبا بالكرامية من الناحية العقيدية ، ومع هذا فقد ضم بلاطه حنبليا متشددا هو الشيخ ابو حاتم حاموش، وعالما متنوع الاطلاع والاهتمام هو ابو الريحان البيروني (ـ ٤٤٤هـ). وقد أحب السلطان محمود الظهور بمظهر الحاكم السني المدافع عن عقيدة السلف الصالح في وجه الامامية والاسماعيلية والمعتزلة ، وكان يصر على ذكر اسم الخليفة في الخطبة في الاقاليم التي يسيطر عليها . لم يقدم السلطان محمود الى الخليفة مساعدة حيوية مؤثرة ، وهناك ما يدعو الى الظن بأن الماوردي يدخله في نطاق « أمراء الاستيلاء » الذين يحظون بالاعتراف الشكلي من جانب الخلافة ، لكن السلطان محمودا كان مهما للخليفة من الناحية الدعائية لمواجهة ضغوط الشيعة الذين ينصرهم البويهيون المسيطرون على عاصمة ملكه . فابتداء بالعام ٤٠١هـ / ١٠١٠م كان الخليفة يتلقى من السلطان محمود رسائل طنانة ومنتظمة عن فتوحاته في الهند وجهاده ضد الوثنيين لاعلاء شأن الاسلام والخلافة . وكان الخليفة يحرص على نشر هذه

---

(٤٧٦) قارن عنه : وفيات الاعيان ١٧٥/٥ ـ ١٨٢ .

الرسائل والتقارير في الخطب والمناسبات ، محاولا الاستفادة منها على طريقته وبما يتفق ومصالحه هو المحاصر في بغداد (٧٧) .

سياسة القائم باللـــه وابن المسلمة : تابع الخليفـــة القائم سياسة والده طوال فترة حكمه الطويلة ايضا (٤٢٢ ـــ ٤٦٧هـ) . اذ استمر في التاكيد على المكانة الخاصة للخلافة وسيادتها فوق الاحزاب والفرق والدويلات . ولكي يصبح تحقيـــق هذه المبادىء ممكنا لجأ الخليفة الى تعيين وزير قوي الشخصية وشديد الحماس للفكرة السنية هو ابن المسلمة (٤٣٧ ـــ ٤٥٠هـ) . وقد دلـــت الاحتفالات الرسمية التي اقيمت بمناسبة التعيين هذه على الثقة الكبيرة التي تمتع بها الوزيـــر الجديد عند سيـــده . وربما كان الماوردي يضعه نصب عينيه عندما يتحدث في **الاحكام السلطانيـــة** عن « **وزارة التفويض** » .

ولد الوزير ابن المسلمة عام ٣٩٧هـ / ١٠٠٧م اثناء خلافـــة القادر بالله . وقد قضى فترة فتوتـــه وشبابه في دراســـة الفقه والحديث . وكان ذا اهتمامات صوفية ومن المعجبين بالحلاج الذي اعدم عام ٣٠٩هـ . وعندما ولي الوزارة « أتى الى تل فنزل في موكبه ، وصلى عليه ركعتين وقال : هذا موضع مبارك ـــ وكان قديما بيت عبادة ، وعنده صُلب الحسين بن منصور الحلاج » . وفيما يتصل بالنواحي السياسية والدينية تحول ابن المسلمة بتوليه للوزارة الى قائد للاتجاه الرسمي السني ، ورائد في مجال الدفاع عن (عقيدة السلف) . ويعتبره بعض المؤرخين مسؤولا عـــن استيلاء السلاجقة على بغداد ، ويرى اخرون انه نفذ سياســـة الخليفة فقط . وتوجه اليه تهم اخرى اكثر شراسة . ان وضع الوزير ابن المسلمة لا يمكن فهمه الا في ضوء ما ذكره الماوردي

---

(٧٧) قارن عن احدى هذه الرسائل ، وفيات الاعيان ١٧٨/٥ ـ ١٧٩ .

عن « وزارة التفويض » و « امارة الاستيلاء » وموقعهما من الخليفة والخلافة (٧٨) .

الاستيلاء السلجوقي ، ووزارة الكندري : بدأت الهجمات السلجوقية للاستيلاء على خراسان في السنوات الاولى من خلافة القائم بالله ، ففي عام ٤٢٩هـ / ١٠٣٨م تابع طغرل بك وشقيقه داود ابنا سلجوق حملتهما للسيطرة على خراسان الشرقية وانتزاعها من يد مسعود بن محمود (ــ ٤٣٣هـ) ، وقد استطاعا السيطرة على نيسابور ثم على مرو . ساعد السلاجقة على النجاح السريع ذلك الانقسام الذي كان يعاني منه خصومهم على مختلف الجبهات . على أنهم هم انفسهم لم ينجوا من انقسام مماثل . ففي العام ٤٣٠هـ / ١٠٣٩م بعد الانتصارات الكبيرة التي حققوها حدث انقسامهم الخطير الاول . وتابع طغرل بك زحفه في عام ٤٣٣هـ / ١٠٤٣م فاستولى على جرجان ثم على طبرستان وبدأ صدامه مع البويهيين في همدان . وفي عام ٤٣٤هـ انتزع طغرل بك خوا من الغزنويين وثبت فتوحاته في بلاد فارس . ولم يمض على ذلك وقت طويل حتى وصل الى حدود العراق العباسي في عهد آخر الامراء البويهيين المسمى بالملك الرحيم . تلقى السنيون السلاجقة بالترحاب ، ولذا لم يواجهوا مشاكل جدية في دخولهم لبغداد عام ٤٤٧هـ / ١٠٥٥م . وقد آذن دخولهم هذا ببدء شكل جديد من أشكال العلاقة بين الخلافة والسلطنة .

مع تسنم الكندري (ــ ٤٥٧هـ) كرسي الوزارة السلجوقية (٤٤٥هـ/١٠٥٤م) بدأت حملة ــ أسبابها الحقيقية ليست واضحة ــ ضد الاشاعرة السنيين . فقد أقنع الكندري سلطانه طغرل بك بوجوب

---

(٧٨) البداية ١٢/٨٠ ، ١١٠ ، المنتظم ٨/٣٠٠ – ٣٠١ .

[لعن] الاشاعرة على المنابر لخروج أبي الحسن الاشعري (ــ ٣٢٤هـ) مؤسس المذهب على طريقة السلف في مسألة صفات الله . وهكذا اضطر كبار المذهب الاشعري الى مغادرة مناطق السلطنة السلجوقية ، وكان من بينهم النيسابوريون أبو بكر **البيهقي** (ــ ٤٥٨هـ) ، وأبو القاسم **القشيري** (ــ ٤٦٧هـ) **وأبو المعالي الجويني** (ــ ٤٧٨هـ) . ويرى **ابن عساكر** (ــ ٥٧١هـ) ان الكندري كان معتزليا رافضيا . اما **السبكي** (ــ ٧٧١هـ) فيمضي في اتهامه والتشنيع عليه الى أبعد من ذلك بكثير، انه يقول انه لم ير رجل جمع من النقائض في عقيدته ما جمعه الوزير الكندري مثير الفتنة ضد الاشاعرة ، فقد كان من القائلين بخلق الافعال شأن القدرية والمعتزلة ، وكان يسب الشيخين كما يفعل الشيعة ، لكنه كان يشبه الله بالمخلوقين كما يفعل الكرامية والمجسمة . ولا ندري كيف يعمد حاكم مثل طغرل بك ــ اعترف به السنيون بعد لأي ، وحظي بمساعدة الخلافة ــ الى الاستعانة بوزير شيعي من صفوف خصومه السياسيين والايديولوجيين . أن هناك مصادر اخرى تفهم القضية في ضوء مختلف تماما . فالبنداري مؤرخ السلاجقة يعتبر الكندري حنفيا شديد الولاء لمذهبه . ويفعل صاحب **الشذرات** الامر نفسه مؤكدا على سنية الوزير وحنفيته لكنه يضيف الى ذلك قوله ان الوزير كان يكره الشافعية الاقوياء شعبيا كراهية عنيفة . وهكذا تظهر امكانية معقولة لفهم القضية في ضوء حنفية الوزير . لقد أراد ان يحول المذهب الحنفي الى مذهب رسمي للدولة فووجه بالاشاعرة الشافعية وأضطر للحملة عليهم . وربما لعبت عداواتهم الشخصية للوزير دورا في حملة الاضطهاد ضدهم . والواقع أن الجو العراقي آنذاك كان يشجع على ذلك ، فقد كره العراقيون الكلام والمتكلمين ، وسيطر الحنابلة المعادون للاشعرية على أوساط العامة ببغداد . هذا في حين كانت

الخلافة تحـــاول في سياق عملية الاحياء السنـــي أن تتيح الفرص للجميع للبروز خصوصا الشافعية والاحناف (١٧٨) .

المهمات العشرة للخليفة والدعـــوة السنية : بعـــد أن عرف الماوردي الخلافة في **أحكامه السلطانية** انتقل الى تحديد المهام التي عليها القيام بها فجعلها عشرة مهمات قال انها **فرض عين** . والمهمات هذه هي في الواقع مهمات الدعوة السنية عامة ، التي هدفها تحويل الدولة الى شرعية عليا اسلامية سنية تركز السلطـــة والدعوة والجهاد من جديد في يدها مستندة في ذلك الـــى جماهير المسلمين السنيين ، مهمات الخليفة عند الماوردي هي :

« ١ . حفظ الدين على أصوله المستقرة ، وما أجمع عليـــه سلف الامة ، فان نجم مبتدع أو زاغ ذو شبهة عنه أوضح لـــه الحجة ، وبين له الصواب ، وأخذه بما يلزمه من الحقوق والحدود ليكون الدين محروسا من خلل والامة ممنوعة من زلل .

٢ . تنفيذ الاحكام بين المتشاجريـــن ، وقطـــع الخصام بين المتنازعين حتى تعم النصفة فلا يتعدى ظالم ولا يضعف مظلوم .

٣ . حماية البيضة ، والذب عن الحريم ليتصرف الناس في المعايش ، وينتشروا في الاسفار آمنين من تغرير بنفس او مال .

٤ . اقامة الحدود لتصان محارم الله تعالى عن الانتهاك ، وتحفظ حقوق عباده من اتلاف واستهلاك .

٥ . تحصين الثغور بالعدة المانعة والقوة الدافعة حتى لا

---

(١٧٨) قارن عن الفتنة : المنتظم ١٥٧/٨ - ١٥٨ ، تبيين كذب المفتري ص ١٠٠ وما بعدها ، طبقات الشافعية للسبكي ٣٨٩/٣ - ٤٢٣ ،
H. Halm: Der Wezir al-Kunduri und die Fitna von Nisapur in WdO VI (1971) 205 - 233.

تظهر الاعداء بغرة ينتهكون فيها محرما او يسفكون فيها لمسلم او معاهد دما .

٦. جهاد من عاند الاسلام بعد الدعوة حتى يسلم أو يدخل في الذمة ليقام بحق الله تعالى في اظهاره على الدين كله .

٧. جباية الفيء والصدقات على ما أوجبه الشرع نصا واجتهادا من غير خوف ولا عسف .

٨. تقدير العطايا وما يستحق في بيت المال من غير سرف ولا تقتير ودفعه في وقت لا تقديم فيه ولا تأخير .

٩. أستكفاء الامناء وتقليد النصحاء فيما يفوضه أليهم من الاعمال ويكله أليهم من آلاموال لتكون الاعمال بالكفاءة مضبوطة ، والاموال بالامناء محفوظة .

١٠. ان يباشر بنفسه مشارفة آلامور وتصفح الاحوال لينهض بسياسة آلامة ، وحراسة الملة ولا يعول على التفويض تشاغلا بلذة أو عبادة ، فقد يخون الامين ، ويغش الناصح ، وقد قال الله تعالى : [يا داود انا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله] ، فلم يقتصر الله سبحانه على التفويض دون المباشرة ، ولا عذره في اتباع الهوى حتى وصفه بالضلال . وهذا وان كان مستحقا عليه بحكم الدين ومنصب الخلافة فهو من حقوق السياسة لكل مسترع (؟) قال النبي عليه الصلاة والسلام: كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته .. » .

هذا التأكيد على وجوب « حفظ الدين على أصوله المستقرة » ثم تعميم ذلك بالقول ان الاصول المستقرة في « ما أجمع عليه سلف الامة » يريد في الواقع تجاوز الجزئيات التي يثور حولها الخلاف في أوساط المدارس العقائدية والفقهية السنية . فقد كان هناك خلاف شديد حول مشروعية **الكلام** ، وكان هناك صراع على كسب

ثقة الخلافة والخليفة بين المدارس السنية الاربعة ، هذا بالاضافة الى الخلاف في امور العقيدة ، وهو خلاف ليس من السهل تجاهله (٧٩) .

الاحناف : كانت المدرسة الحنفية ذات نفوذ كبير في بغداد في عصر الماوردي ، وقد أمدت الدولة بكثير من القضاة وكبار الموظفين . اما في **العقائد** فكان الاحناف ينقسمون الى ثلاث تيارات : سلفي يؤيد المحدثين في مذهبهم العقيدي ، ووسطي يلتف حول **العقيدة** الطحاوية ، ثم كلامي معتزلي . وقد عاصر الماوردي عدد من كبار علماء المذهب الحنفي وقادته في الفقه والاصول والكلام . من هؤلاء ابو بكر الخوارزمي (ـــ ٤٠٣هـ / ١٠١٢م) الذي كان على علاقة حسنة بالخليفة ، وقد لعب دورا سياسيا ودينيا لصالح الخلافة عندما انتشر سب السلف وابي بكر وعمر وكتبت شعارات معادية للخلفاء الاول على اسوار المساجد والبيوت في بغداد ، وكانت له حلقة في جامع المنصور المشهور بالمدينة. وكان سلفيا في عقيدته ، صديقا للحنابلة ومعاديا للكلام . ومنهم أبو الحسين القدوري (ـــ ٤٢٨هـ / ١٠٣٧م) تلميذ الخوارزمي وشيخ المذهب ببغداد من بعده . اشتهر **بمختصره** الفقهي الذي أضاف اليه تأليفه لمجلد ضخم في الخلاف بين الشافعية والحنفية سماه **التجريد** . ومنهم أبو عبد الله الصيمري (ـــ ٤٣٦هـ / ١٠٤٥م) الذي ولي منصب القضاء ببغداد . وقد تلمذ للمحدث المشهور الدارقطني (ـــ ٣٨٥هـ) وللمحدث الحنفي ابي علي البزاز (ـــ ٤٢٦هـ) الذي شاركه عقيدته الاشعرية . اتهم الصيمري بالاعتزال لكن ذلك لم يمنعه من الصلاة على المعتزلي الكبير أبي الحسين البصري الذي توفي عام ٤١٧هـ . وخلف الصيمري كتبا

---

(٧٩) قارن بالمنتظم ٢٧٦/٧ ، ٢٨٣ ، ٢٨٧ ، البداية ٢/١٢ ، ٥ ، ٦ ، الكامل لابن الاثير ٢٩٩/٧ ، ابن عقيل ٣٠٤ ـ ٣٠٨ ،
H. Laoust : Essai 37 - 43.

منها كتاب في طبقات علماء المذهب الحنفي، وشروح على مؤلفات الطحاوي الفقهية . ويبقى حنفيان مشهوران هما أبو طاهر الديلمي (ـــ ٤٦١هـ / ١٠٦٩م) وابو الحسن السمناني (ـــ ٤٦٦هـ / ١٠٧٤م). أما الديلمي فقد درس في جامع المنصور وفي المدرسة التي انشئت له ، لكن شهرته تعود الى كونه اول من درس المذهب الحنفي في المدرسة الحنفية الكبيرة التي افتتحت ببغداد بعد وفاة الماوردي بعدة سنوات . ويعتبر السمناني قاضي بغداد من الاحناف الذين اعتنقوا الاشعرية . لكن أهم الاحناف جميعا ببغداد في أواخر أيام الماوردي كان القاضي أبا عبد الله الدامغاني (ـــ ٤٧٨هـ / ١٠٨٥م) . قدم الدامغاني الى بغداد عام ٤١٩هـ / ١٠٢٨م ابان نهاية خلافة القادر بالله . وعندما توفي قاضي القضاة ابن ماكولا عين الدامغاني خلفا له بتأييد من الحنبلي المتنفذ أبي منصور ابن يوسف ، وقد احتفظ الدامغاني بمنصبه حتى وفاته مكتسبا للحنفية بذلك نفوذا في مجال من اهم مجالات السلطة آنـذاك (٨٠) .

المالكية : عانت المدرسة من المالكية من انحطاط ملحوظ في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري . ولم يشتهر من أعلامها بالعراق غير أبي بكر الباقلاني (ـــ ٤٠٣هـ / ١٠١٣م) الذي اشتغل بالكلام وعرف به أكثر مما عرف بالفقه والحديث . وقد عمل في سياق السياسة العباسية للاحياء السني أيام القادر بالله وهاجم الشيعة والمعتزلة . وطلب اليه الخليفة القادر التأليف ضد الباطنية وفي نصرة الخلافة العباسية ففعل(٨٠أ)، وهو في كتابه المشهور

---

(٨٠) قارن عن الطحاوي (ـ ٣٢١هـ) : البداية ١٧٤/١١ ، شذرات الذهب ٢٨٨/٢ ، الحاوي في سيرة الطحاوي للكوثري . وقارن عن الاحناف الاخرين : المنتظم ٢٦٦/٧ ، ٩١/٨ ، ١١٩ ، ٢٨٧ ، البداية ٣٥١/١١ ، ٤٠/١٢ ، ٥٤ ، ١٠٩ ، ١٢٩ ، ابن عقيل ١٢٦ ـ ١٧٥ .

(٨٠أ) وصلنا من مؤلفاته الكلامية : التمهيد (طبع بمصر وسورية) ، و « الانصاف » او « رسالة الحرة » (طبع بمصر) ، والفرق بين المعجزات والكرامات (طبع بالمعهد الفرنسي بدمشق) .

التمهيد يدافع عن خلافة الراشدين ، ويتصدى للنظرية الشيعية في **النص** ويصر على **الاختيار** . وتعتبر نظراته في الامامة والمذهبية السنية مقدمة لدراسات **أبي منصور البغدادي** ، **والماوردي** ، **والغزالي** في هذه المجالات . ومن المالكية الذين لم يشتهروا شهرة الباقلاني القاضي عبد الوهاب (— ٤٢٢هـ / ١٠٣١م) الذي ترك بغداد تحت الضغط الشافعي ومضى الى القاهرة فأقام فيها حتى توفي واضعا نواة معارضة سنية فعالة للمذهب الاسماعيلي الفاطمي هناك . ان المالكية التي لم تعرف لها موقعا ثابتا بالعراق على مر القرون الاولى تراجعت نهائيا امام الزحف الشافعي القوي منذ القرن الرابع الهجري (٨١) .

الشافعية : وجدت شافعية القرن الرابع الهجري في أبي حامد الاسفرأييني (— ٤٠٦هـ) رجلها الكبير في بغداد . لقد تولى منصب التدريس في المدرسة الشافعية التي انشئت في بغداد بمؤازرة الخليفة لكنه لم يكف عن الهجوم على المالكية والاحناف وهو أمر لم يكن يتوافق تماما مع سياسة الدولة التي كانت تريد تضامنا سنيا داخليا وتركيزا على التصدي للشيعة والمعتزلة . ولم يشارك الماوردي تلميذ ابي حامد استاذه في التحامل على المدارس السنية الاخرى بل اكتفى في **أحكامه السلطانية** باظهار فضيلة المذهب الشافعي محللا آراء المذاهب السنية الاخرى ، وتاركا للخليفة الفرصة للاختيار بينها واتخاذ القرار . أستمرت الاكثرية الشافعية في بغداد في أتخاذ موقف سلفي في العقيدة ، بينما سيطرت الاشعرية أولا في أوساط شافعية خراسان . وينتمي الاسفراييني وتلميذه الماوردي الى جماعة من الشافعية لم يدينوا

---

(٨١) قارن عن ابن الباقلاني : المنتظم ٣٦٥/٧ ، البداية ٤٥٠/١١ — ٤٥١ ،
EI (2), I, 988, Schismes 177 - 87, École malikite 115 - 40
وعن المالكية بعامة : المنتظم ٦١/٨ ، البداية ٣٢/٢ — ٣٣ .

الاشعرية الصاعدة لكنهم لم يعتنقوها بل تركوا لنفسهم الحرية في قبول بعض اجزائها والتوقف إمام البعض الاخر. أما في خراسان وفي نيسابور على الخصوص فقد عرفت ألاشعرية انتشارا واسعا في أوساط الشافعية فكان من انصارها ابو بكر البيهقي (ـــ ٤٥٨هـ) ذو الميول السلفية ، والقشيري (ـــ ٤٦٣هـ) ذو الميول الصوفية ، والجويني (ـــ ٤٧٨هـ) نصف المعتزلي في شؤون العقيدة . اعتبر الماوردي واحداً من كبار رجال المذهب الشـــافعي ببغداد ، وألى جانبه ابو الطيب ألطبري (ـــ ١٠٥٨م) الذي تولى القضاء ، وخلف تاريخا لعلماء المذهب ، وكتابا في العقيـــدة . أما أبو بكر البغدادي الخطيب (ـــ ٤٦٣هـ / ١٠٧١م) فقد كان حنبليا انتقل الى المذهب الشافعي وناصر العقيدة الاشعرية ، وقد رحل الى دمشق عام ٤٥٠هـ وكانت تحت السيطرة الفاطمية فلم يمنعه ذلك من التصدي للمذهب الاسماعيلي برواية أحاديث في فضائل العباس وولده . وكان الامام الشافعي الكبير أبو أسحاق الشيرازي (ـــ ٤٧٦هـ / ١٠٨٣م) قد وصل الى بغداد عام ٤١٥هـ. هناك درس على أبي الطيب الطبري ، ثم ارتفع شأنـــه في النصـــف الثاني من خلافة القائم العباسي فتولى عام ٤٥٩هـ زعامة المدرسة النظامية . وفي تلك الفترة تبنى الشافعيـــة ايديولوجيـــة الدولة السلجوقية والمذهب وتعاونوا مع ألوزير الجديد نظام الملك في الدعوة للسلاجقة والمذهب السني ، وان لم يخل الامر من هجمات جدليـــة ضـــد الاحناف والحنابلـــة (٨٢) .

---

(٨٢) قارن عن الشافعية بعامه : المنتظم ١٩٨/٨ ، البداية ٧٩/١٢ ـ ٨٠، طبقات الشافعية ١٧٦/٣ ـ ١٩٧ . وعن الخطيب البغدادي : المنتظم ٢٦٥/٨ ـ ٢٧٠ ، البداية ١٠١/١٢ ـ ١٠٣ ، طبقات الشافعية ١٢/٣ ـ ١٦ ، ابن عقيل ٤١٩ ـ ٤٢٣ والترجمة الرائعة التي وضعها عنه يوسف العش (دمشق ١٣٦٤هـ / ١٩٤٥م) وانظر الان « موارد الخطيب .. » لاكرم ضياء العمري (بيروت ١٩٧٥) وقارن أخيرا عن قضية المدارس وتحالف الشافعية مع السلاجقة مقدمتي على حكاية الاسد والغواص [دار الطليعة ١٩٧٨] ص ١٢ ـ ٢٠ .

الحنابلة : تميزت الحنبلية من بين المدارس السنية جميعا بأنها كانت مدرسة في الفقه والعقيدة في الوقت نفسه . فقد وقف الحنابلـــة الى جانـــب **عقائد السلف** وتصدوا لعلم الكـــلام بدون هوادة . لكنهم عانوا من انقسام في صفوفهم نتج عن انطلاق عامة اتباع المذهب الى ابعد الحدود في التصدي للخصوم ، واضطرار علماء المذهب ذوي الصـــلة بالبلاط لاتخاذ مواقـــف اكثر هدوءا او اعتدالا . وقد استمرت الحنبلية على أي حال بما لها من نفوذ شعبي ، ومـــن أنصار في بلاط الخليفة القوة السنيـــة الرئيسية ببغداد لفترة طويلة. حظي الحنبلي ابن بطه (ـــ٣٨٧هـ) بنفوذ كبير على المستوى الشعبي في عكبرا وبغداد. أما ابن سمعون (ـــ٣٨٧هـ) الواعظ المعروف فقد اشتهر بمصنفاته الصوفية التي ما تزال تحتاج الى دراسة ، وكان الى جانب ذلك رجلا ذا نفوذ كبير في أوساط الصوفية . وقد ترك تلميذا هو أبو الحسن القزويني (ـــ ٤٤٢هـ) تابع طريقته الزهدية وحظي باحترام كبير بين الخاصة والعامة ، لكن تعصبه **لعقيدة السلف** كان سببا في احداث طائفية وفتن . وكان ابن حامد (ـــ ٤٠٣هـ) بين الحنابلة الذين اشتهروا بالفقه . أما القاضي ابو يعلى (ـــ ٤٥٨هـ / ١٠٦٦م) فقـــد كان أهم رجال المدرسة الحنبلية ببغداد في القرن الخامس. لقد عمل الكثير من أجل نشر مذهبه ، ويعتبر كتابه **الاحكام السلطانية** الذي يشبه الى حد بعيـــد كتاب الماوردي الذي يحمل الاسم نفســـه دفاعا حارا عن الخلافة والمذهب السني . ولعـــب الشريف ابو جعفـــر العلوي الحنبلي (ـــ ٤٧٠هـ) دورا محافظا في نطاق المذهب متبعا التقليد القديم للمدرســـة الذي بدأ مع أبي بكـــر الخلال (ـــ ٣١١هـ) ، والبربهاري (ـــ ٣٢٩هـ) ، وابن بطه . وقد سار سنة ٤٤٧هـ / ١٠٥٨م على رأس تظاهـــرة شعبية ضـــد الســـلاجقة الذيـــن اتهمهم بالسلب والنهب والاجرام عند دخولهـــم المدينة . ثم عاد

فاحتج عام ٤٦٠هـ على السلاطين السـلاجقة ، وعلى النفوذ المتعاظم للاشاعرة والمعتزلة . وشهدت السنوات الاخيرة من حياة الماوردي (ـ ٤٥٠هـ) بدايات ثلاثة من أعلام المدرسة الحنبلية هم: ابو محمد التميمي (ـ ٤٨٨هـ) الذي كان رجل بلاط من الطراز الاول ، وأبو الخطاب الكلواذاني (ـ ٥١٠هـ) احد كبار أصوليي المذهب ، وابن عقيل (ـ ٥١٣هـ) الذي عرف بميله للحلاج ولبعض آراء المعتزلة ولقي ضغوطا هائلة من جانب رجال مدرسته (٨٣) .

المعتزلة : وتبقى المدرسة المعتزلية التي لم يكتب تاريخها بعد . لقد عرفت المدرسة المعتزلية أعلاما في عصر الماوردي كانت لهم أدوارهم في نصرة الخلافة العباسية . على رأس هؤلاء يأتي أبو سعيد الاصطخري (ـ ٤٠٤هـ) الذي كتب بناء على طلب الخليفة القادر ردا مستفيضا على الباطنية . وكان يتلقى مرتبا سنويا من البلاط . ويعتبر القاضي عبد الجبار (ـ ٤١٥هـ / ١٠٢٥م) أكبر رجال الاعتزال من الناحية العلمية في ذلك العصر . وقد دافع في كتاب « **الامامة** » من « **المغني** » بحرارة عن الاختيار في الخلافة ، ووقف الى جانب الراشدين الاربعة ، وتصدى للامامية والاسماعيلية ، وكان بالاضافة الى ذلك شافعيا

---

(٨٣) قارن عن الحنابلة هؤلاء : طبقات الحنابلة ٢/١٥٥ ـ ١٦٢ ، ١٩٣، ٢٣٧ ـ ٢٤١ ، ٢٥٠ ـ ٢٥١ ، ٢٥٨ ، ذيل طبقات الحنابلة ١/٩٦ ـ ١٠٦ ، المنتظم ٨/١٤٦ ، ٤٣ ـ ٢٤٤ ، ٣١٥ ـ ٣١٧ ، البداية ١٢/٦٢ ، ٩٤ ـ ٩٧ ، ١١٩ ، ١٥٠ ، ابن عقيل ٢٥٩ ـ ٢٦٣ ، ٢٦٩ ـ ٢٧٤ ، ٣٩٦ ، ابن بطه رقم ٢٣٢ ، ٢٥٠ ـ ٢٥١ ، ٢٥٩ ، ٢٦٢ ـ ٢٦٧ ، ٢٧٨ ، ٢٨٣ ،
H. Laoust : Le hanbalisme sous le califat de Bagdad; in : REI, 1959, 67 - 128.

في الفروع . ويعتبر في تركيزه على قضية « الامر بالمعروف » أحد انصار الخلافة القوية القادرة ، ويشبه موقفه من الخلافة في هذا المجال موقف الماوردي في **الاحكام السلطانية** . وكان تلميـــذه أبو الحسين البصري (ـــ ٤٣٦هـ) حنفيا في الفروع ، وعرف بكتابه الشهير في أصول الفقه « **المعتمد** » ، ويبدو أنه كان سنيا حنفيا اكثر منه معتزليا . واشتهر المعتزلي أبو سعيد الرازي (ـــ ٤٤٥هـ/ أو ٤٤٧هـ) بمعرفته العميقة بالمذهبين الشافعي والحنفي ، وكان ذا اهتمام خاص بالحديث يرى آن من لم يتعاطاه ليس مسلما . واشتهر ابو القاسم التنوخـــي (ـــ ٤٤٧هـ) المعتزلـــي بمواهبه الادبية، وقد ولي القضاء في المدائن ومدن اخرى، ويشيد الخطيب البغدادي بمصنفاتـــه الادبية . ولم ينفـــرد ابو سعيد الـــرازي من بين معتزلة العصر بالاهتمام بالحديث بـــل كان هناك أيضا أبو عبد الله النصيبي (ـــ ٤٤٩هـ) الذي اعتبره الخطيب البغدادي محدثا ثقة . وهناك حالة نادرة هي حالة أبي ألقاسم بن برهان (ـــ ٤٥٩هـ) ، فقد كان حنبليا [تلميذا لابن بطه] ثم صار معتزليا لكن اهتماماته الحديثية آستمرت . ولم تحل الميول المعتزلية لمحمد بن وشاح (ـــ ٤٦٣هـ) دون تسلمه منصبا هاما في ادارة الحنفي طراد الزينبي نقيب الهاشميين . ومع ذلك فانه عندما حاول ابن الوليد (ـــ ٤٧٨هـ / ١٠٨٦م) أحد تلامذة القاضي عبد الجبار ان يعود الى الدعوة للاعتزال ظاهرا ببغداد (٤٥٦هـ / ١٠٦٣م) ـــ (٤٦٠هـ / ١٠٦٧م) لقي معارضة شعبية قويـــة . وهكذآ فان التعاليم المعتزلية التي كانت محتملة ما دامت في نطاق الخاصة ، كانت تدان عندما تحاول اختراق ألفئات الدنيا من الشعـــب . ولا يعني ذلك ان الخلافة كانت تعادي الاعتزال صراحة . لقـــد

كانت جهود الخلافة العباسيـــة في عصر الماوردي منصبة علـــى مكافحة التشيع ــ والتشيع فقط ــ بكل صوره واشكاله (٨٤) .

٠٣ المقاومة السنية في خلافة القادر بالله (٣٨١ ــ ٤٢٢هـ / ٩٩١ ــ ١٠٣١م) :

يعتبر كتاب **الاحكام السلطانية** للماوردي الخلفية النظـــرية المسوغة لسياسة الاحياء السني التي بدأت مع الخليفة القـــادر واستمرت مع ابنه القائــم فيما بين ٣٨١هـ و ٤٥٠هـ / ٩٣١ ــ ١٠٥٨م فقد عانى المذهب السني وعانت الخلافة في القرنين الثالث والرابع الهجريين تراجعا وانكماشا امام هجمات الشيعة النظرية، وظهور الدويلات التقسيمية . ولم يستطع السنيون التصدي لذلك كله بصلابة لضعف خلافتهم من ناحية ، ولانقسامهم هم عقائديا من ناحية ثانية ، لذلك كانت العملية متلازمة : تقوية الخلافة عن طريق وحدة ايديولوجية أكبر بين المذاهب السنية .

خلافة القادر والنزاعات الاولى : أكد القادر اعتزامه احياء سلطة الخلافة ، والعقيدة السنية منذ السنوات الاولى من خلافته، وكانت المساجد الرئيسية في بغداد التي تقام فيها خطبة الجمعة خمسة هي : جامع المنصور ، جامع الرصافة ، جامع دار الخلافة،

---

(٨٤) قارن عن المعتزلة بعامه : المنتظم ٣٦٨/٧ ، البداية ٣٥٢/١١ ، ابن عقيل ٣٨٥ ـ ٥٣٢ . وعن القاضي عبد الجبار :
MIDEO, IV (1957), 281 - 316 / EI (2), I, 61.
ولـــم يترجـــم لـــه ابـــن الجـــوزي وابـــن كثـــير . وانظـــر الدراســـة الجيدة التي كتبهـــا عنه عبد الكريـــم عثمان بعنـــوان « قاضـــي القضاة عبد الجبار بن احمد الهمداني » (بيروت ١٩٦٩) . وقد طبع «معتمد» ابي الحسين البصري بدمشق في مجلديـــن بتحقيق محمد حميد اللـــه . وقارن عن المعتزلة المتأخرين : طبقات المعتزلة لابن المرتضى ١١٢ وما بعدها ، دول الاسلام ٢٠٧/١، ابن عقيـــل ٣٢٥ ـ ٣٤٠ .

جامع قطيعة أم جعفر ، وجامع براثا . وكان جامع براثا هذا يقع في ضاحية بغداد وهو مسجد للشيعة في الاصل هدمه الخليفة المقتدر ثم أعيد بناؤه عام ٣٢٨هـ / ٩٤٠م في أواخر أمارة بجكم ، مما أدى الى أضطرابات شعبية واسعة قاد المحتجين فيها البربهاري الحنبلي . أضاف الخليفة القادر الى هذه المساجد الخمسة مسجداً سادساً عام ٣٨٣هـ / ٩٩٣م هو مسجد باب حرب . وقد اقترن انشاء المسجد الجديد الذي كان قد بداه الخليفة المطيع بدعاية واسعة من جانب العلماء . وفي الوقت نفسه جرت اتصالات بشيخ بدو آل الاصيفر فأقيمت الخطبة للخليفة في اليمامة والبحرين وحتى الكوفة بعد طول انقطاع . وعندما تجددت الاضطرابات عام ٣٨٩هـ بسبب الاحتفالات الشيعية الضخمة بعاشوراء في العاشر من المحرم ، وبيوم غدير خم في الثامن عشر من ذي الحجة ، عمد السنيون الى الاحتفال بيومين مضادين ، الاول يوم زيارة قبر مصعب بن الزبير في الثامن عشر من المحرم ، واليوم الثاني هو « يوم الغار » في السادس والعشرين من ذي الحجة . ويعنون بذلك ما يذكره القرآن وتفصله السيرة من انفراد أبي بكر بالخروج مع الرسول للهجرة وانفراده معه في الاختباء في الغار . وعندما عين الخليفة عام ٣٩٠هـ / ١٠٠٠م قاضيا على جيلان اوصاه بوصية مطولة لها أهمية سياسية بالغة ، فهو لم يكتف بالطلب اليه أن يطبق الشريعة تطبيقا دقيقا ، بل أضاف الى ذلك الطلب اليه أن يدعو للخلافة العباسية ولطاعة الخلافة في المناسبات العامة والخطب ، كما أمره بأن يكتب الى دار الخلافة في كل آن بما يجد من اخبار وما يعرض من أحداث . ان القاضي هنا لم يعد موظفا عاديا بل صار المندوب السياسي للخليفة في الاقليم الذي يتولى القضاء فيه . مع تجدد النشاط الخلافي هذا لتقوية مركز القادر بالله احس الشيعة ببدايات رد الفعل فحدثت من جراء ذلك اضطرابات « العيارين » الخطيرة عام ٣٩٢هـ /

١٠٠٢م التي لجأ فيهـا « عيارو علي » الى السـطو بالسنيين وممتلكاتهم ، وقابلهم « عيارو العباس » بالطريقة ذاتها . ولم يعد الامن الى مستقره الا بعد تدخل قائد الجيش البويهي أبي علي ابن أستاذ هرمز بأمر من بهاء الدولة في نهاية تلك السنة . أوقف ابو علي الاحتفالات السنية المضادة ، ونفى الشيخ المفيد الشيعي الذي اتهم بالاثارة والتحريض في تلك الاحـداث الدامية . لكـن السلطان بهاء الدولة نفسـه تسبب في اضطـرابات مماثلة عام ٣٩٤هـ / ١٠٠٤م عندما عين أبا أحمد الموسوي (والد الشريفين الرضي والمرتضى) قاضيا للقضاة ، وصاحبا للمظالم ، وأميرا للحج ، ونقيبا للطالبيين . وقد وافق الخليفة على ذلك كله آلا ما يتصل بمنصب قاضي القضاة . وحدثت نقاشات كثيرة أعقبها تراجع بهاء الدولة عن قراره الرامي الى اضعاف سلطة الخليفة لما لابي احمد الموسوي (ـ ٤٠٠هـ) من شرف في النسب ، ومقام عند الشيعة والسنة على السواء (٨٥) .

فتنة مصحف ابن مسعود : حدثت الفتنة هذه عام ٣٩٨هـ / ١٠٠٧م . ولكي يمكن فهم خلفياتها لا بد من العودة للوراء قليلا . فقد اتهم كل من القارئين أبي بكر العطار (ـ ٣٥٤هـ) وابن شنبوذ ايام وزارة ابن مقلة باظهار القراءات الشاذة ، ومخالفة مصحف عثمان . وعندما اشتدت الاحتجاجات الحنبلية أحضرهما الوزير عام ٣٢٢هـ / ٩٣٣م لينظر الفقهاء في امرهما ، فجلد ابن شنبوذ وثبت القارىء الكبير ابو بكر ابن مجاهد القرآآت السبعة المشهورة لمصحف عثمان واعتبر ما زاد عليها شاذا ومحرما . وكما حرمت

---

(٨٥) قارن عن ذلك كله : المنتظم ١٧١/٧ ، ٢٠٥ ـ ٢٠٦ ، ٢٠٧/٨ ـ ٢٠٩ ، ٢٢٦ ـ ٢٢٧ ، البداية ٣١١/١١ ـ ٣١٢ ، ٣١٥ ـ ١٦ ، ٣٢٧ .

القراآت الاخرى حرمت أيضا المصاحف الاخرى المنسوبة لبعض الصحابة وبينها مصحفا علي وابن مسعود . بدأت اضطرابات عام ٣٩٨هـ في مسجد براثا في ظروف غامضة يصعب تحديد المسؤول فيها . وقد جمع الشيخ المفيد علماء في منزله وراح يثبت القيمة التاريخية لمصحف ابن مسعود بعد ذلك . فكان من نتائج التعبئة النفسية هذه هجوم الشيعة على الفقهيين الشافعيين ابي محمد الاكفاني ، وأبي حامد الاسفراييني ، اللذين عرفا بعدائهما للشيعة وللمصاحف المخالفة لمصحف عثمان . عندها لجأ الاسفراييني الى الخليفة حيث عرضت قضية المصحف من جديد وأجمع علماء السنة على أن المصاحف غير العثمانية ليست مصاحف موحاة . وقد رد الشيعة على ذلك بالهجوم على عثمان في مقام الامام الحسين واتهامه باضطهاد ابن مسعود ، واخفاء بعض آيات المصحف ، وفي الوقت نفسه حاولوا اغتيال الاسفراييني لكنه تمكن من الفرار. وتدخل الخليفة فأعاد النظام عن طريق شرطته ، وقبض على شاتم عثمان واعدمه فهدأت الحالة بعض الوقت .. « ثم اجتمع الاشراف والتجار الى دار الخليفة فسألوه العفو عما فعل السفهاء فعفا عنهم .. » . وتدخل السلطان من جانبه فوجه عميد الجيوش الحسن بن ابي جعفر (ــ ٤٠٢هـ) الى بغداد فنفى الشيخ المفيد واعاد الاسفراييني الى منزله ، ومنع القصاص من التعرض للفتنة . ثم توسط امير الحلة الشيعي لدى عميد الجيوش فأعيد المفيد الى بغداد على أن لا يتكلم في المحافل العامة بما يؤدي الى نشر الفتنة او تجديدها . ولم يحدث في العامين التاليين ما يعكر صفو الامن لكن الخليفة خرج عام ٤٠٠هـ / ١٠١٠م بلباسه الخليفي التاريخي الكامل لابسا البردة وحاملا القضيب وعلى يمينه الاسفراييني حيث استمع الى تلاوة ظاهرة للقرآن . ولم تكن الشيعية نتيجة ذلك كله قد ضعفت في بغداد اذ عين عام ٤٠٢هـ

وزير هو فخر الملك كان ذا ميول شيعية ، كما أن الدعاية ضد الخلافة استمرت في مقام الامام الحسين ، وآستمر أيضا الاحتفال بالذكريات الشيعية (٨٦) .

قضية امير الجيوش ولعن الفاطميين : هددت محاولات الخلافة الفاطمية مد نفوذها الى العراق العباسيين والبويهيين على السواء . وكان الخليفة الفاطمي الحاكم قد لعب دورا في فتنة مصحف ابن مسعود . ثم أقنع امير الموصل حسام الدين قرواش العقيلي بالدعوة له على المنابر بدلا من الخليفة العباسي . وهكذا كان فقد جمع قرواش الناس في الرابع من المحرم ٤٠١هـ / ١٩ أغسطس ١٠١٠م معلنا الولاء للفاطميين وامتد ذلك الى الانبار والمدائن . وقد حفظ لنا ابن الجوزي في **المنتظم** نص الخطبة الاسماعيلية المنزع التي القيت انذاك ، وقد جاء فيها : « .. اللهم صل على وليك الازهر ، وصديقك الاكبر علي .. اللهم صل على الحسن والحسين .. اللهم صل على الامام المهدي بك .. اللهم صل على القائم بأمرك وعلى المنصور بنصرك .. اللهم صل على المعز لدينك .. اللهم صل على العزيز .. اللهم اجعل توافي صلواتك وزواكي بركاتك على سيدنا ومولانا امام الزمان وحصن الايمان وصاحب الدعوة العلوية .. المنصور ابي علي الحاكم بأمر الله .. » . أدرك الخليفة خطورة هذا الامر فكتب الى بهاء الدولة على يد أبي بكر الباقلاني المتكلم (ـــ ٤٠٣هـ) ، مذكرا بهاء الدولة من جانبه أن الدعوة الفاطمية خطرة على الشيعة والبويهيين كما هي خطرة على العباسيين . وهكذا انفق السلطان مئة الف دينار على حملة لردع قرواش العقيلي ، لكن المفاوضات مع العقيلي

---

(٨٦) قارن بالمنتظم ٢٣٧/٧ ـ ٢٣٨ ، ٢٤٦ ، ٢٥٤ ، البداية ٣٣٨/١١ ـ ٣٣٩ ، ٣٤٣ ، ٣٤٤ ـ ٣٤٥ .

ادت الى رجوعه عن اسماعيليته الطارئة بدون معركة عسكرية . وعندما وصل مبعوثو الحاكم الفاطمي ومعهم ثلاثـون ألف دينار للعقيلي الى الرقة بلغهم نبأ رجوع العقيلي فكتبوا الى مصر بذلك فتلقوا أمرا بدفع المبلغ لامير المدينة الشيعي . وقد لقيت سياسة الفاطميين هزيمة اخرى في السنة نفسها في الحجاز عندما خطب شريف مكة ابو الفتوح العلوي لنفسه ملقبا نفسه بالرشيد ، وايده في ذلك بدو فلسطين من بني الجراح ، وقد حاول الحاكم عبثـا اقناع أمير مكة بالعودة عن خطوته الغريبة تلك (٨٧) .

دفعت تحركات السياسية الفاطمية هذه الخلافة العباسية الى حزم امـرها والقيام باجـراء مضاد كبير ضـد الفاطميين والاسماعيلية . ففي ربيع الثاني عام ٤٠٢هـ / نوفمبر (تشريـن الثاني) ١٠١١م جمع الخليفة علماء السنة والامامية في قصره حيث قرىء عليهم منشور وطلب اليهم التوقيع عليه . كان هذا المنشور يتضمن قدحا في نسب الفاطميين الحاكمين بمصر وانكارا لعودتهم الى علي وفاطمة ويزعم انتماءهم الى شخصية اسطورية غامضة هي شخصية ديصان بن سعيد احد اتباع المذهب الخرمي . وهكذا اتهم الحاكم وأجداده ليس بوضاعة النسب وبالتالي عدم صلاحيتهم للخلافة من هذه الناحية بل بالكفر والتآمر على الاسلام أيضا . حظي هـذا المنشور بتوقيع كبار الامامية كالشريفين الرضي والمرتضى ، كما وقعه علماء السنة وعلـى رأسهم الاكفانـي ، والاسفرائيني ، والقدوري . ثم أرسل الى البصرة حيث قرىء من جديد وحصل على موافقـة اجماعية . ورافقت المنشـور حملة ثقافيـة على الاسماعيلية ، فألف الباقلاني السالف الذكر كتابه الضخم **كشف الاسرار** في الرد على الباطنية ، وعلى خطاه سار الغزالي (ـــ ٥٠٥هـ) في كتابه **المستظهري** . كما رد على الاسماعيلية المعتزلي

---

(٨٧) المنتظم ٢٤٨/٨ ـ ٢٥١ ، ٢٥٢ ، البداية ٣٤٣/١١ ، ٣٤٤ .

أبو سعيد الاصطخري (ـــ ٤٠٤هـ) . ونلحظ في كتابي أبي منصور البغدادي (ـــ ٤٢٩هـ) **الفرق بين الفرق ، وأصول الدين** هجوما شديدا على الباطنية دونما تعرض للمعتزلة والامامية والكرامية الذين أعتبروا حلفاء في المعركة ضد الاسماعيلية . لقد أتهم الفاطميون في هذه المؤلفات بالدهرية والزندقة ، وذكر أنهم أعداء كل دين موحى . وقد استمرت حجج الدفاع عن الخلافة والهجمات على الاسماعيلية والباطنية والفاطميين تتكرر في مصنفات اللاحقين ليس عند ألغزالي (ـــ ٥٠٥هـ) فقط بل وعند ابن الجوز ي (ـــ٥٩٧هـ) وفخر الدين الرازي (ـــ ٦٠٦هـ) ايضا ، ثم بعد سقوط الخلافة عند ابن تيمية (ـــ ٧٢٨هـ) وأتباعه . وقد يكون مفيداً ملاحظة رد الفعل السني بمصر على الاجراآت ألفاطمية آنذاك . ان رد الفعل هذا يوحي بأن ألمعارضة السنية بمصر كانت ما تزال قوية وفعالة (٨٨) .

سنوات الاضطراب ، واعلان العقيدة القادرية : لم تشهد سنوات السلطان ألبويهي سلطان الدولة (٤٠٣ ـــ ٤١٣هـ) الاولى اضطرابات تذكر . ثم حدثت اضطرابات خفيفة عام ٤٠٦هـ / ١٠١٥م بمناسبة ذكرى عاشوراء وتوسط الشريف المرتضى فانتهت . وفي العام نفسه خلف الشريف المرتضى (ـــ ٤٣٦هـ) أخاه الرضي (ـــ ٤٠٦هـ) في سائر مناصبه بأمر من الخليفة بما في ذلك نقابة الطالبيين ، وامارة الحج ، وولاية المظالم . وتجددت الاضطرابات سنة ٤٠٧هـ فأدت الى تدمير مقام الحسين بكربلاء ، وامتدت الى مكة والمدينة والقدس وسامراء . وحدثت مواجهة قوية بين السنة والشيعة بواسط اضطر على أثرها اشراف

---

(٨٨) المنتظم ٢٥٦/٧ ، البداية ٣٤٥/١١ ، ٣٥٢ ،
H. Laoust : La classification des sectes dans le Farq d'al-Bagdadi; in : REI, 1961, 37 - 43.

الشيعة الى ترك البلدة الى الحلة التي كان يحكمها شيعي بدوي هو علي بن مزيد . وابن الجوزي الذي يعتبر العام ٤٠٨هـ / ١٠١٧ ـ ١٠١٨م عام البدء باحياء السنية والخلافة لا ينسى التعرض للاضطرابات الخطيرة التي حدثت في العام نفسه بين السنة والشيعة ، وقد اضطرت حالة انعدام الامن الساكنين الى التحصن في احيائهم ، وسيطر العيارون على الشوارع الرئيسية. لم تمنع الاضطرابات هذه الخليفة القادر بالله من البدء بخطوته الكبرى الثانية في مجال توحيد ايديولوجية الدولة ، والرد على خصومها ، فقد طلب في العام نفسه الى الاحناف الذين كانوا يتهمون بميول معتزلية اعلان توبتهم ضاربا بذلك الاعتزال ضربة كادت تكون قاضية ، ثم عمد الى تنحية المتهمين بالاعتزال او التشيع او احدى «البدع» الاخرى من مناصبهم في الادارة والقضاء . وشهد العام ٤٠٩هـ/١٠١٨م اعلان الخليفة للعقيدة القادرية (١٨٨أ). والعقيدة القادرية تدعي أنها هي عقيدة السلف او العقيدة السنية الصحيحة. وهي ليست موجهة الى فريق او ضد فريق بل للمسلمين جميعا . وتظهر ميولا حنبلية معتدلة ، ولا تختلف كثيرا عن عقيدة الشيخ عبد الله أو أبي بكر الخلال أو ابن بطه . تؤكد العقيدة القادرية على وجود الله ووحدانيته وتثبت له الصفات ، وتذكر انه موحي القرآن ومرسل الرسول صاحب السنة . ثم تنطلق فتلعن الفرق التي تنفي الصفات ، أو التي تقول بالتأويل ، او بشبهة صفات انسانية الى الله . وتواجه العقيدة القادرية المعتزلة مباشرة لكنها لا تتبنى الآراء الاشعرية الا بقدر . ان **الكلام كله مشكوك فيه** . أما القرآن فهو كلام الله قديم غير مخلوق بأي معنى من المعاني . وبذلك يكون كل ما قاله المعتزلة خطأ وضلالا ، لكن الاشاعرة ايضا لا يخرجون هنا سالمين تماما ، فقد فرقوا بين المعنى القرآني الذي

(١٨٨) انظر : **Les Agitations religieuses à Baghdad; in : Islamic Civilisation 950 - 1150 (ed. D.H. Richards, London 1973) 47ff.**

أعتبروه قديما واللفظ القرآني الذي اعتبروه محدثا . وكل الذين يذهبون الى القول بخلق القرآن أو ما شابه هم ضلال وفساق ومعرضون لعقوبات الشارع . أما الايمان فقد أعتبر قولا وعملا ونية ، ومعلقا على الاستثناء بان شاء الله . ويضاد هذا آراء المرجئة الذين كافح الحنابلة عقائدهم بقسوة لمدة طويلة . الرأي في الايمان اذن هو ما قاله الشافعي وابن حنبل . ومع ان العقيدة القادرية لا تذكر الخلافة العباسية مباشرة فانها كما يبدو تدافع عنها بشكل غير مباشر عندما تهاجم آراء الشيعة والخوارج في الخلافة . ولا شك ان الحذر هذا مقصود ، ويتفق ووجهة نظر الحنابلة . وتجعل العقيدة القادرية الحب والولاء للصحابة فرضا دينيا ، وتجعل ترتيب الصحابة الاربعة الاول في الفضل كترتيبهم في الخلافة . وفيما يتصل بمعاوية ينتصر الموقف الحنبلي على الحذر العباسي المفهوم تجاهه وتجاه الامويين عامة فيجري الترضي على معاوية وتوليه باعتباره صحابيا ومن كتاب الوحي . ثم تذكر فضيلة أهل السنة والجماعة على الفرق كلها ، ويجري في النهاية التأكيد على الاهمية الدينية للنصيحة . أما الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فلا يذكر هنا ، وربما كانت الظروف المضطربة آنذاك تنصح بذلك للقلق الذي يمكن ان يحدثه دعاة الامر بالمعروف وسط ظروف صعبة كتلك التي كانت تعيشها الدولة والخلافة (٨٩).

مطامع مشرف الدولة ومقاومة الخليفة : عانى الخليفة من

---

(٨٩) قارن بالمنتظم ٢٧٦/٨ ، ٢٨٣ ، ٢٨٧ ، البداية ٢/١٢ ، ٧ ، الكامل لابن الاثير ٢٩٩/٧ طبقات السبكي ٤/٥-٦ ، ابن عقيل ٣٠٠ ، ٣٠٤-٣٠٨ ، ٣٠٩،
H. Laoust : Essai 469 - 73.
H. Laoust : Ibn Batta 189 - 195.
وقد ترجم متز (A. Mez) العقيدة القادرية الى الالمانية في كتابه : Renaissance ص ١٩٨ - ٢٠١ ، كما ترجمها خودا بخش الى الانجليزية ، وجورج مقدسي الى الفرنسية في ابن عقيل ٣٠٤ - ٣٠٨ .

جديد من مطامح البويهيين ايام السلطان مشرف الدولة ، فقد اعتزم السلطان المجيء الى بغداد عام ٤١٤هـ وطلب الى الخليفة مقابلته وهو ما لم تجر العادة به . اضطر الخليفة الى تلبية الطلب غير العادي هذا ، فخرج مرتديا البردة التاريخية ، حاملا القضيب النبوي ، مصحوبا بكبار رجال الدولة والاشراف من أمثال ابي الحسن الزينبي، وقاضي القضاة ابن ابي الشوارب، والشريف المرتضى، واستطاع في اللحظة الاخيرة ان يتقابل مع السلطان بطريقة حفظت عليه كرامته وكرامة الخلافة . وتجدد التوتر بين الخلافة والسلطنة في العام التالي عندما خطر لمشرف الدولة أثناء اقامة قصيرة له ببغداد ان يطلب الى الجند الاتراك تجديد البيعة له بالولاء دونما أذن مسبق من الخليفة — في دار الخلافة . ثم تابع مشرف الدولة تحديه للخليفة فظهر في احتفال البيعة الجديد برفقة أبي الحسن الزينبي نقيب الاشراف العباسيين ، والشريف المرتضى ، وقاضي القضاة ابن أبي الشوارب . ورد الخليفة على ذلك بتقريع الاشراف وقاضي القضاة لحضورهم الاحتفال بغير اذنه ، وهدد بمفارقة بغداد . وعندما بدأت الازمة تهدد بتطور سيء قبل السلطان محاولات التوسط ، فتنازل عن تحدياته مجددا للخليفة الطاعة ، في حين تعهد الخليفة من جانبه بعدم الكيد له . خلال ذلك وبعده كان العيارون يستغلون الظروف المضطربة للسلب والنهب وازعاج الامنين ، خصوصا في العام ٤١٦هـ / ١٠٢٥م حين قاموا بنهب بيت الشريف المرتضى (٩٠) .

تحكيم الخليفة في النزاع بين السلطانين أبي كاليجار وجلال الدولة : حفل العامان ٤١٦ — ٤١٨هـ بنزاع شديد بين السلطانين أبي كاليجار وجلال الدولة ، وترك ذلك آثارا سلبية على تاريخ

---

(٩٠) المنتظم ٨/١٢ ، ١٥ - ١٦ ، البداية ١٢/١٦ .

السلطنة البويهية كلها . وقد قبل الخليفة دونما أعتراض ان يذكر اسم هذا السلطان تارة في الخطبة ، واسم الاخر طورا اخر . ثم تدخل متوسطا عام ٤١٨هـ فأعيدت الخطبة لجلال الدولة بتأييد من الجنود الاسفهلارية . وصل جلال الدولة الى بغداد في المحرم ٤١٩هـ / شباط (فبراير) ١٠٢٨م فنزل في دار الملك ، وتشبه بالخليفة بضرب الطنبور على بابه اعلاما له بأوقات الصلوات الخمس مما أدى الى توتر في العلاقة مع الخليفة كان مقدمة لنزاع خطير في السنة المقبلة . في تلك السنة وفي المحرم بالذات / شباط (فبراير) فوجىء الخليفة بوفد من الاسفهلارية يقدم عليه متهما السلطان باهمال شؤون جنده والانصراف الكلي الى ملذاته . طلب الوفد الى الخليفة أن يسأل السلطان الرحلة من بغداد الى البصرة ، وتخليف ابنه قائدا للجيش . سر الخليفة بذلك وارسل الى السلطان رسلا كبارا هم الزينبي ، والمرتضى والحاجب ابو نصر المصطنع فغادر السلطان بغداد وعاد الهدوء الى المدينة (٩١) .

رسائل الخليفة عام ٤٢٠هـ : الى جانب النضال السياسي للخلافة الذي قام على استغلال التناقضات بين أبناء الاسرة البويهية ، وعلى استغلال خلافات الاسرة مع الجند والعامة ، تابع الخليفة النضال على مستوى آخر هو المستوى العقيدي . فبعد القادرية في العام ٤٠٩هـ ، أستمر الضغط على المعتزلة والشيعة فأعلن الحنفي ابو عبد الله الصيمري (ـ ٤٢٥هـ) امام القاضي ابن أبي الشوارب عام ٤١٧هـ / ١٠٢٧م توبته عن الآراء الاعتزالية التي كان يعتقدها . وفي العام ٤١٨هـ / ١٠٢٧م نحي

---

(٩١) المنتظم ٨/٣١ ، ٣٢ ، ٣٩ ، ٣٥ ، البداية ١٢/١٨ ، ٣٢ - ٣٣ ، ٣٤ - ٣٥ ، ١٣/٣٤ .

متولي البصرة لشيعيته وغلوه في ذلك . واخيرا في عام ٤٢٠هـ / ١٠٢٩م دعا الخليفة كبار العلماء آلى القصر مرارا حيث قرأ عليهم ثلاث رسائل له في الرد على الشيعة والمعتزلة ، الرسالة الاولى في شعبان / ايلول ١٠٢٩م ، والثانية في رمضان / تشرين ١٠٢٩م ، والثالثة في ذي القعدة / تشرين الثاني ١٠٢٩م . في الرسالة الاولى نصر الخليفة مذهب أهل السنة والجماعة وأعتبره المذهب الحق ، وانحى باللائمة على المعتزلة مستخدما الحديث النبوي في ذلك ، وجاءت الرسالة الثانية اكثر طولا ، وفيها هجوم قاس على القائلين بخلق القرآن وعلى بشر المريسي (ــ ٢١٨هـ) أحد أركان هذه البدعة ، كما أن فيها مدحا لعبد العزيز المكي (ــ ٢٤٠هـ) لتصديه لبشر المريسي وللمبتدعة . ثم فيها أخيرا دعوة حارة للام بالمعروف والنهي عن المنكر . ولم يحضر هذا الاجتماع للقراءة الاشراف والقضاة فقط بل حضره أيضا **الوعاظ والزهاد** ، وكتب اخيرا سماع دونت فيه أسماء الذين حضروا وأخذوا الرسالة عن الخليفة . أما الرسالة الثالثة فيظهر فيها تركيز واضح على الخصومة مع الشيعة بسبب النزاعات التي تجددت انذاك معهم في مسجد براثا . بدأت المسألة بعزل الخليفة لخطيب شيعي بجامع براثا لغلوه في امتدأح الامام علي في احدى خطبه . وحاول الخطيب الجديد تنفيذ اوامر الخليفة فاستغفر في نهاية خطبته الاولى في المسجد لاولئك الذين يتولون عليا لما آرتكبوه من اثم ! فثارت به العامة وقذفته بالحجارة وشجته . وبلغ الخليفة الامر فاشتد غضبه وكتب محضرا أشهد عليه نقيبي الاشراف الزينبي والمرتضى وأرسله الى السلطان البويهي . لكن الاستنكار الشيعي لم يقف عند هذآ الحد اذ هوجم الخطيب مرة اخرى في منزله فجرح وجرحت امرأته وتعطلت الخطبة بالمسجد مدة ، وعاد العيارون من الطرفين للسيطرة على

الشارع . وفي النهاية توسط الشريف المرتضى لدى الخليفة فعين خطيبا جديدا للمسجد أوصي بعدم التعرض لما يثير الحساسيات . ولم تنته السنة حتى وصل كتاب السلطان محمود الغزنوي الى الخليفة ، وفيه اعلان بتأييد الخلافة في وجه الروافض والباطنية (٩٢) .

وفاة القادر والخلافة من بعده : تقدم الخليفة القادر في السن ، وعندما أحس باقتراب النهاية سلك في الاستخلاف المسلك الذي حدده الماوردي في الاحكام السلطانية ، فأوصى لابنه ابي جعفر بولاية العهد ، وأخذ له البيعة من الاشراف والقضاة والعامة والجند . وعندما توفي أخيراً عام ٤٢٢هـ / ١٠٣١م تولى القائم ابنه الخلافة بغير صعوبات كثيرة . وكان الشريف المرتضى أول من اعلن ولاءه له . لكن واجهته صعوبة بالغة في قضية ارضاء الجند . فقد كان الخليفة القادر من أكثر الخلفاء فقراً ، ولم يخلف لابنه ثروات تذكر . وقد تابع الخليفة الجديد سياسة والده في تقوية الخلافة اعتمادا على انقسام البويهين ، وحساسية السنيين، ومضى أبعد من والده في التدخل المباشر في الامور ، وأكثر من الاستعانة بالماوردي في ذلك .

٤. تعاظم النفوذ السني أيام القائم (٤٢٢ — ٤٥٠هـ / ١٠٣١ — ١٠٥٨م) :

الخليفة الجديد يوفد الماوردي مرتين : كانت السفارة الاولى

(٩٢) المنتظم ٧/٤٥/ — ٨/١٦ ، ٤٩ — ٣٠ ، ٤١ — ٤٥ ، البداية ١٢/٣٧، ٣٢ — ٣٤ ، ٣٨ — ٣٢ ، ابن عقيل ٣٠١ — ٣٠٣ . وقارن عن بشر المريسي : EI (2), I, 1279 - 80 وعن عبد العزيز المكي : الطبري ٤/٤٤٧ — ٤٥٠ ، شذرات ٢/٩٥ .

عام ٤٢٣هـ / ١٠٣٢م الى السلطان أبـــي كاليجار في الاهواز . وكانت تتصل بألقاب طلبها السلطان من الخليفة ، وطلب اليـــه الخليفة بالمقابل مبالغ ضخمة من المال . تفاوض الماوردي معـــه حول مطالبه فأصر علـــى ان يوافق الخليفـــة على تلقيبه **بالسلطان الاعظم ، مالك الامم** . رفض الماوردي الطلـــب بحجة آن ذلـــك يعتبر منافسة صريحة للخليفة في القابه وسلطاتـــه بوصفه الرمز الاعلى للامة ، وفي النهاية وافق السلطان على لقب **ملك الدولة** . وانتقل التفاوض الى المبلغ الذي على السلطان تأديته للخليفة فطلب السلطان تأجيل الاداء حتى يتلقى أثباتا للقب ، ثم دفع مبلغا محترما دراهم ودنانير تختلف المصادر في قدره . واعتقد الماوردي أنه كان يدافع في ذلك كله عن سلطان الخلافة ، وأفضلية الخليفة (٩٣) . ولا نعرف تماما لماذآ أوفد الخليفة الماوردي الى السلطان جلال الدولة في عكبرا في العام ٤٢٣هـ . وربما كان لذلك علاقة بالنزاعات التي كانت مستمرة بينهما ، ثم لتحريض السلطان للجند الاتـــراك على طلب زيادة عطائهم . ولم يلبث هذا الخصام الذي يبدو ان الماوردي لم يستطع ازالته ان انفجر في خريـــف عام ١٠٣٢م / ٤٢٣هـ ، عندما أسقط السلطان كل احتـــرام للخليفة ، وعمد الى اقامة حفل صاخب في حدائق قصر الخلافة . وقد أرسل اليـــه الحقيقة الحنبلي أبا علي الهاشمـــي (— ٤٢٨هـ) والحاجب ابا القاسم بن بكران ، لكنه ابى العودة عن غيه . عندها هدده الخليفة بمغادرة بغداد ، وأخيرا غادر السلطان المدينة وسط احتفال ضخم لكن الفوضى استمرت (٩٤) .

الفوضى في بغداد وتحكيم الخليفة : في السنوات بين ٤٢٤

---

(٩٣) المنتظم ٦٥/٨ — ٦٦ ، البداية ٣٣/١٢ ،
H. Busse : The Revival of Persian Kingship; in : Islamic Civilization, (ed. Richards 1973) 47ff.

(٩٤) المنتظم ٦٧/٨ — ٦٩ ، البداية ٣٤/١٢ .

و ٤٢٧هـ عادت وطأة الفوضى لتشتد في بغداد . فقد سيطر العيارون بقيادة **البرجمي** على الشارع وبعثوا الخوف في نفوس الناس ، حتى لم يعد أحد يجرؤ على تسميته باسمه بـل دعوه بالقاضي ابو علي . وكان من تقاليد الفتوة لدى العيارين عدم التعـرض للنساء . اما اكثر الفئات مقاساة تحت وطأة ارهابهم فقد كانت فئة التجار . واضطر سكان أحياء بغداد من جانبهم الـى تنظيم انفسهم داخل تلك الاحياء ليلا ، كما قوى الخليفة الحراسة على قصره . في الوقت نفسه عاد الجنـود الترك الى المطالبة برفـع مرتباتهم وضجوا الى جلال الدولة الذي هرب من وجههم واختبأ في بيت الشريف المرتضى . واشتدت الحالة في عامي ٤٢٥ و ٤٢٦هـ فنشبت خلافات طائفية بين السنة والشيعة ، ولم يستطع الحاج العراقي الرحيل الى مكة ، وناشد الخليفة السلطان جلال الدولة ان يعمل شيئا لاعادة النظام والامن الى المدينة . واخيرا اضطر السلطان الى النزول عند رغبة الجند ، وبعد مفاوضات مستفيضة اجراها الشريفان المرتضى والزينبي ، وابو الحسن الماوردي غادر جلال الدولة العاصمة الى اوانا ، وهي بليدة تقع جنوبي عكبرا . وهكذا صار الخليفة وحده هو السلطة الوحيـدة المعترف بها في المدينة من كل الاطراف . استطاع جلال الدولة ان يجمع حوله بعض الامراء ذوي الميول الشيعية من امثال البساسيري قائد شرطة بغداد عام ٤٢٥هـ ، ودبيس بن صدقة امير الحلة ، وقرواش امير الموصل . اما في بغداد فتوقفت الاسفهلارية عن ذكر اسمه في الخطبة يوم الجمعة . وتفاقم الامر بين جـلال الدولة وابـي كاليجار مما دفع الخليفة الى التوسط مرسـلا الماوردي لهـذا الغرض ، واستقر الامر على ان يدفع جلال الدولة خمسين الف دينار لابي كاليجار مقابل عدم تعرضه له . لكن ما ان جاء العام

٤٢٩هـ حتى كر جلال الدولة راجعا الى بغداد حانقا على الخليفة واتباعـــه (٩٥) .

جلال الدولة ولقب ملك الملـــوك (٤٢٩هـ / ١٠٣٨م) : في رمضان من تلك السنة طلب جلال الدولة الى الخليفة ان يطلق له التلقب بشاهنشاه [ملك الملوك] فوافق الخليفة وأمر الخطيب بذكر ذلك في الخطبة فغضبت العامة ، ورمت الخطباء بالآجر ، فاضطر الخليفـــة الى استفتاء الفقهاء ، فأفتـــى ابو عبد الله الصيمري بجواز ذلك وقال بأن ذلك يتبع النية ، ورأى ابو الطيب الطبري (ـــ ٤٥٠هـ) الراي نفسه مقيسا على كافي الكفاة وقاضي القضاة . ولم يصرح ابو محمد التميمي الحنبلي بما يخالف ذلك . أما الماوردي فان الروايات تختلف في ماهية رده . احداها تقول انه وافق أيضا ، لكن هناك رواية أخرى تذكر انه رفض الافتاء بجواز هذا اللقب قياسا على رفضه السماح بلقب مشابه للسلطان ابي كاليجار في العام ٤٢٣هـ . وتذكـــر رواية ثالثـــة ذات نزعة قصصية ان الماوردي كان مقربا من جـــلال الدولة ، وأن جلال الدولة أعجب بموقفه وعلم أنه لا يحابي احدا في الحق فاستدعاه اليه وأكرمه . ورفض الماوردي هذا يتفق ونظريته في الخلافة كما ترد في « الاحكام السلطانية » . واستمر أضطراب الموقف بعدها، ففي عام ٤٣١هـ هاجم الاسفهلارية جلال الدولة من جديد مطالبين برفع عطائهم واحتكموا الى الخليفة . وكان الموقف من الخطورة بحيث لم يخرج للصلاة في مسجد براثا يوم الاضحى اكثر من ثلاثة نفر . في العام نفسه زار السلطان البويهي مقام الحسين بكربلاء ، ومقام علي بالكوفة . وتجددت الاضطرابات الطائفية عام ٤٣٢هـ بين سكان حي الكرخ ، وسكان باب البصرة وسقط قتلى وجرحى

---

(٩٥) المنتظم ٧١/٨ ـ ٧٦ ، ٧٧ ـ ٧٩ (السنة ٤٢٥هـ) وص ٨٢ ـ ٨٣ (السنة ٤٢٦هـ) ، البداية ٣٥/١٢ ، ٣٩ ، ٤٠ .

كثيرون . وعاد الخليفة في السنة نفسها الى التأكيد على العقيدة السنية للدولة فدعا الاشراف والفقهاء الى قصره وقرأ عليهم القادرية التي وضعها والده ووقعوا عليها بالموافقة وعلى رأسهم الزاهد الذي لمع نجمه آنذاك أبو الحسن القزويني (ـ ٤٤٢هـ) (٩٦) .

قضية الجوالي (٤٣٤هـ) : تتابعت الاضطرابات والاحداث هذه في الوقت الذي كان فيه السلاجقة يتقدمون والبويهيون يتراجعون امامهم . ومع ذلك فان هذا لم يدفع الامير البويهي الى تغيير سياسته تجاه الخليفة والخلافة في بغداد . ولحاجته الى المال لجأ عام ٤٣٤هـ الى الاستيلاء على **الجوالي** ، وهي الضريبة التي كانت تؤخذ من اهل الذمة . غضب الخليفة لذلك ، واعتبر الامر خرقا خطيرا لهيبته فأعد العدة لمغادرة بغداد ، وهدد باغلاق المساجد وتعطيل صلاة الجمعة ، وطلب الى الفقهاء والقضاة مرافقته الى منفاه الاختياري . وعندما رأى السلطان ما في ذلك من خطورة تراجع عن خطوته وسلم المال الى الخليفة . لم يتعرض الماوردي لذلك مباشرة في «أحكامه» لكنه ذكر فيما يتصل **بالسواد** [وهو الارض التي تمتد طولا من الحديثة الى عبادان ، وعرضا من العذيب الى حلوان] . انه يعتبر فيئا وتجري عليه احكام الفيء . وتختلف آراء الفقهاء في قضية السواد ، فيذهب الاحناف الى أنه اخذ عنوة لكن عمر رفض تقسيمه بين الفاتحين وابقاه للفلاحين على ان يدفعوا الخراج للمسلمين . اما الشافعية فيقولون ان السواد فتح عنوة وسيطر عليه الفاتحون ، ثم طلب اليهم عمر الخروج منه مقابل التعويض عليه ماليا وحوله كله الى ارض

---

(٩٦) المنتظم ٩٧/٨ ، ١٠٤ ـ ١٠٥ ، البداية ٤٣/١٢ ـ ٤٤ ، ٤٧ ، ابن عقيل ٦٦٠ .

خراجه . ثم يختلف الشافعية فيما بينهم ، فيرى أبو سعيد الاصطخري (— ٣٢٨هـ) ومن تبعه ان عمر أوقف السواد على المسلمين ابدا ، وأبقاه في يد سكانه على ان يدفعوا لبيت مال المسلمين خراجا سنويا . بينما يذهب ابن سريج (— ٣٠٦ هـ) واتباعه الى ان عمر بعد ان استعاد السواد من المسلمين باعه من الفلاحين والدهاقين مقابل مبالغ سنوية تدفع خراجا . لكن في كلا الحالين يبقى الواجب انفاق الخراج على مصالح المسلمين العامة ، كعطاء الجنود ، وتحصين الثغور ، وبناء المساجد والجسور والقنوات ، ومرتبات القضاة والاداريين ، وقراء القرآن ، وائمة المساجد ، والمؤذنين . ولا شك ان الخليفة ، خليفة النبي في أمته هو الذي يتولى عملية الانفاق هذه بعد ان يصب الخراج في بيت مال المسلمين الذي هو وليه ووليهم (٩٧) .

سفارة الماوردي الاخيرة (٤٣٥هـ) : يذكر ابن الجوزي في **المنتظم** أن الخليفة ارسل الماوردي هذه المرة الى السلطان السلجوقي طغرل بك الذي كانت قواته قد دخلت السواد . وكان غرض الرسالة ابلاغه أن الخليفة منحه لقب « مولى أمير المؤمنين » ، والطلب اليه ان يرفق في معاملة الرعية بعد ان اقدم جنوده على تخريب اكثر اجزاء السواد وفر اكثر سكانه بحيث لم يبق منهم اكثر من ثلاثة الاف نسمة . وقد تلقى السلطان رسالة الخليفة بكل تبجيل ، وخرج من المدينة اربعة فراسخ للقاء الماوردي تعظيما لرسالة الخليفة . على أن رواية ابن الاثير عن اغراض الرسالة تختلف عن رواية ابن الجوزي ، ويوافق ابن كثير ابن الاثير في رأيه . انهما يذهبان الى أن سفارة الماوردي كان القصد من ورائها التوسط بين البويهيين وطغرل بك أو بين جلال الدولة

(٩٧) المنتظم ١١٣/٨ – ١١٤ ، ١١٦ ، البداية ٥٠/١٢ ، الاحكام السلطانية ١٥٤ – ١٥٨ ، EI (2), II, 502.

وطغرل بك . ولا يستحيل التوفيق بين الروايتين ، اذ ربما كان الخليفة يريد اتخاذ موقف متوازن كالموقف الـذي كان يتخذه في النزاعات بين البويهيين انفسهم . وتشير بعض نصوص ابـن العبري الى امور يمكن أن تؤيد ما ذهبنا اليه (٩٨) .

أبو كاليجار والوزير ابن المسلمة (٤٣٥هـ ــ ٤٤٠هـ) : بدأت مساعي السلطان أبي كاليجار بعد وفاة جلال الدولة عام ٤٣٥هـ تثير قلق الخليفة . فقـد استطاع أبو كاليجار بسط نفوذه علـى العراق بقتل أبناء أبي كاليجار، ثم جاء الىبغداد وأمر بضرب الطنبور على باب قصره في اوقات الصلوات الخمس مسويا نفسه بالخليفة، وأرغم الخليفة على ذكر اسمه في الخطبة ، وتلقيبه بمحيي الدين . وزاد الطين بلة قوة مركزه مؤقتا بسبب بعض الانتصارات الصغيرة التي حققها ومنها تمكنه من استرداد همدان من السلاجقـة . وقد قدم مع السلطان الجديد الـى بغداد أعوان بـداوا يلعبون أدوارا مهمة ضد الخليفة وعلى راسهم البساسيري الـذي سيطر فيما بعد ايام الملك الرحيم . لكن يبدو أن الوزير ابن المسلمـة (ــ ٤٥٠هـ) الذي تولى الوزارة منذ العام ٤٣٧هـ كان يضـع أولويات اخرى للنضال . انه كان مـا يزال يعتقد أن الخطـر الفاطمي هو الرئيسي من بين الاخطار التي تواجهها الخلافـة ، ففي عام ٤٣٤هـ احتل ثمال المرداسي حلب للفاطميين ، هـذا في حين استمرت ثورة ابن باديس بالمغرب عليهم ، وقد أعلن ابن باديس ولاءه للعباسيين ولقي ترحيبا عباسيا بخطواته . ثم جاءت وفاة الوزير الجرجرائي (ــ ٤٣٦هـ) لتحدث بلبلة في صفوف جيوش الفاطميين ودعاتهم ، اذ سيطر بعد الوزير المتوفى ام الخليفـة

---

(٩٨) المنتظم ١١٦/٨ ، البداية ٥٠/١٤ (السنة ٤٣٤هـ) ، الكامل ٣٩/٨، ابن عقيل ٨٠ ــ ٨٣ .

ورجال غير أكفياء . كانت هذه هي المشاكل والقضايا التي واجهها ابن المسلمة في شهور وزارته الاولى ، وقد اختار مواجهة الاسماعيلية واثقا ان ضعف البويهيين وانقسامهم سيقضي عليهم دونما جهود مضافة من جانب الخلافة .

وأتى العام ٤٣٧ ــ ٤٣٨هـ بأحداث لم تكن منتظرة ، فقد تجددت الاضطرابات بين السنة والشيعة ، كما انفجرت حملات طائفية ضد اليهود والنصارى ببغداد وواسط . ثم بدات المفاوضات بين السلاجقة والبويهيين وانتهت بصلح عام ٤٣٩هـ / ١٠٤٨م بين أبي كاليجار وطغرل بك توج بزواج متبادل . وأزعج هذا الفاطميين فغادر داعيتهم المؤيد شيراز الى سورية الشمالية حيث اقام يرسم الخطط ويدبر المؤامرات . وبدا في النهاية ان أبا نصر الملك الرحيم الذي خلف أبا كاليجار عام ٤٤٠هـ غير قادر على الوقوف في وجه الضغوط المختلفة (٩٩) .

سنوات الملك الرحيم الاولى (٤٤٠ ــ ٤٤٤هـ) : تميزت سنوات الملك الرحيم الاولى بثلاثة احداث بارزه . تمثل الحدث الاول بتلك الاضطرابات الهائلة التي تجددت بين السنة والشيعة طوال العامين ٤٤٠ ، ٤٤١هـ ، ولم تستطع القافلة العراقية الذهاب الى الحج في العامين . أما الحدث الثاني فتمثل في التقدم الهائل للسلاجقة الذين اخترقوا الاراضي البيزنطية الى حدود القسطنطينية كما أنهم تقدموا في أراضي البويهيين حتى بلغوا الجزيرة حيث أقيمت لهم الخطبة . وافتتح طغرل بك أصفهان عام ٤٤٢هـ واتخذها عاصمة له، لكن جنوده ارتكبوا فيها مذبحة هائلة جعلت الخليفة يتردد في منح السلطان السلجوقي لقبا جديدا طلبه حتى

(٩٩) البداية ١٢/٥١ ـ ٥٢ ، ٥٤ ـ ٥٦ ، المنتظم ٨/١١١ ، ١٢٧ ـ ١٢٨ ، ١٣٢ ، EI (2), II, 473

ارسل اليه في العام التالي عشرين الف دينار والفي دينار لاداريه. واستمر تقدم السلاجقة عام ٤٤٤هـ حتى وصلوا الى حدود العراق مرتكبين المزيد من المذابح .

ويتصل الحدث الثالث المهم بتقدم الدعوة الفاطمية ، ففي عام ٤٤٠هـ ولي اليازوري (ـــ ٤٥٠هـ) الوزارة فأعاد الهدوء في الداخل ، وبعث بني هلال وسليم الى تونس فقضوا على الخطر المهدد من هناك . اما في الشرق فقد نشطوا دعوتهم بعد وفاة أبي كاليجار بارسال احد أذكى رجالهم الى سورية الشمالية وهو المدعو بالمؤيد . استطاع المؤيد ان يكسب الى جانبه البساسيري أحد القادة الاتراك ذوي النفوذ الكبير بين الجند . وأدرك ابن المسلمة ما في التحركات الفاطمية من خطورة فعادت الخلافة الى تجديد حملتها النظرية ضد الفاطميين التي بدأتها عام ٤٠٢هـ اذ أعيدت قراءة المناشير ضد الفاطميين وجرت الموافقة عليها من قبل كبار العلماء والاشراف ، وفيها قدح في نسب الفاطميين واتهام لهم بالزندقة والقداحية والدهرية والكيد للاسلام والمسلمين . في الوقت نفسه كانت اشاعة قوية تنتشر في العراق مفادها ان الخليفة الفاطمي المستنصر قادم في العام ٤٤٥هـ لافتتاح بغداد (١٠٠) .

ابن المسلمة والبساسيري (٤٤٤ ـــ ٤٤٧هـ) : عام ٤٤٦هـ ازدادت خطورة السلاجقة على بغداد ، فقد استولوا على اذربيجان والموصل والانبار . ووصلت فرقهم العسكرية الى حلوان الحد الاقصى للعراق ، وكانوا يرتكبون المذابح والسلب والنهب حيثما حلوا فأثار ذلك رعبا مضاعفا عند السكان وبدأوا يتوافدون

---

(١٠٠) البداية ٥٨/١٢ ـ ٥٩ ، ٦١ ـ ٦٣ ، المنتظم ١٤٠/٨ ـ ١٤٣ ، ١٤٥ ـ ١٤٦ ، ابن عقيل ٨٣ .

على بغداد . صاحب ذلك اتهام البساسيري للوزير ابن المسلمة بالعمالة للسلاجقة فاشتدت النفرة منه ، لكن الخليفة رفض التخلي عنه وأعلن ثقته به ثم ارسله ليؤم الناس في الصلوات في جامع المنصور . وقدم البساسيري الى بغداد دونما اهتمام بزيارة الخليفة ولكن الحنابلة كانوا له بالمرصاد فقام الشريف أبو علي ابن سكرة باراقة خمور كانت تحمل على جمال سائرة تجاه قصر البساسيري . وتضاعفت الاضطرابات بين السنة والشيعة ، ثم نشبت قلاقل بين الحنابلة والاشاعرة ، حيث ايدت **العامة** الحنابلة فاستطاعوا منع الاشاعرة من دخول المساجد للصلاة بعض الوقت . وعاد الشريف ابو جعفر الى العمل فتزعم تظاهرة ضد مظالم السلاجقة ومذابحهم . وسارع ابن المسلمة الى اتهام البساسيري بالعمل لصالح الفاطميين ، واستطاع احضار بعض جنوده الاتراك الذين شهدوا ان اميرهم التركي مقيم بواسط ، ويعتزم الزحف على بغداد بأمر من الفاطميين لاحتلال العاصمة واحتجاز الخليفة . هنا يذكر ابن الجوزي في **المنتظم** ، كما يذكر صاحب **البداية والنهاية والذهبي** أن الخليفة القائم هو الذي استدعى السلاجقة الى بغداد لا الوزير ابن المسلمة . هؤلاء جميعا يؤكدون ان البساسيري حقر من شأن الخليفة ونهب قصره فاستغاث الاخير بطغرل بك الذي أجاب على رسالة الاستنجاد بالتأكيد على قرب وصوله الى بغداد لتقديم الطاعة للخليفة ، ثم يسير بعد ذلك الى الحجاز والشام لقتال كل المارقين والخارجين على الخلافة العباسية (١٠١) .

---

(١٠١) البداية ٦٥/١٢ – ٦٦ ، المنتظم ١٥٩/٨ – ١٦٠ ، ١٦٣ – ١٦٤ ، ابن عقيل ٣٣٤ .

وصول السلاجقة الى بغداد وسنوات الماوردي الاخيرة (٤٤٧ — ٤٥٠هـ) : وصل السلطان السلجوقي الى بغداد في رمضان ٤٤٧هـ / تشرين الثاني (نوفمبر) ١٠٥٥م . وتراجع البساسيري الى الرحبة معلنا ولاءه للخليفة الفاطمي (١٠٢) . وأرسل الخليفة الوزير ابن المسلمة للقاء السلطان في النهروان ، حيث جامل كل منهما الاخر باسراف لكن الحقيقة التي لم تغب عن أحد أن مقاصد السلطان لم تكن هي دائما مقاصد الخليفة (١٠٣) . وقد تعهد السلطان للوزير بالعفو عن الملك الرحيم لكنه ما أن دخل بغداد حتى اختفى أسم الملك الرحيم من الخطبة ثم سجن . وثبت طغرل بك نفسه في **دار الملك** ثم حصل على القاب الخليفة مثل ركن الدين ، وشاهنشاه (١٠٤) . ولم تنحل مشاكل الخلافة بسنية السلاجقة المسيطرين ، فقد أستطاع البساسيري تكوين حلف شيعي مؤلف منه ومن دبيس امير الحلة ، وقريش بن بدران أمير الموصل ، وبني خفاجة بدو الكوفة . ثم كان شيعة بغداد يميلون اليه في السر . ولم يخل الامر من اضطراب في أسرة طغرل بك نفسه . وقد دفعت هذه الامور الخليفة الى الحذر في اظهار التأييد لطغرل بك فرفض مقابلته ابان اقامته الاولى بالمدينة ، ولم يقابله الا بعد أن عاد من الموصل التي اضطر الى انتزاعها من البساسيري وحلفائه من جديد (١٠٥) . وتجددت الاضطرابات السنية — الشيعية فخسر الشيعة مكتبة أبي جعفر الطوسي الضخمة ، كما خسروا دار العلم التي أنشأها سابور عام ٣٨٣هـ. وقام المستنصر الفاطمي باعدام اليازوري عام ٤٥٠هـ متهما له

---

(١٠٢) المنتظم ١٦٤/٨ .

(١٠٣) قارن عن لقاء النهروان : المنتظم ١٦٤/٨ ، البداية ٦٦/١٢ .

(١٠٤) في العام نفسه الذي دخل فيه السلاجقة بغداد خطب حاكم اليمن ابو كامل الصليحي (— ٤٧٥هـ) للمستنصر الفاطمي : البداية ١٢١/١٢ ، ١٣٧ ، EI, IV, 540 - 542

(١٠٥) البداية ٦٩/١٢ ، ٧٢ .

بالخيانة ، تقريب الفقهاء السنيين (١٠٦) .

في السنة نفسها [٤٥٠هـ] حدثت **فتنة البساسيري** . اضطر السلطان طغرل بك الى مغادرة بغداد الى اذربيجان لاخماد تمرد قام به اخوه ابراهيم اينال فاستعاد البساسيري البصرة ، ثم زحف الى بغداد مع حلفائه فاحتلها في اول ذي الحجة ٤٥٠هـ / شباط (يناير) ١٠٥٩م بعد الاحتلال مباشرة جرى نهب قصر الخليفة وتحطيمه . ووقع الخليفة والوزير اسيرين في يد قريش ابن بدران فسلم ابن المسلمة الى البساسيري الذي اعدمه (١٠٧)، ورفض تسليم الخليفة لقرابة كانت بينه وبين ابن عمه مهارش امير حديثة عانة فيما زعم !. وظن الفاطميون ان مسألة وصول الخليفة العباسي أسيرا الى القاهرة هي مسألة أيام فأعدوا قصرا لنزوله (١٠٨) ، لكن قريشا وابن عمه رفضوا تسليمه ، ثم دخل الجميع بما فيهم البساسيري في مفاوضات مع السلطان طغرل بك ، ووضع حلفاء الفاطميين شروطا لم ترض السلاجقة ولا الخليفة الاسير . وتجاهل السلطان شروط البساسيري وعاد فاحتل بغداد عام ٤٥١هـ بدون مقاومة تذكر وأعاد الخليفة الى مركز خلافته . لكن وعود السلطان بضرب الفاطميين في الشام ومصر لم تتحقق ، كما لم تتحقق وعوده باعادة الهيبة للخلافة . الذي تحقق فعلا هو انتصار السنية ، وتصاعد قوتها في بغداد والاقاليم الاخرى (١٠٩) .

---

(١٠٦) البداية ٧٢/١٢ ، EI, IV, 1237

(١٠٧) قارن عن فتنة البساسيري : البداية ٦٧/١٢ - ٧٩ ، المنتظم ٢٠٨/٨ - ٢١١ ، EI(2), I, 1105 - 1107.

(١٠٨) البداية ٧٨/١٢ ، ابن عقيل ١٠٠ ، ١١٣ .

(١٠٩) المنتظم ٢٠٥/٨ ، ابن عقيل ١١٤ .

اما الماوردي الذي توفي عام ٤٥٠هـ (١١٠) عن عمر متقدم فالمرجح انه لم يشهد احتلال البساسيري لبغداد . ولئن تكن اهداف نظريته السياسية لم تتحقق كاملة ، فقد تحقق منهـا ذلك الجزء الذي جعل من الخلافة مؤسسة ضرورية في كل زمان ومكان . صحيح انه افرغها بامارة الاستيلاء من كثير من مضامينها ، لكنه من ناحية اخرى كان يدرك أن هذا هو السبيل الوحيد للابقاء عليها رمزا لوحدة الاسلام وتضامن المسلمين .

* * *

خلف الماوردي كتبا في مناحي متعددة في مجالات العلوم العربية — الاسلامية (١١١) . يذكره ياقوت الحموي فيقول ان « له تصانيف حسانا في كل فن » (١١٢) . ويؤكد تلميذه الخطيب البغدادي الذي صلى عليه عندما توفي ، أن له « تصانيف عدة في

---

(١١٠) قارن عن احداث (٤٥٠ — ٤٥١هـ) : المنتظم ٢٠١/٨ — ٢١٢ ، البداية ٨٠/١٢ — ٨٤ .

(١١١) بالاضافة الى المصادر التي ذكرها لاوست لترجمته له ترجمة في المصادر التالية : طبقات ابن الصلاح ق٧٠ب وما بعدها ، تاريخ بغداد ١٠٢/١٢، طبقات الشيرازي ١٣١ ، الكامل لابن الاثير (حوادث ٤٥٠هـ) ، المنتظم ١٩٩/٨ ، الانساب للسمعاني ٥٠٤ ، اللباب ٩٠/٣ ، معجم الادباء ٥٢/١٥ ، البداية والنهاية ٨٠/١٢ ، وفيات الاعيان ٢٨٢/٣ ، طبقات السبكي ٢٦٧/٥ ، طبقات المفسرين للسيوطي ٢٥ ، شذرات الذهب ٢٨٥/٣ ، ميزان الاعتدال ١٥٥/٣ ، دائرة المعارف الاسلامية (الماوردي — بروكلمان) ، مقدمة محيي هلال السرحان على ادب القاضي للماوردي ١٤/١ — ١٠٠ ، ابو الحسن الماوردي لمحمد ابو زهرة (مجلة العربي ع ١٩٦٥/٧٦) ، الماوردي لهادي العلوي (مجلة العلوم العراقية ج١١ / ع٢ / شباط ١٩٦٦) ، الماوردي للمراغي (الوعي الاسلامي ج١ / شوال ١٣٨٥هـ) ، دراسات في حضارة الاسلام لهاملتون جب (ترجمة احسان عباس واخرين ط٠ دار العلم للملايين ١٩٦٤) ص ١٩٨ — ٢١٨ .

(١١٢) معجم الادباء ٥٤/١٥ .

أصول الفقه وفروعه وفي غير ذلــك » (١١٣) . وتفيض بعض مصادر ترجمته في وصف دينه وورعه . ومما يتصل بمؤلفاته من هذه الناحية تلك القصة آلتي يوردها ابن خلكان في ترجمته له . يقول ابن خلكان (١١٤) : « وقيل انه لم يظهر من تصانيفــه في حياته شيئا ، وانما جمعها كلها في موضع فلما دنت وفاتــه قال لشخص يثق به : الكتب التي في المكان الفلاني كلها من تصنيفي ، وانما لم أظهرها لاني لم اجــد نية خالصة للــه تعالى لم يشبها كدر . فان عانيت الموت ، ووقعت في النزع ، فاجعــل يدك في يدي ، فان قبضت عليها وعصرتها فاعلم انه لم يقبل مني شيء منها . فاعمد الى الكتب والقها في دجلة ليلا . وآن بسطت يدي ولم أقبض على يدك فاعلم آنها قبلت ، واني قد ظفرت بما كنــت ارجوه من النية الخالصة . قال ذلك الشخص : فلما قارب الموت وضعت يدي في يده فبسطها ولم يقبض على يدي ، فعلمت انها علامة القبول فأظهرت كتبه بعده .. » . ويبدو أن ابن خيرون تلميذ الماوردي اخذ القصة مأخذ الجد فتصدى للرد عليها قائلا : « لعل هذا بالنسبة الى **الحاوي** ، وألا فقد رأيت من مصنفاتــه عدة كثيرة وعليــه خطــه . ومنها ما أكملــت قراءته عليه في حياته .. » (١١٥) .

ويقودنا التنويه **بالحاوي** في معرض القصة السابقة الــى التأكيد على ان الماوردي كان فقيها أصوليا بالدرجة الاولى ، وقد أطلق عليه في عصره لقب « أقضى القضاة » لولايته القضاء في بلدان عدة ، ولشهرته بالفقه وتزعمه للمذهب الشافعي في عصره

---

(١١٣) تاريخ بغداد ١٠٢/١٢ .
(١١٤) ٢٨٢/٣ - ٢٨٣ .
(١١٥) طبقات السبكي ٢٦٩/٥ .

حتى لقد طلب اليه الخليفة القادر بالله تصنيف مختصر في الفقه الشافعي فصنف له « الاقناع » فهنأه الخليفة عليه وقال له : « حفظ الله عليك دينك كما حفظت علينا ديننا » (١١٦) . ولم يصلنا « الاقناع » المختصر بل وصلتنا أجزاء كثيرة من موسوعته الفقهية الضخمة التي سماها « الحاوي الكبير » ، والحاوي هذا « الذي لم يطالعه احد الا شهد له بالتبحر والمعرفة القامة في المذهب » شرح الماوردي فيه مختصر المزني (— ٢٦٤هـ) وهو موجز وضع ابراهيم بن اسماعيل المزني فيه خلاصة لكتب شيخه الشافعي (— ٢٠٤هـ) وصار أهم كتب المذهب الشافعي على الاطلاق . بقيت من **الحاوي** أجزاء مخطوطة في استانبول وليدن وامريكا والمتحف البريطاني ودمشق والهند ومصر . وقد طبعت من **الحاوي** اجزاء اربعة منتزعة في **« أدب القاضي » (١١٧)** . وكما ضاع « الاقناع » ضاع ايضا كتابه في « البيوع » الذي ربما كان مهما في معرفة موقفه من التجارة ، واقتصاد الدولة بشكل عام (١١٨) . وتظهرنا الاجزاء القليلة التي طبعت من كتبه الفقهية على حيوية فكرية مدهشة ، وميل واضح للتجديد وتأسيس الفقه على النظر في ذلك العصر الذي بدأت التقليدية السنية الحديثية تسيطر فيه . كان الماوردي يعتبر نفسه مجتهدا ، ويأبى ان يأخذ شيئا بغير دليل ، وقد ارتأى فيما يتصل بتوريث ذوي الارحام التسوية بين القريب

---

(١١٦) معجم الادباء ١٥/٥٤ — ٥٥ .

(١١٧) بتحقيق محيي هلال السرحان . بغداد . ديوان الاوقاف ١٩٧١ — ١٩٧٨ .

(١١٨) من كتبه ايضا كتابه الضخم في التفسير باسم « النكت والعيون » وماتزال بعض اجزائه مخطوطة ، واعلام النبوة — ويبدو انه ألفه مشاركة في الرد على الاسماعيلية — وقد طبع بمصر مرارا طبعات غير علمية ، وكتاب « الامثال والحكم » وهو ما يزال مخطوطا .

والبعيد منهم في ذلك .. « فجاءه الشينيزي في أصحاب القماقهم فصعد اليه المسجد وصلى ركعتين والتفت اليه فقال : أيها الشيخ! اتبع ولا تبتدع ! فقال : بل أجتهد ولا اقلد .. فلبس نعله .. وانصرف .. » (١١٩) . هذا الاعتداد الذي يبدو في رده على الشينيزي لا ينسحب على أخلاقه كلها ، فالمعروف عنه انه كان متواضعا قريبا الى الناس رغم صلاته الطيبة بالبلاط والخلفاء والامراء ، وكان همه الاول الواقعية في الفكر والعمل ، والقرب من حياة الناس العاديين ، وتطلعنا قصص يوردها في كتابه **« أدب الدنيا والدين »** على نزعة نقد ذاتي متأصلة فيه . « ومما أنذرك به من حالي انني صنفت في البيوع كتابا جمعت فيه ما استطعت من كتب الناس واجهدت فه نفسي ، وكدرت فيه خاطري . حتى اذا تهذب واستكمل وكدت اعجب به ، وتصورت انني أشد الناس اضطلاعا بعلمه ، حضرني وأنا في مجلسي أعرابيان فسألاني عن بيع عقداه في البادية على شروط تضمنت أربع مسائل لم اعرف لواحدة منهن جوابا . فأطرقت مفكرا وبحالي وحالهما معتبرا . فقالا : ما عندك فيما سألناك جواب وانت زعيم هذه الجماعة ؟ فقلت : لا ! فقالا : واها لك !. وانصرفا ، ثم أتيا من يتقدمه في العلم كثير من اصحابي فسألاه فأجابهما مسرعا بما اقنعهما وانصرفا عنه راضيين بجوابه ، حامدين لعلمه ، فبقيت مرتبكا وبحالهما وحالي معتبرا . واني لعلى ما كنت عليه في تلك المسائل الى وقتي . فكان ذلك زاجر نصيحة ونذير عظة تذلل بهما قياد النفس ، وانخفض لهما جناح العجب ، توفيقا منحته ورشدا أوتيته . وحق على من ترك العجب بما يحسن أن يدع التكلف لما لا يحسن فقد نهي الناس عنهما واستعاذوا بالله منهما .. » (١٢٠)

---

(١١٩) معجم الادباء ٥٥/١٥ .

(١٢٠) ادب الدنيا والدين ٦٥ ـ ٦٦ .

هذه المنطقية مع النفس التي ســادت تصرفات الماوردي سادت ايضا فكره ، اذ تتطابق افكاره في كتبه كلها او تكاد مما يشـير الى أنه ألفها في فترات متقاربة من ناحية ، وأنها آراء شخصية له في اكثرها من ناحية اخرى سجلها بعد طول أناة وتدبر . ففي مجال الشروط المعتبرة في **الامامة والولايات** يذكر الماوردي في **الاحكام السلطانية** أنها سبعة : العدالة الجامعة ، العلم ، سلامة الحواس، سلامة الاعضاء ، الراي المفضي الى سياسة الرعية ، الشجاعة ، والنسب (١٢١) . وعندما يعود الماوردي في ابواب أدب القاضي من كتابه الحاوي الى « شروط جواز ولاية القاضي » نجده يحصرها من جديد بسبع واضعا مقام النســب في الشرط السابع : العمل بأصول الشرع الاربعة (١٢٢) . ثم ان الدفاع عن الشرعية الذي سيطر على فكره في كتابه **الاحكام السلطانية** يطرد أيضا في **أدب القاضي** من **الحاوي عندما** يجعل تقليد القاضي في القضاء من حق الخليفة او الامام وحده « فلو خلا بلد من قاض فقلد اهل البلد على انفسهم قاضيا منهم كان تقليدهم له باطلا آن كان في العصر امام لا فتياتهم عليه فيما هو أحق به . ولم يجز ان ينظر بينهم ملزما ، فان نظر بطلت احكامه وصار بهـا مجروحا . ويجوز ان ينظـر بينهم متوسطا مع التراضي . والاولى ان يعتزل الوساطة بينهـم لئلا يتشبه بذوي الولايات الصحيحة لما تقدم من التقليد .. » (١٢٣) ومع هذا فان القاضي الذي يوليه الخليفة ليس عليه الالتزام بمذهب الخليفة او توجيهاته التي تمس تفاصيل مهمته القضائية . ان كل قاض هو مجتهد بالضرورة او هكذا ينبغي ان يكون : « فاذا تقلد القضاء بوجود الشروط السبعة فيه وجب عليه أن يحكم باجتهاد

---

(١٢١) الاحكام السلطانية ٤ .

(١٢٢) أدب القاضي ٦٦٨/١ ـ ٦٦٩ .

(١٢٣) أدب القاضي ١٣٩/١ .

نفسه . وان اعتزى الى مذهب من مذاهب أئمة الوقت ، كمن أخذ بمذهب الشافعي او بمذهب أبي حنيفة لم يجز ان يقلد صاحب مذهبه ، وعمل على اجتهاد نفسه ، وان خالف مذهب من اعتزى اليه ، فان كان من أصحاب الشافعي وأداه اجتهاده في حالة الى العمل فيها بقول ابي حنيفة ، أو كان من أصحاب أبي حنيفة وأداه اجتهاده فيها الى العمل بقول الشافعي جاز .. » (١٢٤) .

ان اصراره الملحوظ هنا ، وفي مواطن اخرى من اعماله على حق الاجتهاد له وللقضاة ومن بلغوا مرتبة الاجتهاد من العلماء كان على الغالب السبب وراء اتهامه بالاعتزال . ومما له دلالته ان يكون **ابن الصلاح** (ــ ٦٤٣هـ) اول من اتهمه بذلك . وابن الصلاح هو المحدث والفقيه السلفي المعروف (١٢٥) ، الذي انتمى الى تلك المدرسة الدمشقية المتشددة فيما يتصل باتباع عقائد السلف، والتنكر القاسي لكل ما تراه غير سلفي أو تشتم منه رائحة التجديد او الكلام او الفلسفة او حتى الاختيار داخل المذاهب السنية الاربعة . وابن الصلاح ايضا هو صاحب الفتوى المشهورة في تحريم المنطق والفلسفة وما قاربهما أو دخل في نطاقهما . يقول **ابن الصلاح** (١٢٦) :

« .. هذا الماوردي عفا الله عنه يتهم بالاعتزال .. وكنت لا احقق ذلك عليه ، وأتأول له ، وأعتذر عنه في كونه يورد في تفسيره في الايات التي يختلف فيها تفسير اهل السنة وتفسير

---

(١٢٤) أدب القاضي ١/١٨٤ - ١٨٦ ، وقارن ص ٦٤٤ - ٦٤٨ .

(١٢٥) قارن عنه مقدمتي على تحقيق كتابه : طبقات الشافعية ، الذي ينتظر ان يصدر عام ١٩٨٠ .

(١٢٦) طبقات الشافعية ، مخطوطة الظاهرية ق٧٠ب وما بعدها . ويعتبر محمد عماره في كتابه : الخلافة ونشأة الاحزاب (ص ٢١٥) الماوردي معتزليا.

المعتزلة وجوها يسردها ، يمزج فيها أقاويلهم من غير تعرض منه لبيان ما هو الحق منها ، فأقول : لعل قصده ايراد كل ما قيل من حق وباطل . ولهذا يورد من اقاويـــل المشبهة أشياء مثل هـــذا الايراد ، حتى وجدته في بعض المواضع يختار قول المعتزلة ، وما بنوه على أصولهم الفاسدة ، ومن ذلك مصيره في سورة الاعراف الى أن الله سبحانه وتعالى لا يشاء عبادة الاوثان . وقال في قوله تعالى : وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الانس والجن . في قوله ، جعلنا ، وجهان أحدهما معناه حكمنا بأنهم أعداء . والثاني تركناهم على العداوة فلم نمنعهم منها . قال الشيخ : وتفسيره عظيم الضرر لكونه مشحونا بكثير من تأويلات اهل الباطل تدسيسا وتلبيسا على وجه لا يفطن لتمييزها غير أهل العلم ، مع انه تأليف رجل لا يتظاهر بالانتساب الى المعتزلة حتى يحذر وهو مجتهد في كتمان موافقته لهم فيما هو لهم فيه موافق .. ثم هو ليس معتزليا مطلقا ، فانه لا يوافقهم في جميع اصولهم مثل خلق القرآن على ما دل عليه تفسيره في قوله عز وجل : ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث ... وغير ذلك . ويوافقهم في القدر وهي البلية التي غلبت على البصريين وعيبوا بها قديما . وقال في قوله تعالى : انا كل شيء خلقناه بقدر ، يعني بحكم سابق وهو نحو ما تقدم .. » .

ومن الواضح أن ما يزعج ابن الصلاح في القضية كلها هو اقدام الماوردي على ايراد مختلف الارآء بما في ذلـــك آراء المعتزلـــة والمشبهة ، ثم اختيار بعضها احيانا بوصفها الـــرأي الصحيـــح المعتبر . وعلينا عندما نحاول فهم وجهة نظر ابن الصلاح ان نأخذ بعين الاعتبار أن بين الرجلين فترة طولها قرنان من الزمان حدثت فيها تطورات ملحوظة على مستوى العقيدة السنية ، ومر فيهـــا الغزالي (ـــ ٥٠٥هـ) ، وبدأت جـــوانب « الدوغما » السنيـــة تتكامل ، والتأمت أجزاء صورتها التاريخية ، صورة مثال اهـــل

السنة والجماعة . وهكذا لم يعد ابن الصلاح يفهم كيف يستطيع شافعي كبير كالماوردي (ـ ٤٥٠هـ) ان يسمح لنفسه بالخروج على بعض آراء المذهب ، بل بالخروج على المذاهب السنية كلها متعللا بحقه في الاجتهاد . وينسى ابن الصلاح هنا ان القرنين الرابع والخامس الهجريين شهداء علماء اعلاما من الشافعية والحنفية كانوا يصرحون باعتزالتهم ، والقاضي عبد الجبار بن احمد (ـ ٤١٥هـ) هو خير مثال على ذلك ، فقد كان معتزليا شافعيا ، ولم ير أحد في ذلك غرابة . ولا يعني هذا ان التطور المشار اليه جديد تماما وينتمي الى عصر ابن الصلاح ، فقد اضطر حنفي مشهور كالصيمري (ـ ٤٣٦هـ) الى اظهار توبته عن آرائه الاعتزالية ليبقى على صلة طيبة بالبلاط . لكن ما كان يكتفى فيه في القرن الخامس الهجري بالتوبة ، صار في القرن السابع الهجري مبعثا للتكفير والارهاب وحتى القتل . ومما يدل على « وضوح » الصورة السنية أن التهم لم تكن تنال من الخارجين على « السنة » باتجاه الاعتزال او التشيع فقط ، بل كانت تنال من أولئك الذين كانوا يخرجون على بعض آراء المذاهب السنية باتجاه « سلفية » اكثر تشددا ! ومثل ابن تيمية (ـ ٧٢٨هـ) هو أوقع الامثلة في هذا المجال .

ترك الماوردي في مجال الفكر السياسي اعمالا خمسة هي : **الاحكام السلطانية** ، **وتسهيل النظر وتعجيل الظفر** في اخلاق الملك وسياسة الملك ، **ونصيحة الملوك** ، **وقوانين الوزارة وسياسة الملك** ، **وادب الدنيا والدين** . ويشبه تسهيل النظر وتعجيل الظفر في طابعه العام كتاب **قوانين الوزارة** الذي نقدم له هنا لكنه موجه الى رئيس الدولة او الملك بدلا من الوزير كما في قوانين الوزارة (١٢٧) . ولم اطلع على نصيحة الملوك حتى يتسنى لي أن

---

(١٢٧) ما يزال مخطوطا ، وقد اطلعت على مصورة عن مخطوطة مكتبة غوطا منه .

اصفه . لكن يبدو من عنوانه انه يتضمن نصائح للملوك والسلاطين في كيفية السلوك السياسي . ويأتي كتاب أدب الدنيا والدين ليرسم الطريق لسياسة شاملة لكل الناس فيما يتصل بأمور الدنيا الموصلة في نظره الى النجاة في الدنيا وفي الاخرة . وتتميز كتبه السياسية عن الاحكام السلطانية بالطابع الشخصي الذي يسودها، بحيث يتوارى البعد القانوني أو التشريعي الى حد ما ليفسح المجال لنزعة اخلاقية تؤكد على الدين في المبدأ لكنها تسترشد بالواقع ، وظروف العصر بالدرجة الاولى . ويبدو أن الماوردي كتب هذه الدراسات جميعا في فترات متقاربة ، وفي سن متقدم بعد أن اعتزل الحياة العملية ، وأنصرف الى محاولة مساعدة الخليفة القائم والوزير ابن المسلمة نظريا . هذا التقارب في تاريخ التأليف يرجحه الروح العام الواحد الذي يسود المؤلفات الاربعة الاخيرة . وتتكرر في المؤلفات المذكورة المادة نفسها تقريبا ، كما تتكرر الخصائص الاسلوبية الواحدة ، ويكاد الطابع الفقهي يختفي فيها تماما ، وتتضح فيها اتجاهات أخلاقية وحضارية عامة تحاول هضم التجربة التاريخية التي عاشها الماوردي وتمثلها وكون من خلالها نظراته السياسية والاجتماعية ، ثم اعاد صياغتها في « حكم منثورة » يطبعها الطابع الفارسي الغلاب ، طابع « نصائح الملوك » Fûrstenspiegel المعروف . هذه الخلفية تلقي ضوءا على ذلك الصراع الذي يحس به القارىء لتسهيل النظر وتعجيل الظفر وقوانين الوزارة ، بين مقتضيات الاخلاق والواقع والتجربة الشخصية من ناحية ، ومقتضيات « التنظيم » ، و « التنظير » و « التعميم » ، و « التقنين » — التي تميزالخداينامه الفارسية — من ناحية أخرى . يذكر في احدى المناسبات تجربة له في واحدة من سفاراته عن الخليفة الى بعض السلاطين فيقول للسلطان من حديث طويل جرى بينهما : « .. قد لمت غيرك بذنب خلصت منه نفسك

عذرا ولغيرك جرما . ولعمري ان المستظهر اعذر من المسترسل .
وأحجمت عن استيفاء مناظرته آلتزاما لحشمته ، وآن كان حجاجه
معتلا ، وعـــذره مختــلا ، لان قليـــل الـــذل لا يعتـــري قليل
العذل .. » (١٢٨) . وتتضمن الواقعة اعترافا بأنه كان يضطر
للمجاملة مراعاة لمقتضيات السطوة الملكية . ثم تفقد الواقعـــة
كلها حرارتها وتبدو ناشزة عندما يفرقها بعد ذلك مباشرة بمنثور
حكم منسوبة الى الفرس والروم في التدبير أو في قول الحق ولو
كان فيه قطع العنق . تفقد التجربة حـــرارتها وشخصانيتها ،
ويتحول الامر كله الى « كليشيه » حظه من التاريخية قليل . ولا
يسيء الفهم الاخلاقي الفارسي للتاريخ الـــى الوقائع فقط ، بل
يسيء ايضا الى الاشخاص . ان شخصية تاريخية شديدة الحيوية
والحياة كشخصية عمر بن الخطاب أو عمر بن عبد العزيز تتبدل
في ظل الصورة الفارسية المستعارة من صورة أبرويز أو انوشروان
او اردشير الاخلاقية الى مثل أعلى جاف مطموس الملامح ضئيل
الحظ من الحياة (١٢٩) .

• • •

تدور منذ القرن الماضي نقاشات متصلة بين المستشرقين حول
اصل الوزارة في الاسلام ، والتاريخ العربي . وقد ذهب اكثـــر
الباحثين الى ان كلمة « وزير » فارسيـــة ، ثم حاولوا اثبات ان
المنصب بكل ما يحيط به من مفاهيم فارسي أيضا (١٣٠) . وقد

---

(١٢٨) تسهيل النظر وتعجيل الظفر ق ٣٨أ .

(١٢٩) قارن عن ذلك دراسة ريختر التي ترجمتها عن الالمانية في مجلة الفكر العربي بيروت ع٤ / تموز ١٩٧٨ ، بعنوان « الصورة التاريخية في اعمال المؤرخين العرب القدامى » .

(١٣٠) قارن :

— **Sourdel : Vizirat 41 - 61.**
— **Heinecke : Tuhfa 43f.**

بدا هذا الراي لاول وهلة معقولا ، ذلك ان العرب لم يكونوا امة محكومة من ملك ذي سلطة شاملة يتخذ من معاونيه وزراء وامراء وقادة . ومن ناحية ثانية فقد كان الادب السياسي الفارسي من اقدم ما ترجم العرب ، ويتضمن هذا الادب شخصيات تثير الانتباه تولت منصب الوزارة عند الساسانيين كالوزير بزرجمهر بن البختكان مثلا الذي يظهر في مطلع « كليلة ودمنة » . ثم ان كتب ابن المقفع تكرر ذكر الوزراء الفرس محددة سمات لهم يمكن اتخاذها مثلا اعلى للوزارة وأدب الوزراء . في وجه هذا الاتجاه وقف لاول مرة المستشرق الروسي ف. برتولد ، الذي رأى ان الاقتراح الذي أطبق عليه الباحثون ضعيف الاسس (١٣١) ، وشدد هو ومن جاء بعده مثل سوردل (١٣٢) وجويتاين (١٣٣) وهاينكه (١٣٤) على ان « الوزير » تطور عن « الكاتب » واستقى من منصب الكاتب غالب مفاهيمه ، وان هذا التطور جاء نتيجة لتغير « الحياة الثقافية » ، وصلته بالماضي الفارسي للمنصب ضعيفة او مقطوعة .

والواقع ان الخطأ الاساسي في النقاش كله يكمن في ان البدء كان في أصل الكلمة واشتقاقاتها ، دونما فهم او محاولة لتفهم الظروف التاريخية ، والابعاد الاجتماعية والسياسية التي رافقت نشأة منصب الوزير وتطوره عبر التاريخ العربي — الاسلامي . ولا نحسب ان التوصل الى ان اللفظ فارسي الاصل يساعد في كل الحالات على فهم أساس المفهوم ووظيفيته في بيئته الجديدة . وتدلنا النصوص العربية على ان العرب كانوا يعرفون اللفظ وما

---

(١٣١) **W. Bartold : Su'ubiya 60f.**

(١٣٢) **Vizirat 50f.**

(١٣٣) **Goitein : Origin 168f.**

(١٣٤) **Tuhfa 43 - 44.**

يحيط به منذ القديم قبل تكون الدولة الاسلامية ، اذ أن المفـــرد « وزير » يرد في القرآن في قصة موسى ونبوته ، أذ يطلب النبي موسى الى آلله أن يشد أزره بأخيه في دعوته فيقول : « واجعل لي وزيرا من اهلي . هارون أخي . أشدد به أزري » (١٣٥) . ويعني هذا من ضمـــن ما يعنيه ان الوزير هـــو لشد أزر الملك ومساعدته في الحكم . وهذا على الاقل هو ما فهمه ألمؤلفون العرب من المنصب عندما جعلوا « الوزير » مشتقا من « المؤازرة » ، ورأوا أن اللفظ عربي صميم (١٣٦) . ومع ان المفرد يظهر مرارا في تاريخ ألقرن الاول الهجري الا ان الشاهد الاول الموثق ينتمي الى ألثلث الاول من القرن الثاني الهجري . ففـــي السنوات بين ١٢٠ و ١٣٢هـ تلقب ابو سلمة الخـــلال (ـــ ١٣٢هـ) **بوزير آل محمد** (١٣٧) . وآل محمد المعنيون هم بنو هاشم والعباسيين على الخصوص ، وقد تولى أبو سلمة الخلال امر الدعوة لهم ، ونـــاب عنهم في ادارة الامور ، واصدار التوجيهات ألى القواد عندما كان الظهور متعذرا عليهم بسبب خوفهم من ألدولة الاموية قبل معركة الزاب التي اسقطت آلامويين ورفعت العباسيين الى السلطة . وعندما قتل ابو سلمة أواخر عام ١٣٢هـ بسبـــب ألشك في ولائه للاسرة الجديدة صـــارت حادثته مضرب آلامثـــال ، وأنشد أحد الشعراء ألبيت المشهور :

ان الوزير وزير آل محمد   أودى فمن يشنأك كان وزيرا (١٣٨)

---

(١٣٥) سورة طه / ٢٩ ـ ٣١ .

(١٣٦) Heinecke : Tuhfa 43 - 45.

(١٣٧) قارن عنه : وفيات الاعيان ١٩٥/٢، العقد الفريد ٤٢/٤، ١٩٥-١٩٧، Sourdel : Vizirat 65 - 73

(١٣٨) تاريخ الطبري ٦٠/٣ ، ابن الاثير : الكامل ٣٣٦/٤ ، وفيات الاعيان٢/ ١٩٦ ، الاوائل للعسكري ١٠٠/٢ ، التمثيل والمحاضرة ٤٢ ، ١٤٤ ، رســوم دار الخلافة ١٢٩ ، البصائر والذخائر ٢٩١/١ ، التنبيه والاشراف ٣٣٩ ، اسماء المغتالين ١٨٧ ـ ١٨٨ ، انساب الاشراف ٥٦/٣ .

وتأمل الظروف التي اكتسب فيها أبو سلمة اللقب يعين على فهم العرب للمنصب ، وما ينبغي أن يتوفر في متوليه . فقد كان أبو سلمة يتولى في الواقع السلطة كلها ، ولم يكن يعود الى أسياده المختفين الا في الظروف الحرجة جدا . وكان يتمتع بثقتهم المطلقة مما مكنه استنادا الى السلطات التي في يديه وأمن العباسيين من ناحيته من اقامة العقبات في وجه ظهور بني العباس ، ومحاولة تحويل الامر عنهم الى بني عمهم من الطالبيين . ولو وجد مرشحا طالبيا ذا كفاية في الكوفة لاستطاع صرف الامر الى آل علي فعلا . وهكذا ارتبط ظهور « الوزارة » في التاريخ الاسلامي بالغياب المؤقت والاضطراري للامام متولي السلطة الشرعي . ان مفهوم « الخلافة » في الفكر العربي — الاسلامي الوسيط لا يسمح بقيام مراكز قوى متعددة ، وكل قوة ناشئة هي بمعنى من المعاني تهديد لسلطة الخليفة ، أو انتقاص منها ، فلا تتم « الوزارة » الا على حساب الخلافة وان يكن الخليفة يوافق على ذلك ضعفا او نزولا على حكم الظروف . من هنا يمكن فهم اختفاء المفهوم تقريبا بعد مقتل أبي سلمة ، ففيما عدا الفترة القصيرة التي تولى فيها البرامكة الوزارة لهارون الرشيد (١٧٠ — ١٩٣هـ) كان الخليفة العباسي يكتفي باستخدام الكتاب الذين تسميهم المصادر حجابا أحيانا ووزراء أحيانا أخرى دونما تدقيق في مضامين الكلمات . أما الوزراء الحقيقيون ، البرامكة ، فقد انتهت قصة مجدهم بمأساة اذ سحق الخليفة العائلة كلها قبل وفاته بسنوات قليلة ليقي منصبه « شرور تعاظم » سلطتهم ، ذلك أن « العاجز » هو « من لا يستبد » كما أكد له آحد اعوانه (١٣٩) وتحول المنصب الى

---

(١٣٩) البيان والتبيين ٣٥/١ الوزراء والكتاب للجهشياري ٢١٣-٢١٤، المستجاد من فعلات الاجواد للتنوخي ١٥٤-١٥٦ ، ف « اذا كان الوزير يساوي الملك في الهيبة والمال والطاعة من الناس فليصرعه الملك وان لم يفعل فليعلم انه

مؤسسة ثابتة منذ أيام الخليفة المتوكل (٢٣٢ ـــ ٢٤٧هـ) ووزيره عبيد الله بن يحيى بن خاقان (٢٣٦ ـــ ٢٤٧هـ) . ومما له دلالته ان يترافق ثبات مؤسسة الوزارة مع ظهور الترك في بلاد الدولة العباسية وجيوشها ، وتطور الملكية باتجاه ما يشبه النظام الاقطاعي ، وتعدد مراكز القوى ، وظهور الدويلات . لقد تحول الخليفة ضمن رقعة الصراع الجديدة الى قوة محلية ببغداد تناظرها قوى كثيرة في بغداد وخارجها . هذا ما جرى على الاقل عمليا وان تكن الامور نظريا قد بقيت في المستوى الذي تركها عليه المأمون (١٩٨ ـــ ٢١٨هـ) .

كانت المشاكل الرئيسية التي تواجه الدولة ذات طبيعة ادارية ومالية ، وكان لا بد من حلها بطريقة ادارية ومالية بعد انلم يعد مستطاعا حسمها عسكريا . لذلك كان من الطبيعي ان يأتي الوزراء من صفوف الكتاب الاداريين ، وعمال الخراج ، وقادة الشرطة ، وهذا هو التطور الذي كان سوردل آخر من أكده . وتتحدث المؤلفات المبكرة عن الكتاب وصنعة الكتابة وطريقة تعلمها دونما تعرض للوزارة التي لم تكن موجودة . وابن قتيبة (ـــ ٢٧٦هـ) الذي عاصر البدايات الحقيقية للوزارة العباسية يكتفي بملاحظات قليلة عن الوزارة والوزراء في الباب الذي عقده للكتاب (١٤٠) . ثم بدأت الكتابة في الوزارة والوزراء مع ثبات المؤسسة وصعودها، فكتب محمد بن عبدوس الجهشياري (ـــ ٣٣١هـ) كتابه : **الوزراء والكتاب** ، وابو حيان التوحيدي (ـــ ٤١٤هـ) كتابه : **أخلاق**

المصروع » ، قارن هذا القول في : عيون الاخبار ٤٥/١ ، الوزراء والكتاب ١١ ، يتيمة السلطان (رسائل البلغاء) ١٥٧ ، سراج الملوك ١٣٣ ، تذكرة ابن حمدون ٤٤ ، كتاب الآداب لابن شمس الخلافة ٢٧ وتنقل هذه المصادر كلها هذا القول عن « كليلة ودمنة » .

(١٤٠) عيون الاخبار ٥٠/١ .

الوزيرين ، والصابي (ـــ ٤٤٨هـ) كتابه : **تحفة الامراء في تاريخ الوزراء** ، والماوردي (ـــ ٤٥٠هـ) رسالته : **قوانين الوزارة وسياسة الملك** . والملاحظ ان تقليدين أدبيين امتزجا في **أدبيات الوزارة** الجديدة هذه : تقليد أدب التاريخ والتراجم العربي — الاسلامي ، وتقليد **نصائح الملوك او الامراء** الفارسي Furstenspiegel « مرايا الامراء » (١٤١) .

اعتمدنا في نشرتنا هذه لادب الوزير والوزارة أو قوانين الوزارة وسياسة الملك للماوردي على النسخة المطبوعة في العشرينات والتي يبدو انها تستند الى اصل قديم جيد (١٤٢) . كما رجعنا الى مخطوطة حديثة النسخ نسبيا (Berlin — Marburg Or. oct. 3433) جاء في خاتمتها انها تمت سنة الف ومائتين وستين للهجرة . لكن يبدو أن ناسخها اعتمد على اصل أقدم من اصل نشرة الخانجي ، بسبب الخصائص اللفظية للاخطاء في المخطوطتين ، وبسبب نقص بعض الفقرات والكلمات في النشرة المصرية .

* * *

يصرح الماوردي في مطلع رسالته بالغرض منها عندما يخاطب الوزير ابن المسلمة قائلا : « وأنت أيها الوزير ـــ أمدك الله بتوفيقه ـــ في منصب مختلف الاطراف .. » . وهكذا تدخل الرسالة في باب نصائح الامراء أو الملوك . لكن الذي ينقذها من لا تاريخية تلك ، ونموذجيتها المفرطة ذلك الطابع الشخصي الذي يضفيه الماوردي عليها مستفيداً من تجربته الشخصية ، وخلفيته العلمية ذات المنحى الفقهي . ومع ذلك يذكرنا قوله في المطالع « انك مباشر لتدبير ملك له أس هو الدين المشروع ، ونظام هو الحق المتبوع

---

(١٤١) قارن : **Heinecke : Tuhfa 44 - 45**

(١٤٢) نشرة الخانجي / مطبعة العصور ١٩٢٩ .

... فاجعل الدين قائدك ، والحق رائدك » بما جاء في **عهد أردشير** المزعوم من ان « الدين أس الملك وعماده .. فلا بد للملك من أسه ، وللدين من حارسه .. » (١٤٣) . ثم لا يلبث أن يفارق مبدأ اردشير عندما يوضح سبب تقدمته تلك مركزا على الفائدة العملية للدين بالنسبة للدولة : « .. للدين سلطان قد انقادت اليه أمامته ، واستقرت عليه دعامته ، فاجعله ظهيرا .. تجد من القلوب خشوعا ، ومن النفوس خضوعا .. » . وفسر الحق بعد هذا **بالعدل** واعتبره الاساس الثاني للملك بعد الدين ، ثم راح يقسمه فرأى أنه ينقسم الى « عدل في الاموال » و « عدل في الاقوال » ، و « عدل في الاعمال » . اما العدل في الاموال ففي ان « تؤخذ من حقها ، وتدفع الى مستحقها » ، وفي الاقوال يكون العدل بالتروي والتدقيق في معاملة الناس وكبار الموظفين على الخصوص بحيث لا يتحول الوزير الى مهذار لا يحسب لما يقول حسابا فيقل احترامه في نفوس اعوانه ، ويهمل تنفيذ توجيهاته . والعدل في الافعال اخيرا يكمن في « ان لا تعاقب الا على ذنب ، ولا تعفو الا عن انابة ، ولا يبعثك السخط على اطراح المحاسن ، ولا يحملك الرضا على العفو عن المساوىء » . وما يريده الماوردي في النهاية هو ان لا يدفع الرضا الوزير الى تقريب موظف غير كفء ، وان لا يدفعه الغضب وعدم الميل الى ابعاد موظف كفء . وانطلق الماوردي من العدل في الافعال وما يتصل به لايضاح بعض الحقائق الاخلاقية التي ينبغي أن يتحلى بها الوزير ليكون أهلا لمنصبه : لا يغضب ، ولا يسرف في المزاح ، ولا يكذب .

بعد هذه المقدمات تبدأ فصول الكتاب فيتحدث الماوردي في

---

(١٤٣) عهد اردشير ٥٤ . وقارن بأدب الدنيا والدين ١٤٩ ، تذكرة ابن حمدون ٣٧ – ٣٨ ، ومقدمتي على الحكاية الرمزية العربية : الاسد والغواص [دار الطليعة ١٩٧٨] ص ٣٤ .

الفصل الاول عن « معنى الوزارة » بادئا بالناحية اللغوية ، ومثنيا بالمضامين السياسية . في مجال المضامين يتبنـــى تحديدا لبعض ملوك الفرس هو : الوزراء ساسة الاعمال ، وحازة الاموال . ويعود الى كتابه « الاحكام السلطانية » ليحدد نوعي الوزارة : وزارة التفويض ، ووزارة التنفيذ (١٤٤) . أما وزارة التفويض فهي « الاستيلاء على التدبير ، والعقد والحل ، والتقليد والعزل » . ولكي لا يتطرق سوء فهم لما يقصده يؤكد الماوردي على الطبيعـــة الادارية لوزارة التفويض بالقول انها **وزارة قلم** . ثم تأتي تفاصيل كثيرة تتضمن تقسيم كل جانب من جوانب وزارة التفويض الـــى أقسام تحتيـــة يصعب احيانـــا التمييز بينهـــا ، وادراك الفروق الداخلية ، وتسود النزعة التشقيقية هذه الرسالة كلها كاشـــفة الخلفية الفقهية المتأثرة بالمنطق الارسطي للفقهاء الشافعيـــة . أما اهم ما يمكن ابرازه هنا من تلك التفاصيل فهو اصرار الماوردي على وجوب رجوع **وزير التفويض الى الملك** في القضايا المهمة وتحميله مسؤولية القرار . ثم وقوف الوزير وراء موظفيه في القرارات التي يصدرونها والتي تتفق ومنحاه العام ، ذلك ان التخلي عـــن كبار الموظفين في الازمات مع الملك او مع بعض فئات الشعب يحولهم الى دمى طيعة ، ويفقدهم القدرة على المبادرة ، ويقلل من ثقتهم بالوزير . ويريد الماوردي من الوزير الذي يفوض الملك اليه الامور ــ وهو لا يفعل ذلك الا في اوقات الازمات الكبرى التي تحتاج الى قرارات سريعـــة وخطيرة ــ ان لا تجـــري تغييرات ثورية مستعجلة تؤثر على نمط الحياة اليومية للناس العاديين ، وتمسهم في أرزاقهم او عقائدهـــم . ان المجتمع الصالح هـــو ذلك الذي تستطيع فيه كل فئة اجتماعيـــة ان تمارس دورها بحرية كمـــا اعتادت . لكـــن هذا الذي يبدو هادئا ومعقـــولا في وجهـــة نظر

---

(١٤٤) الاحكام السلطانية ١٨ ـ ٢٣ ، وقارن بتحفة الوزراء ٣٠ .

الماوردي لا يعــود كذلك عندما يعمــد الى تدعيمــه ايديولوجيا بالعودة الى نظام الطبقات الفارسي الذي يخالف المفاهيم العربية ــ الاسلامية ، والذي يرى ان اختلال النظام الاجتماعي يأتي من محاولة « الاسافل والالتحاق بالاعالي » (١٤٥) . على أن ما يخفف من وقع هذا النتيجة التي يصل اليها الماوردي والتي يبدو ان ذكره لنظام الطبقات الفارســي كان طريقة ملتوية لبلوغهــا . يريــد الماوردي مــن وراء الاصرار علــى الحفاظ علــى عادية الحياة الاجتماعية ومألوفاتها وما اصطلح عليه الناس فيها التوصل الى منع الوزير من استغلال منصبه للاثراء بالاتجار مع التجار ، او الزراعة مع الزراع او احتكار بعض السلع والزراعات . أن اقدام « **السلطان** » على ذلك يخلخل العملية الاجتماعية، ويضيق أرزاق الناس ، ويفسد نفوس فئات كثيرة من اصحاب المهن . علــى السلطان أن يكتفي بسلطانه ، وان يدع للزارع زراعتهم ، وللتجار تجارتهم ، ذلك ان النبي قال : « ما عدل وال اتجر في رعيته » . وفضلا على ذلك فان انشغال الوالي بالتجارة أو الزراعة يؤدي الى ضياع السلطة ، ثم هــو انشغال **بمحقرات** لا تتفق وشرف منصبــه . ولا ندري هل يريــد الماوردي من وصــف المهن بأنها محقرات تزهيد السلطان فيها او ان نظرتــه هذه تستند الــى الفكرة العربية القديمة عن المهن والزراعة .

هذا كله يعرضــه الماوردي في مجال ذكــر مهمات وزيــر التفويض تحت البند الاول من هذه المهمات وهو **التنفيذ** . اما البند الثاني وهو **الدفاع** ، فيعني بالنسبة له : الدفاع عــن الملك مــن الاولياء ، وعن المملكة من الاعداء ، وعن نفسه من الاكفاء ، وعن

---

(١٤٥) قارن على سبيل المثال بالتاج في اخلاق الملوك ص ٢٤ : وانظــر مقدمتي على « الاسد والغواص » ص ٣٢ ــ ٣٥ .

الرعية من خوف واختلال . وغريب ان تأتي الرعية المسكينة في نهاية مجالات اهتمامه . أما **الاولياء** ، ويعني بهم الماوردي كبار الموظفين والولاة فينبغي ان لا يبلغوا درجة من القوة تمكنهم من الانفصال عن السلطة المركزية او التفكير في منافستها . وأما **الاعداء** فيرى الماوردي وجوب التوصل الى حل للمشاكل معهم عن طريق التفاوض دونما لجوء الى القوة ان امكن ، لان النصر لم يعد مضمونا في ظروف الدولة الحاضرة . والجديد في الامر هنا تخلي الماوردي عن التلويح بالجهاد ، وتخليه بالتالي عن مطمح الدولة الاسلامية الاولى في السيطرة على العالم ، ونشر الاسلام . ان على الخليفة المسلم ان يوأدع اعداء المسلمين ، ويعترف بهم بالتالي ، وأن يتجنب الاصطدام بهم ما امكن ذلك . ويأتي **دور الاكفاء** لينصح الماوردي الوزير بمحاسنتهم ايضا. ان أحد هؤلاء قد يصبح وزيرا يوما فيذكر للوزير محاسنته له فلا يمسه بأذى . لكن اذا بغى أحدهم عليه بغيا يهدد بالاخلال بهيبته فعليه أن يبطش به حتى لا ينتشر عليه الامر ، ويطمع فيه الطامعون . **ويؤكد في مجال العناية** بالرعية على وجوب الاهتمام بالدرجة الاولى بأحوالها المعيشية . واذا كانت الامة الاسلامية وحدة واحدة فان **العامة** بمثابة الجسد لها ، وتلف الجسد اتلاف للانسان كله .

ويستطرد الماوردي هنا من جديد قبل الانتقال للحديث عن مهام الوزير الاخرى فيتعرض لمزاياه وصفاته بالذكر ، ويرى في هذا المجال ان **الاقدام** ينبغي أن يكون أبرز مزايا الوزير . وهو يحدد الاقدام بأنه اقدام على أجتلاب المنافع ، واجتناب المضار . ويتضمن اجتلاب المنافع توسيع رقعة المملكة . وهنا يريد الماوردي اجتناب القتال ، ويفضل **الاغتيال والاحتيال !.** ويجعل الصفة الثانية من صفات الوزير : الحذر ، **من الله ، ومن الملك ، ومن الزمان ،** ومن الاعداء . وفي مجال الحذر من سلطانه يرى الماوردي

أن السلطان والبحر والـــزمان لا امان لهم ! كما يرى أنه لا بأس بمجاملة السلطان والتنازل له في المجالات الدنيوية . أما في المعاصي فلا ينبغي أن يعاديه الوزير ، لكن عليه أن يصر على عدم مشاركته فيها لان « شر الناس من باع آخرته بدنيا غيره » . فاذا قـــام الوزير **بعمارة البلاد** ، وتثمير المواد ، وتقويم الاجناد ، وحياطة الرعية ، فقد ادى واجبه وعلى الملك ان **يقوي يده** ، ويطلق كفايته، ولا يجعل لاحد غيره عليه امرا . هذه الحقوق المتبادلة بين الطرفين اذا اخل بها الملك بغير سبب كأن يعمد الى عزل الوزير او استبداله بغير مسوغ معتبر ، فان ذلـــك يفضي الـــى زعزعة نظم الملك ، وليست الوزارة بالامر السهل حتى يصار الى التغيير فيها في كل آونة . ويظـــل الماوردي في موقفه مـــن **الزمان** غامضا ويكتفي بالتحذير من غدره وعدوانه وافنائه ، وقلبه لكل خير . ويبدو انه ذكر **الزمان** ولم يذكر **الدهر** مع ان ما ذكره عـــن الزمان يطابق ما يذكره عن **الدهر** تجنبا لمناقضة الاثار النبوية التي تعتبر الدهر اسما من اسماء الله : « يؤذيني ابن آدم ، يسب الدهر . وأنا الدهر، بيدي الامر، اقلب الليل والنهار (١٤٦) »!. ان الموقف العربي القديم من الدهر يبدو واضحا في عرض الماوردي وهو موقف سلبي من عدو عملاق لا حيلة للانسان في مقاومة صروفه .

ولكي لا يتطرق الى الاذهان أن الوزير لا يحتاج الى الاستنابة عقد الماوردي فصلا سماه « **فصل التقليد والعزل** » فصّل فيـــه الامور التي على الوزير أن ينيب غيره فيها ، والصفات التي ينبغي توفرها في كبار المعاونين هؤلاء . وكما استنكـــر الماوردي عزل الوزير بغير سبب انكر على الوزير كذلك الحق في عزل معاونيه

---

(١٤٦) قارن بالحديث في صحيح البخاري ١٦٦/٦ ، مسند احمد ٢٣٨/٢ ، ٢٧٣ ، ٤٩٦ .

بغير سبب . وهو يذكر أسبابا كثيرة ممكنة يلجأ فيها الوزير الى العزل ويرى انها كلها لا تبرر العزل الذي لا يسوغه الا الخيانة والافساد . اما عدم الكفاية فانه لا يبرر العزل ، بل يستطيع الوزير نقل الموظف الى منصب اقل مسؤولية . ولا يتورع الماوردي عن مناقشة قضية شديدة الحساسية تتصل بكبار الموظفين . فقد كان عمال الخراج يبذلون الاموال للبقاء في مناصبهم ، وكان الطامعون في المناصب المالية هذه كثيرين ، وكثيرا ما كانوا يعرضون على الوزير مبالغ طائلة ليعزل عامله على خراج ناحية معينة ، ويعين الباذل محله (١٤٧) . ويرى الماوردي انه في مثل هذه الحالة على الوزير ان لا يعزل العامل الا لعجز او تقصير او خيانة . اما مجرد بذل المبلغ الاكبر فلا يبرر العزل . ويستطرد ليدين ظاهرة **الضمان** كما أدان ظاهرة **الارتشاء . والضمان** ظاهرة بدأت تتفشى مع تكون الملكيات الكبيرة ، وبدء استقلال امراء الاطراف ، وظهور أمائر اقطاعية في مجال الملكية . كان عامل الخراج يدفع للسلطة المركزية مبلغا معينا من المال على أن « تضمنه » خراج ناحية معينة ليتصرف فيها هو كما يشاء بمعاونة قوات الشرطة التي تضعها السلطة المركزية تحت تصرفه . وواضح في حالات كهذه ان الضامن انما « ضمن ليغنم لا ليغرم » ، وما دامت « حياطة الرعية » بين مهام الوزير فان عليه أن يجنب الرعية شرور الضامنين ومظالمهم ، فضلا على ان عامل الخراج المستقل بالامر هو خطر مهدد اذ قد تدفعه ثروته المتكونة نتيجة الضمان الى التمرد على السلطة المركزية والاستبداد بالامر سياسيا. على الوزير اذن أن يعتبر عامل الخراج موظفا من موظفي الدولة العاديين الذين يتقاضون مرتبا او عطاء ويقومون بالاعمال الادارية والمالية التي يحددها هو دون زيادة

---

(١٤٧) يناقش الماوردي في أدب القاضي ١/١٥١ - ١٥٢ مسألة « بذل المال على طلب القضاء » .

أو نقصان ، وعليه أن يعزل كل من يخون « **الامانة** » او يظلـــم الرعيـــة .

وفي الفصل الاخير الخاص بوزير التنفيذ يذكر الماوردي أمورا ومهام له تدخل ضمن ما ذكره في باب التنفيذ من وزارة التفويض . ثـــم يعقد فصلا بعنوان « حقـــوق وعهود » يذكر فيـــه المشترك بين وزارتي التفويض والتنفيـــذ ، وهو في الواقع فصـــل تغلب عليه النزعة الاخلاقية ، ويسوده طابع المناشـــدة المباشرة للوزير ابن المسلمة التي يحس القارىء بحرارتها واخلاصها أحيانا .

* * *

وفي النهاية فان محاولة لتقييم فكر الماوردي بشكل عام لا تأخذ بعين الاعتبار تأمله في سياق الثقافة العربية ـــ الاسلامية في القرن الخامس الهجري ، وفي سياق النظرة السنية ـــ المعقلنة تبقى قاصرة عـــن فهم مواطن الايجابيـــة والتناقض في موضعهـــا الصحيح . ولعل ما يلفت الانتباه في عالم الماوردي الفكري ان نقاط **المحافظة** فيه هي اكثـــر نقاط منهجه أنسجاما مـــع سياق عصره . فهو في دعوته الى خلافة قوية ممركزة انطلاقا من النظرية السنية المعروفة الى ذلك كان يستجيب للحاجة التاريخية للعالم العربي ـــ الاسلامي في القرن الخامس الى قوى ضبط فعالة في المجال السياسي لمواجهة فوضى المتغلبين ، وبدايات الهجمـــات الصليبية والخوارزمية فالمغولية . وقد أثبتت الخلافة العباسيـــة الضعيفة ان بمقـــدورها الارتفاع الى مستـــوى الاحـــداث عندما وضعت أمكانياتها الايديولوجية وراء نور الدين محمود ، ثم وراء صلاح الدين ادراكا منها أنهما يقومان بالمهمة التي كان عليها هي ان تقوم بها . ومع أن الماوردي ـــ كما أكدنا من قبل ـــ لم يدع الى امامة واحدة قوية لاسباب تتعلق بادراكه لطبيعة المخاطر التـــي تحيط بالامة في الداخل والخارج فحسب بل لاسباب تتعلق بطبيعة الفكر السني ، وصلاته بالبلاط ، الا أن دعوته رغم ذلك تركت آثارا

ايجابية في مجال توحيد الايديولوجية في الداخل وبعث الحيوية في فكرة « الامة » التي تناوشتها الانقسامات على المستويين النظري والعملـــي .

وفي السيـــاق نفسه ــ سياق المحافظـــة والوعي للتجربة التاريخية للامة ــ يأتي تصدي الماوردي للظواهر شبه الاقطاعية التي بدت من خـــلال نظام « الضمان » و « القبالـــة » . رأى الماوردي ان نظام « القبالة » في أراضي الخراج يخلق مراكز قوى جديدة ، ويجعل من غير الممكن قيام سلطة مركزية قوية ، فيدعم بالتالي ظاهرة « متغلبي الاطراف » ويعمل على تفاقمها . وهكذا فان الدولة القوية لا يمكن ان تقبل التنازل عن بعض سلطاتهـــا لأي كان ، والا كان معنى ذلك أنها تنهي نفسها بنفسها . ولكي يبدو وكأنما قد استفرغ جهده كله في التدليل للقضية يذكر الماوردي أن الضامن انما ضمن ليغنم لا ليغرم ، ويعني هذا انه سيتشدد في معاملة الفلاحين ومـــلاك الارض الصغار ليتمكن مـــن الوفاء بالتزامه تجاه الدولة من ناحية ، ثم لكي يضمن لنفسه ربحا معقولا يمكنه من بناء قوة حوله ، ومن ارضاء رجال الدولة والمقربين في البلاط ليشدوا من أزره في مسعاه لتجديد قبالته او ضمانه . وعلى المستوى البعيد فان كل ضامن من هؤلاء ثائر على الدولة حالما يصل الى درجة من الثراء تمكنه من شراء خدمات مرتزقة بأعداد كافية . ولا يكفي هذا كله لانهاء القضية من وجهة نظر الماوردي اذ يعمد في النهاية الى ذكر المأمون كمثل على السلطان القوي الذي أبى ان يدفع الارض قبالة لاحد ما دام الله قد سلمها اليه «أمانة» . ومهما تكن الشكوك حول تاريخية هذا الاستئناس فالثابت هنا ان الماوردي أدرك ان « الارض » تلعب دورا رئيسيا في مشكليـــة السلطة . وينبغي هنا على أي حال التأكيد على أن الظاهرة التي استنكرها الماوردي لم تكن في بداياتها حتى يمكن تلافيهـــا ، بل ان

النظام كان يتحول كله باتجاه الاشكال الاقطاعيـــة العسكرية ، تلك الاشكال التي سادت في النهاية في العصر السلجوقي الذي لم يشهد الماوردي تطوراته المتأخرة .

هذه الثقافة السلفية العميقة التي كان الماوردي يتمتع بها ، والتي تبدو في « الاحكام السلطانية » لم تترك فراغا يمكن ان تحتله عناصر ثقافية أخرى في بيئته الروحية ، ويبدو ذلك في « العناصر » و « الامشاج » شبه الاعتزالية التي تبناها في منظومته الفكرية ، وكانت سببا لنقمة المتأخرين عليه . **فالعقل** الذي يشدد الماوردي على اهميته في « أدب الدنيا والدين » يعرض بطريقة ساذجـــة تقريظية ، وتظل المفاهيم التقليدية ذات الطابع العملي مسيطـــرة على العرض كله حتى ليظهر وكأنما لم يدرك المؤلف ابعاد النظرة الاعتزالية العقلية بل تبنى منها جانبها الذي لم يجد فيه تناقضـــا ظاهرا مع ثقافته السنية . لكن خير مثـــل على هامشية العناصر غير السنية في منظومته الفكرية ذلك القدر الهائل من الامثال والحكم الذي يستشهد به او يستأنس بمضامينه ، ولا يتسع المجال هنا لايضاح تقنية التأليف عنده ، وعند كتاب « نصائح الملوك » ، لكن الذي ينبغي التأكيد عليه هو ان الامثال والحكم هذه ذات النسبة الفارسية او اليونانية لم تستوعب من الماوردي الى حد كاف ، والدليل على ذلك ان المشابهـــة السطحية مع مبادىء النظريـــة السنية كانت تكفي لايرادها مما أدى الى بروز تناقض ضخم بين العناصر الاسلامية ـــ السنية من جهة ، وتلك الامثال والحكم من جهة اخرى . وقد يكون علينا هنا تجاوز « مدى فهم » الماوردي لابعاد تلك « النصائح » لكي نبحث عن اسباب ظاهرة «الاقتباس» هذه في التقليد الثقافي الذي كان سائدا أنذاك ، وفي قرب الماوردي من رجال الحكم والادارة من الكتاب الذين كان النموذج الفارسي في الحكم قد تحول في نظرهم الى النموذج المثالي ، وصار على من

يريد ان « يقنع » ويكون « عصريا » ان لا يتجاهله على الاقل ، وامام هذه الاعتبارات لم يجد الماوردي بدا من تبني الكثير مما لم يكن في حاجة الى تبنيه في الاصل خصوصا أن بعض أمشاج الفرس مثل الثنائية بين الدين والدولة والعلاقة بينهما ، ومثل مفاهيم « الاصيل » و « الدخيل » و « الشريف » و « الوضيع » — هذه الامشاج كانت تعينه — ظاهراً على الاقل — في مجال انكار بعض الظواهر الاجتماعية والسياسية المستجدة .

ولكي لا يبقى في الامر لبس او غموض علينا هنا ان نلاحظ اصرار الماوردي في كتابيه « الاحكام السلطانية » و « أدب الدنيا والدين » على الالتزام بالنموذج الاسلامي — التاريخي المعقلن . أما فيما يتصل بالاحكام السلطانية فانه لم يكن بوسعه غير ذلك لطبيعة الموضوع المعالج مثل الخلافة والامارة والخراج ، ومع هذا لم يخل الكتاب من اثار « ثقافة الكتاب » ، لكن افاق المحاولة تتضح اكثر في « أدب الدنيا والدين » الذي كتبه بعد «الاحكام السلطانية» اذ ان الكتاب نفسه عبارة عن محاولة عبر « النصائح » و «الامثال» لرسم الطريق الامثل في الفكر والسلوك الدنيوي والاخروي . يبدأ الماوردي رؤوس موضوعاته في كتابه هذا دائما بآيات وآثار نبوية، ثم يفصل موضوعه في فقرات متتالية يعود فيها مرارا أيضا الى الايات والاحاديث والاقاصيص من التاريخ الاسلامي وهو ما لا نعهده في « قوانين الوزارة وسياسة الملك » الذي أطلق عليه أيضا تأثرا بتسمية « أدب الدنيا والدين » ، « أدب الوزير والوزارة » . ورغم اصرار الماوردي هذا على « اسلامية النموذج » نجد « النموذج الاخر » ، النموذج الفارسي يطل في اكثر فقرات الكتاب في شكل اقاصيص وأمثال ، بل وفي شكل تفصيلات نظرية مستمدة من امثال وحكم فارسية لا يذكرها الماوردي احيانا، لكن يمكن العثور عليها في مصادر القرنين الرابع والخامس الهجريين . ولا يعني ذلك ان الماوردي

عديم الاصالة ، فقد عرض في « أدب الدنيا والدين » بالذات نظراته الاجتماعية ــ الاقتصادية واكثر عناصرها اصيل ومعاصر بمعنى انه ينطلق فيها من واقع القرن الخامس الهجري محاولا تقويمه . وربما عدنا الى ذلك في مناسبة اخرى .

والقضية في النهاية ليست في « مدى واقعية » الماوردي أو « تقدميته » ، بل في مدى ادراكه لطبيعة مشاكل عصره ، وفي اقتراحاته لحلول لها . ويتضح من كتبه كلها انه لم يتجاهل المستجدات على الساحة الاسلامية في المجالات السياسية والاجتماعية بل راى آن هذه المستجدأت ضارة وان النموذج التاريخي ــ الاسلامي الذي تصور هو انه ساد ابان سطوة العرب ــ المسلمين هو الكفيل باصلاح الحال ، لكن ذلك لا ينبغي اتخاذه ذريعة لاحداث فوضى اجتماعية ، بل لا بد من ملاحظة الامرين معا في السياسة الاصلاحية : النموذج الاسلامي ــ التاريخي ، و « الامر الواقع » . والاعتماد في اقامة هذا «التوازن» على « العقل » الاسلامي الذي صقلته « تجارب » القرون ، والذي يفهمه الماوردي بطريقة متوسطة بين النظرة السنية ــ الحديثية ، ونظرة المعتزلة الاكثر تقدما . هذا ، وربما كان الدليل الاقوى على هذه « الوسطية الاصلاحية » عند الماوردي ذلك الاصرار الذي يبدو في اعماله كلها ، وفي « قوانين الوزارة » على الخصوص ، الاصرار على تجنب « العنف » بل وعلى تجنب « مقابلة العنف بالعنف » سواء كان مصدر العنف الدولة او خصومها . ولعل ذلك ان يكون عنصرا في صالح الماوردي لا عليه اذا اخذنا بعين الاعتبار قربه من الخلافة التي يريدها ان تكون قوية بدون عنف ظاهر تجاه خصومها. لكن ربما انطلق الماوردي فيدعوته

« السلمية » هذه من افتراض مؤداه أن الخلافة العباسية التـــي تعاني من الضعف والتفكك لن تبلغ درجة من القوة تمكنها من البطش بخصومها الكثيرين فالافضل الاصرار مبدئيا على « المحاسنة » ، وللامر من ناحية اخرى شواهـــده في أمثال الفـــرس وسياسات الاسكنـــدر !!

قوانين الوزارة
وسياسة الملك

معترض يخدع بغرامه ويحجب بتمامه وانت ايها
الوزير امدك الله بتوفيقه في منصب مختلف الاطراف
تدبر غيرك من الرعايا وتدبر بغيرك من الملوك فانت
سايس مسوس تقوم بسياسة رعيتك وتقاد لطاعة
سلطانك فتجمع بين سطوة مطاع وانقياد مطيع
فشطر فكرك جاذب لمن تسوسه وشطر مجذوب لمن
تطيعه وهو اثقل الاقسام الثلاثة محملا واصعبها
مركبا لان الناس بين سايس ومسوس وجامع بينهما
وانت في هذه الرتبة الجامعة فانت تجمع ما اختلف من
احكامها وتستكمل ما تباين من اقسامها وسبيلك
تدبير مملكة صلاحها مستحق عليك وفسادها منسوب
اليك تواخذ بالاساءة ولا يعتد لك بالاحسان
فلان لك المبادي بالارغام وتشتد عليك الغايات
بالاعنات مستظهرا لتكفى اعتداد الاحسان اليك وتسلم
من عتب المواخذة لك ويلزمك ضدها في حق سلطانك
ان لا يعتد عليه بصلاح مملكته لانك للصلاح مندوب
ولا تعتذر اليه من اختلاله لان الاختلال اليك منسوب

الورقة ١ ب من المخطوطة


ما ان كان عملك بسيطا ذكرك وان كنت غافلا عنه انذرك

والله يمدك بتوفيقه ويعينك على طاعته بجوده

آمين تم الكتاب بحمد الله وعونه وحسن

توفيقه يوم الخميس الثالث من شهر شعبان

المعظم سنة الف وما ثنين وستين على يد

كاتبه الفقير على الشهير بجامي زاده بمصر

القاهرة على ذمة مير حسن حيدر

ابن المرحوم مير محمد راشد

ابن الحاج مير احمد ناظر الدرا

ابن محمود الزاعم كتكليان

دركم عالي عفى

الله تعالى

عنهم

اجمعين

الورقة الأخيرة من المخطوطة

[ق١ ب] – قال الإمام، أقضى القضاة (*) أبو الحسن علي (**) بن محمد بن حبيب الماوردي رحمه الله تعالى برحمته :

الحمد لله على ما هدى وأرشد ، وله الشكر على ما وفّق وسدّد ، وصلى الله على رسله الطاهرين ، وأوليائه البررة المنتخبين ، وسلم تسليماً كثيراً .

أما بعد، فقد التزم الطاعة من دعا اليها، وفعل الخير من أرشد إليه ، ولئن كانا في جبلة ذوي الفضل مركوزَيْنِ ، فما يَستغني الفَطِنُ بذكائه عن يقظة مُنَبّه ، ولا يَكْتفي اللبيب بحزمه عن عظَةِ مُذَكّر لأنّ الهوى – [ق٢ أ] معترضٌ يخدع بغرامه، ويحتجب بغمامه . وأنت أيها الوزير أمدّكَ الله بتوفيقهِ – في منصبٍ مختلف الأطراف ، تدبّر غيركَ من الرعايا وتُدبّر (***) بغيرك من الملوك، فأنت سائسٌ مسَوسٌ ، تقوم بسياسةِ رعيتك، وتنقادُ لطاعة سلطانكَ ، فتجمعُ بين سطوةِ مُطاعٍ وانقيادِ مُطيع . فَشَطْرُ فكرِك جاذبٌ لمن تسوسه ، وشطرُهُ مجذوبٌ لمن

(*) في المطبوعة : قاضي القضاة .

(**) في ب : عبد الله !

(***) المطبوعة : تتدبر .

تُطيعُهُ وهو أثْقَلُ الأقْسام الثلاثةِ محملاً ، واصعبُها مركباً ، لأنّ الناس ما بين (*) سائسٍ ومَسوسٍ ، وجامعٍ بينهما ؛ وللك هذه الرتبةُ الجامعةُ . فأنت تجمع ما اختلف من أحكامها ، وتستكملُ ما تباين من أقسامها (١) ، وبيدك تدبيرُ مملكةٍ صلاحها مستحقّ عليكَ ، وفسادُها منسوبٌ إليكَ ، تؤاخَذُ بالإساءةِ ولا يُعْتَدّ لك بالإحسان ، تُلانُ لكَ المبادىء بالأرغاب ، وتُشَدّدُ عليكَ الغايات بالإعْنات (**) ،مستظهراً تستكفي اعتداد الإحسان إليك (***) ، وتسلم من غب المؤاخذة لك ، ويلزمك ضدها في حق سلطانك أن لا يُعْتَدّ (****) عليه بصلاح ملكه ، لإنك للصلاح مندوب ، ولا تعتذر إليه من اختلاله ، لأن الاختلال إليك منسوب [ق ٢ب] . واجعل اعتذارَكَ سَعْيَكَ واجتهادك ، فلسانُ الفعال أنطق من لسان المقال ، لظهور شواهده ، فإن عارضتك الأقدار عذرتك القلوب ، وإن لم تنطق به الأفواه لعجز الخَلْق عن قضاء الحق (*****) ،وقد روي عن النبي صلى الله

(*) ب : بين سائس ومسوس .

(**) في المطبوعة : الإعتاب .

(***) ب : مستظهراً لتكفى اعتداد الاحسان إليك .

(****) المطبوعة : يعتدى .

(*****) ب : الخالق .

(١) قارن بسراج الملوك للطرطوشي ١٣٠ وما بعدها ، كنز الملوك لسبط ابن الجوزي ٣٠ .

عليه وسلم أنّه قال : « لا يُغْني حَذَرٌ عن قَدَر» (١) . وقيل في منثور الحكم : تَوَقَّ كُلَّ التّوقّي ولا حارسَ من الأجَلَ ، وتوكّلْ كُلَّ التوكّل ولا عُذْرَ في التّغريــر (*) ، واطْلبْ كُلَّ الطَلَب ولا تَسْخَطْ لما جَلَبَ المَقْدور (٢)، ولأنْ تكونَ إنْ ملكْتَ اختيارَك (**) مُتاركاً في زمان الكَدَر ،أولى من أن تكونَ مُغَالباً للقدر . وقد قيل في منثور الحكم : ما كان عنك مُعْرِضاً فلا تكن له متعرضاً (٣) . فإنْ دعاك الاضطرارُ إلى المُلابسة ، فَلِنْ للزمان ولا تخاشِنْهُ ، فقد قال بعض الحكماء : من سعادة الإنسان أن لا يكون عند فساد الزمان مدبراً للزمان ، فسامح وقتك إن جار ، وخالطْه إن ثار ، كما قال الشاعر :

فاخْطُ مع الدهر إذا ماخطا　　　واجر مع الدهرِ كما يجري

والله تعالى يمد بالمعونة من وفقه ، وأرجو أن تكون منهم .

(*) ب : التعزير .

(**) ب : مشاركاً .

(***) المطبوعة : غالطه .

(****) ب : تعهد .

(١) جزء من حديث رواه شهر بن حوشب عن معاذ عن النبي (مسند أحمد ٥ / ٢٣٤) ونصه : « لن ينفع حذر من قدر ، ولكن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل فعليكم بالدعاء عباد الله » ، وقارن بفيض القدير ٥ / ٣٠٤ ، عين الأدب والسياسة ص ٢٥ .

(٢) الحكمة الخالدة ص ٢٦٥ : « سقراط : توق كل التوقي ولا حارس من الأجل ، وتوكل كل التوكل ولا عذر في التواني ... الخ » .

(٣) القول في أدب الدنيا والدين للماوردي (ط الجوائب ١٢٩٩هـ) ص ١٧ .

واعلم أيها الوزير أنّكَ مُباشرٌ لتدبير مُلْكٍ له أسّ ، هو الدين المشروع ، [ق ٣ أ] ونظامٌ هو الحق المتبوع . وقد قيل : مُنازِعُ الحق مخصوم (١) . فاجعل الدين قائدَكَ ، والحقّ رائدكَ ، يَذِلّ لك كُلّ صعب ، ويتسهّلُ عليك كُلّ خَطْب لأنّ للدين أنصاراً ، وللحق أعواناً إنْ قَعَدَتْ عنك أجْسَادُهُم ، لم تَقْعُدْ عنكَ قلوبُهُمْ . وَحَسْبُكَ أن تكونَ القلوبُ معك. وقيل لبعض الحكماء : أيّ الجند أوْفى ؟ قال : الدين . قيل : فأيّ العَدَد أقوى ؟ قال : العدل . وللدين سلطانٌ قد انقادت اليه إمامته ، واستقرت عليه دعامته ، فاجعله ظهيراً لك في أمورك ، وعوناً لك في تدبيرك ، تجدْ من القلوب خشوعاً ، ومن النفوس خضوعاً ، فما اعتزّتْ مملكة اليه إلاّ صالت ، ولا تحقّقَتْ بشعاره إلاّ طالت ، وقد رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ما من رجل من المسلمين أعظم أجراً من وزير صالح مع إمامٍ يطيعه ويأمره بذات الله تعالى » (٢) .

---

(١) قارن بيتيمة السلطان لابن المقفع (رسائل البلغاء ١٩٥٤) ص ١٥٣ ، الحكمة الخالدة (بنسبته إلى اوشهنج) ص ١٧ .

(٢) في سنن النسائي (ط . الحلبي بمصر ، ١٣١٢ هـ ٢ / ١٨٧ ، ومسند أحمد ٦ / ٧٠ : « عن عائشة عن النبي : من ولي منكم عملا فأراد الله به خيراً جعل له وزيراً صالحاً إن نسي ذكره ، وإن ذكر أعانه ». وقارن بالحديث في تحفة الوزراء ١٥ ، لباب الآداب ٣٤ ، ٣٦ ، والترغيب والترهيب ٣ / ١٦٥ ، روضة العقلاء لابن حبان ٢٧٥ ، التبر المسبوك للغزالي (هامش سراج الملوك / ١٣٠٦ هـ) ص ١٠٤ ، زبدة كشف الممالك ٩٣ .

واجعل لله تعالى عليك في خلواتك رقيبَي رغَبٍ ورَهب(*) تقودُك الرغبةُ إلى طاعته، وتصدّك الرَهْبَةُ عن مَعْصيتِه، ليسلم باطنُك من العيوب. ويخلُص سرك من الذنوب، وقُدْ نَفْسَكَ إلى العدل [ق٣ ب]، ينْقَدِ الناسُ به إلى طاعتك، ويكُفّوا به عن معصيتك. ويقتصروا عليه في مطالبتك، فإنّ مَنْ جازفَ في الأخذ جُوزِفَ في الطَلَب، ومن ناصف نوصف. والعَرب تقول في المجازفة (**) من أمثالها: دخل بيتاً ما خرج منه (١) (***). وقال السيد المسيح: بالمكيال الذي تكيلون يُكال لكم وتُزادُون (٢). وقال الشاعر:

ومَنْ ظَنّ ممن يُظْهِرُ السُوء أنه يجازَى بالاسوءِ فقد ظن منكراً

واعلم أنك لن تستغزر (****) موادك إلا بالعدل والإحسان، ولن تستندرها (*****) بمثل الجَور والاساءة (٣)، لأن العدل

(*) ب: رغب فرهب.

(**) المجازفة؛ ليس في ب.

(***) ب: دخل بيتاً خرج منه.

(****) ب: تستغزر.

(*****) ب: سررها.

(١) في أدب الدنيا والدين (ت. السقا ١٩٥٥) ص ٦٣: «والعرب تقول: دخل بيتاً ما خرج منه؛ أي إن خرج منه خير دخله خير وإن خرج منه شر دخله شر».

(٢) قارن بانجيل متى، الإصحاح السابع، رقم ٣، وبعيون الأخبار ٢ / ٢٧١.

(٣) في غرر السير ٤٨٤ عن أردشير: «الخراج عمود الملك، وما =

استثمار دائم ، والجور استئصال منقطع . وقد قيل في منثور الحكم : بالعدل والانصاف تكون مدة الائتلاف [1] .

وليس يختص العدل بالأموال دون الأقوال والأفعال . فعدلك بالأموال أن تؤخذ بحقها ، وتُدفع إلى مستحقها لأنك في الحقوق سفير مؤتمن ، وكفيل مرتهَن ، عليك غُرْمُها ، ولغيرك غُنْمها.

وعدلك في الأقوال أن لا تخاطبَ الفاضلَ بخطاب المفضول ، ولا العالمَ بخطاب الجهول ، وتقفَ في الحمد والذم على حسب الإحسان [ق ٤أ] والإساءة ، ليكون ارغابك وإرْهابُكَ على وفق أسبابهما من غير سرف ولا تقصير ، فلسانك ميزانك . فاحفظه من رجحان أو نقصان . وقد قال بعض الحكماء : جعل الله الإنسان أفضل الحيوان ، وصَيَّرَ أفضلَ جارحة فيه اللسان ، فجعله للضمائر ترجماناً ، ولما جمعَتْهُ العقولُ والبصائر تبياناً ، وبين الحق والباطل فرقاناً . ولقد قال الأحنف بن قيس [2] :

=استغزر بمثل العدل وما استنزر بمثل الجور » . وفي البرهان في وجوه البيان ص٤١٢ نسبة هذا القول إلى المأمون .

(١) القول في العقد الفريد ١/٢٣، أدب الدنيا والدين (ط . الجوائب ١٢٩٩ هـ) ص ١٠٣ .

(٢) أبو بحر صخر بن قيس بن معاوية (– ٦٧ هـ) الملقب بالأحنف . أدرك النبي ، وتزعم تميم البصرة منذ ثلاثينيات القرن الأول الهجري ، واشتهر بالحلم والحكمة . له أخبار كثيرة في كتب التاريخ والسمر العربية ؛ قارن عنه : طبقات ابن سعد ٧ / ٩٣ ، وفيات الأعيان ٢ / ٤٩٩ـــ ٥٠٦ ، تهذيب ابن عساكر ٧ / ١٠، المعارف ٤٢٣ ، تاريخ حلب ٢ / ١٦٧ ، تهذيب التهذيب ١ / ١٩١ ، سرح عيون ١٠٤ – ١١٢ .

« النطق مَسْفَرَةٌ ، والصمت مَسْتَرَةٌ » . وللكلام رَويَّةٌ تتقدّم على المعاني دون الألفاظ ، فَكلِ المعانيَ إلى رويّتكَ ، وفوّضِ الألفاظَ إلى بديهتك ، فإنّ ابتكار المعاني خطر ، والروية في الألفاظ لَكَنٌ . ولأن يكونَ الكلامُ مطبوعاً ، أولى من أن يكون مصنوعاً ، إلاّ أن يكل الخاطر بشوائب الهموم ، ويكون الكلام مع ذي قدْرٍ عظيم ، فيروّي في الاختصار ، ففي الإكثار عثار ، يفضي إلى ضجر إن استرذل ، وإلى مال إن استثقل ، وقد قيل : أول العيّ الاختلاطُ ، وأسوأ القول الإفْراطُ (١) . ولذلك قيل : الحَصَرُ خيرٌ من الهَذَر ، لأنّ الحَصَر يُضْعفُ الحُجّةَ ، والهذر يتلف المهجة (٢) . [ق ٤٤ب] وقال عبد الحميد (٣) : العاقل للسانه عاقل (٤) . وقيل في منثور الحكم : إذا تم العقل

---

(١) ينسب أبو عبيد هذا القول إلى علقمة بن علاثة العامري (– ١٧ هـ) (قارن بفصل المقال ٣٠ – ٣١) . ويفضل أبو علي الفارسي أن يقرأه : الاحتلاط – بالحاء – بمعنى الغضب ؛وهو ما يرجحه العسكري في جمهرة الأمثال ١ /١٨–١٩ . وقارن بالمثل في المستقصى ١٧٦ ، أمثال الميداني ١ / ٣٤ ، لسان العرب (حلط) ، العقد الفريد (ت . العريان) ٣ / ١٥ .

(٢) القول في أدب الدنيا والدين (ت . السقا ١٩٥٥) ص ٨٧.

(٣) هو عبد الحميد بن يحيى الكاتب (– ١٣٢ هـ). كتب لمروان بن محمد آخر الأمويين وقتله العباسيون . قارن عنه : الوزراء والكتاب ٧٢ ،الفهرست ١١٧ ، ثمار القلوب ١٩٦ ، وفيات الأعيان ٣ / ٢٢٨ – ٢٣٢ ، أنساب الأشراف (الدوري) ٣ / ١٦٢ – ١٦٤ .

(٤) في التمثيل والمحاضرة ٤٠٨ نسبة القول إلى ابن المعتز .

نقص الكلام [1] .

وعدلك في الأفعال أن لا تعاقبَ إلاّ على ذنب ، ولا تَعْفُوَ إلاّ عن إنابة ، ولا يبعثك السخط على اطّراح المحاسن ، ولا يحملك الرضا على العفو عن المساوىء . حُكي عن سليمان بن داود عليهما الصلاة والسلام أنه قال : أُعطيتُ ما أُعطيَ النّاسُ وما لم يُعْطَوْا ، وعلمت ما علم الناس وما لم يعلموا ، فلم أعط شيئاً أفضل من الحق في الرضا والغضب ، والقصد في الغنى والفقر ، وخشية الله في السر والعلانية [2] . وقال بعض الحكماء : من سكرات السلطان الرضا عن بعض من يستوجب السخط ، والسخط على بعض مَنْ يستوجب الرضا .

وكما لا تستوي الحسنةُ ولا السيئة ، كذلك لا يستوي المُحْسنُ والمُسيء . وقد قيل : أخبثُ الناس المُساوي بين المحاسن

---

(١) القول في شرح نهج البلاغة لمحمد عبده ٤ / ٥٧٦ بنسبته إلى علي . وينسبه كل من أبي حيان التوحيدي في الإمتاع والمؤانسة ١٥٢ ، والثعالبي في التمثيل والمحاضرة ٤٠٨ إلى ابن المعتز ؛ وقارن ببهجة المجالس ١ / ٨٧ ، عين الأدب والسياسة ص ٣٩ .

(٢) في الزهد للإمام أحمد ٣٩ : « قال سليمان بن داود عليه السلام : أوتينا ما أوتي الناس وما لم يؤتوا ، وعلمنا ما علم الناس وما لم يعلموا ؛ فلم نجد شيئاً أفضل من ثلاث كلمات : الحلم في الغضب والرضا ، والقصد في الفقر والغنى ، وخشية الله في السر والعلانية » .

والمساوىء [1] . فاجتذب بأفعالك ما ناسَبَها ، وقابلْ بمجازاتك ما أوجَبَها ، واجعل جزاءَ الأفعال بحسبها من إحسان وإساءة ، يستوجب بهما ثوابٌ وعقابٌ، فإنّ لميلك ورضاك حكماً سواء(*) ، إن وصلت عليه [ق ٥ أ] خرجت عن المجازاة إلى التبرع بالصلة، وأنت في تبرعك مخير ، وفي مجازاتك مضطر . وقد قال الحسن البصري : المؤمن لا يحيف على من يبغض ، ولا يأثم في من يحب [2] .

فأما التقريب والإبعاد ، فيجوز أن يعتبر بالسخط والوضا ، إذا لم تَحـُطّ بهما ذوي الأقدار ، وترفع بهما أهل الخمول ، لأنّ لك خيارك أن تبتدي بتقريب من أرَدْتَ ، وإبعادِ مَنْ كرهتَ،إذا سلم رأيكَ من تقريب ذي النقص وإبعاد ذي الفضل، فتستضر (**) بتقريب الناقص وإبعاد الفاضل،وإن كان التشاكل مركوزاً في الغرائز . وقد قال بعض البلغاء : لا تصطنعْ مَنْ

(*) ب : سواه .

(**) المطبوعة : فتستطر !

(١) قارن بما يشبه هذا القول في الأدب الصغير (ت . أحمد زكي باشا ١٩١١) ص ٢٧ ، والوزراء والكتاب للجهشياري ١٧ ، الحكمة الخالدة ٧٤ ، والسعادة والإسعاد ٣٠٣ – ٣٠٤ ، تذكرة ابن حمدون ٤٢ – ٤٣ ، البرهان في وجوه البيان ص ٤١١ .

(٢) قارن بعيون الأخبار ٣ / ١٠. والحسن البصري (٢٢ – ١١٠ ه) من مشاهير علماء التابعين وزهاد البصرة في القرن الأول الهجري ؛ قارن عنه دراستي بالألمانية بعنوان : « ثورة ابن الاشعث والقراء » (ط . فرايبورج ١٩٧٧) ص ٣٤٩ ، ٤٠٣ .

خانَهُ الأَصْلُ ، ولا تستصحبْ مَنْ فاته العقل ، لأنّ مَنْ لا أصلَ له يغش من حيث ينصح ، ومن لا عقل له يُفسد من حيث يُصلح ، وذلك مما يَعْسُرُ تَوَقّيه ، ويفوتُ تداركُهُ وتَلاَفيه . وليكن وفاؤك بالوعد حتماً وبالوعيد حزماً ، لأن الوعد حقّ عليك ، والوعيد حق لك على غيرك ، فكنت فيه على خيارك ، فمن أجل ذلك [ق ٥ب] لم يجز إخلاف الوعد ، وإن جاز إخلاف الوعيد وقد قال أحد الشعراء [(١)] :

وإني وإن أوعدتُهُ أو وعدْتُهُ ... لَمُخْلِفُ إيعادي ومُنْجِزُ موعدي

لكن ينبغي أن يقترن بِخُلْفِ الوعيد عُذْرٌ حتى لا يهونَ وعيدك ليكون نظام الهيبة به محفوظاً ، وقانون السياسة فيه مضبوطاً ، فأظْهِرْهُ إنْ خفي لتكون بإخْلافِ وعيدك معذوراً ، وبعفْوكَ عنه مشكوراً ، وقد رُوي عن النبي صلى الله عليه سلم أنه قال : « ما ازداد أحد بالعفو إلاّ عزّاً » [(٢)] .

وللوعد والوعيد شرطان : أحدهما ، أن يكونا مستحقين ما أوجبهما من إحسان وإساءة . والثاني أن تقترن بتقديمهما على

---

(١) البيت من بيتين مفردين لعامر بن الطفيل الشاعر الحماسي المعروف في الجاهلية ؛ قارن بديوانه (بيروت ١٩٥٩) ص ٥٨ . وقد اشتهر هذا البيت بسبب الاستشهاد به في المناقشات الكلامية ؛ قارن بعيون الأخبار ٢ /٤٤ ، ١٤٢ ، العقد الفريد ١/ ٢٨٤ ، بهجة المجالس ١/٤٩٣ ، محاضرات الأدباء ١ /٢٧١ ، البصائر ١ / ٢١١ .

(٢) نص الحديث في الموطأ لمالك (ت . عبد الباقي ١٩٥١) ٢/ ١٠٠٠ ، مسند أحمد ٢ /٤٣٨ : « ما عفا رجل إلا زاده الله عزاً ، ولا نقصت صدقة من مال ، ولا عفا رجل قط إلا زاده الله عزاً » .

الثواب والعقاب مصلحة في ترغيب وترهيب . فإن لزم تقديم الثواب والعقاب على الوعد والوعيد ، كان الوعد تقصيراً والوعيد عجزاً . وقد قال بعض الحكماء : الوعد مرض المعروف ، والإنجاز برؤه ، والمطل تلفه [1]. وقال بعض البلغاء : إذا أحسنْتَ القول فأحسن الفعل [2] [ق ٦أ] ، ليجتمع لك مزية اللسان وثمرة الإحسان فانك لا تخلو في خلْفَة من ذنب تكتسبه أو عجز تلتزمه وليكن فعلك أكثر من قولك ، فإنّ زيادةَ القول على الفعل دناءةٌ وَشَيْنٌ ، وزيادة الفعل على القول مَكْرُمَةٌ وَزَيْنٌ .

ولا تجعل لغضبك سلطاناً على نفسك ، يخرجك من الاعتدال إلى الاختلاف ، فلن يسلم بالغضب رأيٌ مِنْ زلَلَ ، وكلامٌ من خطَل ، لأنّ ثورتَهُ طَيش مُعرّ ، ونفرته بَطْشٌ مُضرّ ، لأنه يخرج عن التأديب إلى الانتقام ، وعن التقويم إلى الاصطلام ، ولذلك قيل : أول الغضب جنون ، وآخره ندم [3] . وقال ابن

(١) قارن بالتمثيل والمحاضرة ٤١٨ . وفي الحكمة الخالدة ١٥٠ : « الوعد مرض المعروف » . والمثل منسوب إلى ابن المعتز في كتاب الأوراق (أشعار أولاد الخلفاء) ص ٢٩٥ ، الوافي بالوفيات (مخ . أحمد الثالث) م ١٧ / ق ١٠٩ أ .

(٢) أدب الدنيا والدين (نشر السقا ١٩٥٥) ص ٦٩ ، تذكرة ابن حمدون ١٧ .

(٣) في البيان والتبيين ٢ / ١٩٥ : « قال إياس : الغضب جنون » . وفي التمثيل والمحاضرة ٤٥٠ ، والوافي بالوفيات للصفدي م ١٧ (مخ . أحمد الثالث) ق ١٠٩ أ ، نسبة هذا القول إلى ابن المعتز . وقارن بالقول في كتاب الآداب لابن شمس الخلافة ٦٨ ، والحكمة الخالدة بدون نسبة . وفي شرح نهج البلاغة لمحمد عبده (ط . دار الأندلس ١٩٧٨) ٤ / ٦١٢ بنسبته إلى علي بن أبي طالب .

عباس [1] : لم يمل إلى الغضب إلاّ من أعْـيَـاهُ سُـلْـطَـانُ الحُـجّـة . وقال بعض السلف : إياك وعزة الغضب ، فإنها تـفضي بك إلى ذلّ الإعتذار [2] . وقال بعض الحكماء : من كَـثُـرَ شَـطَـطُـهُ كَـثُـرَ غَـلَـطُـهُ [3] . وقال بعض الشعراء [4] :

ولم أر للأعداء حين اختبرتهم عدواً لعقل المرء أعدى من الغضب

وليكن غضبك تَغَاضباً ، تملك به عزمك ، وتقوّم به خصمك ، فتسلم من جور غضبك وتقف على اعتدال تغاضبك . فقد قيل في بعض صحف بني إسرائيل : إذا كان الرجل ذا غضب تواترت عليه الوضائع ، فكلما [ق ٦ب] اشتد (*) غضبه ازداد

(*) ب : ازداد .

(١) عبدالله بن عباس (– ٦٨ هـ) ابن عم النبي ، وجد الخلفاء العباسيين . اشتهر بالعلم بالقرآن والفتيا . وتوفي في الطائف ؛ قارن عنه : الاستيعاب ٣/٩٣٣ – ٩٣٩ ، وفيات الأعيان ٣/ ٦٢ – ٦٤ ، تهذيب الأسماء واللغات ١/ ٢٧٤ – ٢٧٦ ، الحلية لأبي نعيم ١/٣١٤ – ٣٢٩ ، تاريخ الإسلام ٣/ ٣٠ – ٣٧ ، الإصابة ٢/٣٣٠ – ٣٣٤ ، سير أعلام النبلاء ٣/ ٢٢٤ – ٢٤٢ .

(٢) قارن بأدب الدنيا والدين (ط . السقا ١٩٥٥) ص ٢٣٥ ، وعيون الأخبار ١ /٢٩١ ، كتاب الأوراق (أشعار أولاد الخلفاء) ص ٢٩٥ ، سراج الملوك ١٦٣ ، البصائر والذخائر ٢/ ٤٣٠ ، الوافي بالوفيات م ١٧ (مخ . أحمد الثالث) ق ١٠٨ أ .

(٣) البيان والتبيين ٢/ ١٨٨ ، أدب الدنيا والدين (السقا ١٩٥٥) ص٢٣٤.

(٤) ثاني بيتين أولهما في روضة العقلاء ١٣٩ :

ولم أر فضلا تم إلا بشيمة ولم أر عقلا صح إلا على الأدب

بلاء . وقال بعض الحكماء : الغضب يصدىء العقل [١] . وكتب كسرى أبرويز [٢] إلى ابنه شيرويه [٣] : إن كلمة منك تسفك دماً ، وإنّ أخرى تحقن دماً ، وإن نفاذ أمرك مع ظهور كلامك، فاحترس في غضبك من قولك أن يخطىء ، ومن لونك أن يتغير ، ومن جسدك أن يخف ، فإن الملوك تعاقب قدرة ، وتعفو حلماً[٤].

وقد يقترن بالغضب لحاج يساويه في معرته ، ويشاركه في

---

(١) التمثيل والمحاضرة ٤٥٠ (لابن المعتز) : « الغضب يصدىء العقل حتّى لا يرى صاحبه فيه صورة حسن فيفعله ولا صورة قبيح فيجتنبه » ويرد القول بالنص نفسه في مختار الحكم ص ٢١ منسوباً إلى هرمس . وقارن بالقول في كنز الملوك لسبط ابن الجوزي ص ١٦ بدون نسبة .

(٢) كسرى ابرويز (٥٩٠ — ٦٢٧ م) المعروف بكسرى الثاني . قاتل الترك والروم وأخمد ثورة بهرام جوبين ، وثار عليه الأشراف في نهاية حكمه فقتلوه وولوا ابنه مكانه . ويبدو أن المؤرخين العرب كانت لديهم ترجمة لعهد منسوب إليه تركه لابنه وهو مسجون قبل قتله (قارن بالترجمة والنقل لمحمد محمدي ص١٢٠ — ١٢٨) ، وقارن عنه وعن فترة حكمه :

— Nôldeke : Perser und Araber 273 - 296.
— Christensen : Sassanides 444 ff.
— Spiegel : Iranische Altertumskunde III, 483 ff.

(٣) هو شيرويه بن كسرى ابرويز . توج عام ٦٢٧ باسم قباذ الثاني بعد إسقاط والده وسجنه فعقد صلحاً مع الروم وقتل والده وإخوته وتوفي هو في النهاية بالطاعون ولما يمض على توليه السلطة غير ستة أشهر . قارن عنه : تاريخ الطبري ٢ / ١٠٤٥ — ١٠٦١،

— Spiegel: op. cit. III, 523 - 28.
— Christensen: op. cit. 493 ff.

(٤) قارن بالعبارة في عيون الأخبار ١ / ٢٨٧ — ٨٩ ، أدب الدنيا والدين (السقا ١٩٥٥) ٢٣٥، العقد الفريد ١ / ٢٧ — ٢٨، الترجمة والنقل ١٨٨—١٨٩ .

مضرته ، لأن اللجاج التزام الخطأ واطّراح الصواب . فدع عنك لجاج الألدّ الخَصِم ، وتَجَنّبْ عواقبَ النذل الفدم (*) ، وتابع الرأيَ فيما اقتضاه ، فلن يقبح بك العدول إليه بعد لجاجك ولأن تنتفع بالرأي أولى من أن تستعز باللجاج . وقد قال بعض الحكماء : من استعان بالرأيْ ملَكَ ، ومن كابد الأمور هلك . وقال ابن المقفع : دع اللجاج فانه يكسر عزائم العقول [1] . وقيل في منثور الحكم : الظَفَر لمن احتجّ لا لمن لجّ . وقيل فيه : اللّجوج يدخُلُ فيما ليس منه خروج .

واعلم أنّ الجدّ والهزل ضِدّان متنافران ، لأنّ الجد من قواعد [ق ٧أ] الحق الباعث على الصلاح ، والهزل من مرح الباطل الداعي إلى الفساد ، فصار فَرْقُ ما بين الجد والهزل ، هو فَرْقُ ما بين الحق والباطل ، وتَنَافُرُ الأضداد يمنع من الجمع بينهما . فاذا انفردْتَ بأحدِهما كنتَ للآخر تاركاً . وقد قيل : الحق مفروض ، والباطل مرفوض . وقال علي كرم الله وجهه : (**) العقل حسام قاطع ، والحلم غطاء سابغ [2] ، فقاتل هواك بعقلك ، واستر خلل خلقك بحلمك ، واستعمل الجد ينقد إليك الحق ، ويفارقك الباطل ، ولا تعدل الى الهزل فيتبعك الباطل وينافر

(*) ب : المذل الندم .

(**) ب : عليه السلام .

(١) قارن بالأدب الصغير (ت . أحمد زكي باشا ١٩١١) ص ٢٨ . وقارن عن ابن المقفع ص

(٢) قارن بالقول في تذكرة ابن حمدون ٧٤ .

الحق ، ولقلما انثلمت هيبة المُجِدّ(*) وتكاملت هيبة الهازل ، والهيبةُ أسّ السلطنة . وحُكي عَنْ عمرو(**)بن مرة أنّ رجلاً من قريش قال لعمر بن الخَطّاب رضي الله عنه : لِنْ لنا فقد ملأتَ قلوبَنَا هيبةً فقال : أفي ذلك ظلم ؟ قال : لا . قال : فزادني الله في قلوبكم مهابة [1] ! وقـال حكيم الهند : ليكن فيك مع طلاقتك تشدد كي لا يُجْتَرَأ عليكَ بالطلاقة ، وينفر منك بالتشدد . فأما الهزل فيكون من سخفٍ أو بطرٍ يجلّ عنهما من ساس الرعايا ، ودبّر الممالك . قال بزرجمهر [2] : الهزل آفة الجد ، والكَذِبُ عَدّوّ الصدق [ق ٧ب] ، والجَوْرُ مَفْسدة

(*) المطبوعة : الجد .

(**) ب : حكى عمرو بن مره .

(١) قارن بالقصة في طبقات ابن سعد ٣ / ٢٠٦ ، سيرة عمر لابن الجوزي (ط .القومية) ص ٩٥ ، عيون الأخبار ١ / ١٢ مع بعض اختلاف .

(٢) بزرجمهر بن البختكان شخصية فارسية تحاط بأساطير كثيرة في المؤلفات العربية . ويبدو أن ذكره لأول مرة في مطلع « كليلة ودمنة » بوصفه وزيراً لكسرى أنو شروان (٥٣١ – ٥٧٨ م) كان السبب فيما نشأ حوله من مرويات وحكم وأمثال . وتختلف الروايات في تاريخ وفاته . قارن مناقشة للموضوع كله في:

شرح قصيدة ابن عبدون ٥٣ – ٥٤ .

سراج الملوك (١٣٠٦ هـ) ص ١٥٤ .

— Christensen : La Légende du sage Buzurgmihr; in : Acta Orientalia VIII, (Leiden 1929) 81 - 128.

— Justi : Iranisches Namenbuch (Hilderheim) 359 - 60.

المُلك [1] .

وقال ملك الهند للاسكندر – وقد دخل بلاده – : ما علامةُ دوامِ المُلك ؟ قال : الجد في كل الأمور. قال : فما علامة زواله ؟ قال : الهزل فيه [2] . وقد قيل : من أبطرته النعمة وقره زوالها [3] . وليس الكبر والعنف جداً ، ولا التواضع واللطف هزلاً ، وربما تدلست هذه الأخلاق بغلبة الهوى ونازع الفطرة ، فمزج صاحبها بالجد كبراً وعنفاً ليكون بهيبة الجد أحق ، ومن سخف الهزل أبعد ، وهذا غير محسوس ، لأنّ الكبر والتواضع من شيم النفوس كالسخاء والبخل ، والجد والهزل من أفعالها كالحق والباطل ، فتباعدا في السبب واختلفا في المسبب . وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (إذا أراد الله بعبد خيراً جعل له واعظاً من نفسه) « يأمره وينهاه » [4] وقيل في منثور الحكم : إذا عرفت نفسك لم يضرك ما قيل فيك .

وربما استكد الجد خاطر المجد ، فاستروح ببعض الهزل ليستعين به على مصابرة الجد . فقد قيل في منثور الحكم : الهم

---

(١) في الحكمة الخالدة ١٢ : « الهزل آفة الجد ، والكذب عدو الصدق ، والجور مفسد العدل » لكن القول منسوب هناك إلى أوشهنج **Hôsang** وهو ملك أسطوري فارسي تعتبره المرويات الفارسية أول الملوك ، وتنسب إليه اكتشاف النار والمعادن ؛ قارن عنه : **— Justi; op. cit. 126.**

(٢) عيون الأخبار ١ / ١٠ .

(٣) تذكره ابن حمدون ص ٢٧ .

(٤) الزياده من فيض القدير ١ / ٢٥٦ ، كشف الخفاء ١ / ٧٨ .

قيد الحواس [1]. وحُكي عن أبي الدرداء أنه قال : إنّي لأستجم نفسي بالشيء من الباطل ليكون أقوى لها على الحق [2] [ق ٨أ] . وقيل في منثور الحكم : ما أكثَرَ مَنْ نهى فأغرى . فلا بأس أن يستسر منه في زمان راحته ، وأوقات خلوته ، بمقدار دوائه من دائه ، فإنّ الكلال مـلال ، وليس للملول حزم ولا عزم . وليكن فيما يتعلل به من الهزل محافظاً على دينه وصيانة مروءته ، ويخرج هذا القدر عن حكم ما ذمّ من الهزل لأنه عونٌ على ما يُحْمَدُ من الجدّ ، كما قال الشاعر [3] :

أفد طبعك المكدود بالجد راحةً ... يجمّ وعلّلهُ بشيء من المَزْحِ
ولكنْ إذا أعطيتهُ المَزْحَ فليكن ... بمقدارِ ما يُعطى الطعامُ من الملح

وكما تنافر «الجد والهزل» (*) كذلك تنافر الصدق والكذب ، ضدان متنافران تختلف عللهما ، وتفترق نتائجهما . فالصدق من لوازم العقل ، وهو أسّ الدين ، وقوام الحق ، والكذب من

(*) ليس في ب .

(١) أدب الدنيا والدين (نشر السقا ١٩٥٥) ص ٤٢ .

(٢) القول في الكامل للمبرد ٢ / ٢٨٥. وأبو الدرداء (– ٣٣ هـ) هو عويمر بن عامر الأنصاري أحد أصحاب النبي ، وممن اشتهر بالحكمة . نزل بدمشق وتوفي بها ؛ قارن عنه : الاستيعاب ٣ / ١٢٢٧ – ١٢٣٠ .

(٣) يرد البيتان في أدب الدنيا والدين (نشر السقا ١٩٥٥) ص ٢٨٣ –٢٨٤، وكتاب الآداب لابن شمس الخلافة ص ١٠٨ منسوبين إلى أبي الفتح البستي .

غرائز الجهل ، وهو زور يقترن بغرور ، إن التبست أوائله ، انهتكت أواخره ، وإن جرّ التباسُهُ نفعاً عاد انتهاكُهُ ضَرَراً ، فلم يسلم من معرة زور ، ومضرة غرور ، وقد روى عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أعظَمُ الخطايا اللسانُ الكذُوب » [1] . وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : لأن يضعني الصدق — وقلما يفعل [ق ٨ ب] — أحبّ إليّ من أن يرفعني الكذب — وقلما يفعل — .ووجدْتُ لسليمان بن داود عليهما الصلاة والسلام في سفْر حكمته أنه قال : الذي يلج بالكذب يرعى الرياح . وهذا من أوضح الأمثال بياناً وعياناً .

(١) قارن بالحديث في فيض القدير ٢ / ٣ ، التيسير في شرح الجامع الصغير ١ / ١٧٤ . وفي روضة العقلاء لابن حبان ٥٢ : « .. سمعت الفضيل بن عياض يقول : ما من مضغة أحب إلى الله من لسان صدوق ، وما من مضغة أبغض إلى الله من لسان كذوب » . وينسب الجاحظ في البيان ٢ / ٥٧ العبارة إلى ابن مسعود من خطبة له .

الفَصلُ الأوّل

في معنى الوزارة (*)

وإذا مضت هذه الفصول في مقدمات الوزارة فاسمها مشتق من معناها ، واختُلفَ فيه على ثلاثة أوْجُه ، **أحدُها** : أنه من الوِزْر وهو الثقل ، لأنّهُ يحمل عن الملك أثّقاله [1] . **والثاني** أنه مشتق من الأزْر وهو الظهر ، لأن المَلك يقوى بوزيره كقوة البدن بظهره [2] . **والثالث** أنه مشتق من الوَزَر وهو الملجأ ، ومنه

(*) في ب ، والمطبوعة : فصل .

(١) يرد تفسير الوزاره بهذا المعنى في عيون الأخبار ١ / ٥٠ ، الأحكام السلطانية لأبي يعلى ٢٨ ، الأحكام السلطانية للماوردي٢٢ ، تحفة الوزراء ١٤ ، تحرير الأحكام لابن جماعة ٣٦٥ ، مجالس ثعلب ١ / ٢٢٥ – ٢٢٦ ، البصائر والذخائر ٢ / ٤٦٣ ، وفيات الأعيان ٢ / ١٩٧ ، والإشارة إلى آداب الوزارة للسان الدين ابن الخطيب ص ٧٧ ، سراج الملوك ١٣٠ .

(٢) قارن عن الوزارة بهذا المعنى الأحكام السلطانيةللماوردي ٢٢ ، الأحكام السلطانية لأبي يعلى ٢٨ ، وفيات الأعيان ٢ / ١٩٧ ، تحر ير الأحكام لابن جماعة ٣٦٥ ، تحفة الوزراء ١٤ .

قولُهُ تعالى : « كَلاّ لا وَزَرَ » أي لا ملجأ ، لأنّ المَلكَ يلجأ إلى رأيه ومعونته لأنّ عليه مدارَ السياسة ، وإليه تُفَوّض (*) الأموال [1] . وقد قال بعض ملوك الفرس : الوزراء ساسةُ الأعمال ، وحازةُ الأموال (**) [2] .

وإذا كان كذلك فالوزارة ضربان : وزارة تفويض تجمعُ بين كفايتي السيف والقلم ، ووزارة تنفيذ[3] : تختص بالرأي والحزم ، ولكل واحدة منهما حقوق وشروط .

فأما وزارة التفويض الجامعة بين كفايتي السيف والقلم ، فهي أعم نظراً ، وأنفذ أمراً . وقد رُوي عن النبي [ق ٩أ] صلى الله عليه وسلم أنه قال : « خلق الله الدنيا للسيف والقلم ، وجعل السيف تحت القلم [4] » . وهذه الوزارة هي الاستيلاء على التدبير ،

(*) ب : مقيض .

(**) ب : الوزر إساءه الأعمال ، وخاره الأموال !

(١) قارن عن الوزارة بهذا المعنى الأحكام السلطانية للماوردي ٢٢ ، الأحكام السلطانية لأبي يعلى ٢٨ ، وفيات الأعيان ٢ / ١٩٧ ، تحرير الأحكام ٣٦٥ ، تحفة الوزراء ١٤ ؛ وانظر : زبدة كشف الممالك ص ٩٣ — ٩٤ .

(٢) في التمثيل والمحاضرة ص ١٥٦ : « الكتاب سامة الملك ، وعمار المملكة ، وخزنة الأموال » .وفي الوزراء والكتاب للجهشياري ص ٤٤ : « وكانت الملوك تقدم الكتاب ... وتقول : هم نظام الأمور ، وكمال الملك ، وبهاء السلطان ، وهم الألسنة الناطقة عن الملوك ، وخزان أموالهم ، وأمناؤهم على رعيتهم وبلادهم » .

(٣) قارن بالأحكام السلطانية للماوردي ص ٢٢ وما بعدها ، الأحكام السلطانية لأبي يعلى ٢٨ وما بعدها ، تحرير الأحكام لابن جماعة ٣٦٥ وما بعدها .

(٤) ينسب الغزالي في التبر المسبوك (ص ٩٣) هذا القول إلى الاسكندر ؛ وعلى هذا فهو ليس حديثاً نبوياً .

والعقد ، والحل ، والتقليد ، والعزل . فأما العقد فيشتمل على شرطين : تنفيذ وإقدام ، وأما الحل فيشتمل على شرطين : دفاع وحذر ، فصار الحل والعقد هنا أحد شرطي هذه الوزارة يشتملان على أربعة شروط : تنفيذ ، ودفاع ، وإقدام ، وحذر . ولكل شرط منها فصل يشتمل على فصول .

فأما **الفصل الأول** : وهو التنفيذ فهو أسّ الوزارة ، وقاعدةُ النيابة ، وهو الأخَصّ بكفاية القلم في مصالح الملك واستقامة الأعمال ، ويشتمل على أربعة أقسام :

أحدها : تنفيذ ما صدرت به أوامر الملك ، فعلى الوزير فيها حقان : **أحدهما** أن يتصفحها من زلل في ابتدائها ، ويحرسها من خلل في أثنائها ، ليرده عن زللها باللطف ، ويقوّي عزمه على صوابها بالإحماد . وقد قال أفلاطون : أول رياضة الوزير أن يتأمل أخلاق الملك ومعاملته ، فإن كانت شديدة فَظّةً [ق٩ب] ، عامل الناسَ بدونها ، وإن كانت لينة مطلقة عاملَهُم بأقوى منها ، ليَقْرِبَ من العدل في سَعْيِه[1] . **والثاني** تعجيل إمضائها للوقت المقدّر لها ، حتى لا يقف فيوحش ، لأن وقوف أوامره يوحش ،

(*) ب : هو .

(١) في مختار الحكم للمبشر بن فاتك ص ١٦٣ : « قال أفلاطون : أول أدب الوزير وسياسته أن يتأمل أخلاق الملك فان كانت شديدة عامل الناس باللطف ولين الجانب ، وإن كانت لينة عاملهم بقوة وصرامة غير مفرطة ليعتدل التدبير » . ويرد القول نفسه في تحفة الوزراء ٢٦ منسوباً إلى أفلاطون أيضاً .

وهو مندوب للتنفيذ دون الوقوف . وقد قال حكيم الهند : العجلة في الأمر خُرْقٌ ، وأخرقُ من ذلك التفريطُ في الأمر بعد القدرة عليه . وقال بعض حكماء العرب : كم من عزيزٍ أذلّهُ خُرْقُهُ ! ومن ذليلٍ أعزّهُ خُلُقُه [1] ، ودرك هذا التقليد عائد على الملك دون الوزير .

والقسم الثاني: تنفيذُ ما اقتضاه رأيُ الوزير من تدبير المملكة، فعليه في امضائه حقان : **أحدهما** أن « يراعي » (*) أَولى الأمور في اجتهاده ، وأصوبها في رأيه ، لأنه مندوب لأصلحها ومأخوذ بأصوبها . والثاني أن يطالع (**) الملك به إن جَلّ ، ويجوز أن يطويه عنه إنْ قَلّ ، ليخرج عن الاستبداد المنفّر ، ويسلم من الحقد المؤثر . وقد قال حكيم الهند : الاحقاد موثرة حيث كانت ، وأخوفها ما كان في أنفس الملوك ، لأنهم يدينون بالانتقام ، ويرون الطلب بالوتر [ق ١٠أ] مكرمة وفخراً [2] .

فإنْ عارض الملك في رأيه بعد المطالعه به لم يستوحش مـــن

(*) ليس في ب .

(**) ب : أن لا يطالع !

(١) قارن بالقول في سراج الملوك للطرطوشي ١٣٠ . وفي مجمع الأمثال للميداني (نشر إبراهيم الأحدب ١٣١٢ ﻫ) ١ / ٢٥ : « ورب عزيز أذله خرقه ، وذليل أعزه خلقه » .

(٢) في كليلة ودمنة (شيخو/ ١٩٢٣) ص ٢٣٩ : « إن الأحقاد مخوفة حيث كانت ، وأشدها ما كان في نفس الملوك فان الملوك يدينون بالانتقام ويرون الطلب بالوتر مكرمة وفخراً » ؛ وقارن بمضاهاة كليلة ودمنة ص ٦٧ .

معارضته لأنه ملك مستنيب ، وظانّ مستريب ، وقابل بين رأيه ومعارضته فيه ، واستوضح منه أسبـــاب المعارضة بلطف إن خفيت (*) ، فقد قيل : الكلام اللين مصائد القلوب [1] . فإن وضح صوابها ، توقف عن رأيه وشكره على استدراك زلله، وتلافي خلله ، وقد مَنّ عليه إذا صفح ولم يؤنب . وإن كان الصواب مع الوزير تلطف في ايضاح صوابه ، وكشف علله وأسبابه فإنْ ساعده على امضائه أمضاهُ ، وكان درك تنفيذه عائداً على الوزير دون الملك ، وإن لم يساعده عليه توقف عنه انقياداً لطاعته ، فقد قال بعض السلف : من ضن (**) بعرضه فليَدَع المِراء ، وقال : خلّ الطريق لمن لا يفيق . ويكون درك وقوفه عائداً على الملك دون الوزير .

والقسم الثالث : تنفيذ ما صدر عن خلفائه على الأعمال التي فوضها إلى آرائهم ، ووكلها إلى اجتهادهم ، فإن تفردوا بتنفيذها أمضاها لهم ، ولم يتعقبها مالم يتحقق زللهم [ق ١٠ب] فيها ، وكان درك تنفيذها عائداً على العمال دون الوزير ، وإن وقفوها على تنفيذ الوزير ، فعليه في تنفيذها حقان : **أحدهما** أن يستكشف عن أسبابها ليعلم خطأها من صوابها . **والثاني** : تقويةُ أيديهم ونفيُ الارتياب عنهم ،فإنّ ظهور الارتياب يخنيهم(***) ، وقد

(*) المطبوعة : خيفت .

(**) ب : ظن .

(***) ب : يخيبه ؛ وكلا القراءتين غامضتان . وربما كانت : يخيفهم .

(1) قارن بالتمثيل والمحاضرة ١٥٨ ، التبرالمسبوك ١١٧ .

قال حكيم الفرس : ليس أحد أبعد من الخير من اثنين منزلتهما واحدة ، وعللهما مختلفة ، أحدهما من لا يثق بأحد والثاني من لا يثق به أحد . فإن نفذها لهم حين لم يتحقق زللهم فيها ، كان درك تنفيذها عائداً على العمال دون الوزير ، وإن وقفها كان درك وقوفها عائداً على الوزير دون العمال .

والقسم الرابع : تنفيذُ أمور الرعايا على ما ألـفُـوهُ من عادات ومعاملات ، واختلفوا فيها حتّى ائتلفوا بها ، لأن الناس مجبولون على الحاجة إلى أنواع لا يقدر الواحد أن يقوم بجميعها ، فخولف بين هممهم لينفرد كل قوم بنوع منها ، فيأتلفوا بها فيقوم الزرّاع بمزارعهم ، ويتشاغلُ الصُنّاعُ بصنائعهم ، ويتوفّر التُجّار على متاجرهم . وقد قال جم (*) الملك [1] لوزيره : الناس أربع طبقات ، طبقةٌ للفروسية [ق ١١أ] ألْحِقْهُم بالشرف ،

(*) في ب : حمر ، وفي المطبوعة : حمير ؛ وصحته ما أثبتناه .

(١) جم — جمشيد : ملك أسطوري فارسي يقال إنه ملك بعد طهمورث . في تاريخ الطبري ١ / ١٧٩ — ١٨٠ : « وأما علماء الفرس فانهم قالوا : ملك بعد طهمورث جم الشيذ ، والشيذ معناه عندهم الشعاع . لقبوه بذلك فيما زعموا لجماله . وهو جم بن ويوبجهان وهو أخو طهمورث ... توارى بعدما ما مضى من ملكه ستمئة سنة وست عشرة سنة وستة أشهر ...! ومن سنة مئة إلى سنة خمسين ومئة صنف الناس أربع طبقات : طبقة مقاتلة ، وطبقة فقهاء ، وطبقة كتاباً وصناعاً وحراثين ، واتخذ منهم خدماً . وأمر كل طبقة من تلك الطبقات بلزوم العمل الذي ألزمه إياه ... » . وقارن عنه سرح العيون ص ٧٥ . وينسب الجاحظ (التاج ٢٤ — ٢٥)، والمسعودي (مروج ١ / ٢٨٦) التنظيم الطبقي السالف الذكر إلى أردشير بن بابك (٢٢٧ — ٢٤١ م) مؤسس الدولة الساسانية (٢٢٨ — ٦٤٢ م) .

وطبقةٌ لإقامة الديانة أَلْحقْهُمْ بالكفاية ، وطبقةٌ للزراعة والعمارة أجْرِهمْ على الإنصاف ، وطبقةٌ للمهَن لا تُخْلِهمْ من الإحسان .

وعليه في تنفيذها لهم حقان : **أحدُهُما** أن لا يعارض صنفاً منهم في مطلبه ، **والثاني** أن لا يشاركه في مكسبه — وربما كان للسلطان رأي في الاستكثار (*) من أحد الأصناف فينقل إليه من لا يألفه فيختلّ النظام بهم فيما نقلوا عنه وفيما نقلوا إليه ، لأن تمييزهم بإلهام الطباع أعدلُ في ائتلافهم من التصنع لها . وربما ضَنّ (**) السلطانُ عليهم بمكاسبهم فتعرض لها أو شاركهم فيها ، فاتّجَرَ مع التجار ، وزَرَعَ مع الزُرّاع . وهذا وَهَنٌ في حقوق السياسة ، وَقَدْحٌ في شروط الرياسة من وجهين : **أحدهما** أنه إذا تعرض لأمر قصرت فيه يد من عداه ، فإن تورك عليه لم ينهض به ، وإن شورك فيه ضاق على أهله ، وقد رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ما عَدَلَ والٍ اتّجرَ في رعيته»[1] **والثاني** : أن الملوك أشرف الناس منصباً ، فَخُصّوا بموادّ السلطنة

(*) المطبوعة : الاستئثار .

(**) ب : ظن .

(1) فيض القدير ٥ / ٤٥٦ : « ما عدل وال اتجر في رعيته — لأنه يضيق عليهم . قال بعض الحكماء : كيمياء الملوك الإغارة والعمارة ولا تحسن بهم التجاره . رواه الحاكم في الكنى والألقاب عن رجل من الصحابة . ورواه أيضاً ابن منيع والديلمي » ؛ وقارن بكتاب الآداب لابن شمس الخلافة ص ٢٢ ، نصيحة الملوك للغزالي (١٣٠٦ هـ) ص ١١٠ — ١١٢ .

لأنها أشرف المواد مكسباً [ق ١١ب] ، فإن زاحموا العامة في درك مكاسبهم أوهنوا الرعايا بسوء الممالك ، وعاد وهنهم عليها فاختلّ نظامُها ، واعتلّ مرامُها . وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إذا اتّجر الرّاعي أُهملت الرعية » . وقال بعض الحكماء : إذا لم يكن في ساطان الملك سرور الرعية كان ملكه ظلماً [(١)] . وكتب حكيم الروم [(٢)] إلى الاسْكندر : أي ملك تطلعت نفسه إلى المحقّرات فالموت أكْرَمُ له .

(١) قارن بتذكرة ابن حمدون ١٣ ، سراج الملوك ١١٢ ، نصيحة الملوك (١٣٠٦ هـ) ص ٢٣ .

(٢) حكيم الروم هو أرسطو (– ٣٢٢ ق . م) . وقد وصلت إلى العرب كتابات هيللينية كثيرة تتضمن نصائح منسوبة لأرسطو وجهها إلى تلميذه الإسكندر (– ٣٢٣ ق . م) .

الفَصلُ الثَاني

الدفاع مهمة الوزير

فأما الفصل الثاني (*) فهو الدفاع . ويشتمل الدفاع على أربعة أقسام : أحدها الدفاع عن الملك من الأولياء ، والثاني الدفاع عن المملكة من الأعداء ، والثالث دفاع الوزير عن نفسه من الأكفاء، والرابع دفاعه عن الرعية من خوف واختلال .

فأما القسم الأول : في دفاعه عن الملك من أوليائه ؛ فيكون بثلاثة أسباب : **أحدها** أن يقودهم إلى طاعته بالرغبة ، ويَكُفَّهُمْ عن معصيته بالرهبة ، فإنّ الرغبة والرهبة إذا تواليا على النفس ذلت لهما وانقادت خوفاً وطمعاً ، وبهما تعبد الله الخلق في وعد الله ووعيده . **والثاني** أن يقوم بكفايتهم حتى لا ينفروا [ق ١٢أ] بالقوة أو يتفرقوا بالضعف ، وكلاهما قَدْحٌ في المُلْك لأنهم بالقوة أعداء مُسَلّطون، وبالضعف عَجَزَةٌ مستبدَلُون . وثباتُ المُلْك يكون بأن تكونَ القوةُ للسلطان ليصيرَ قاهراً لهم ، ولا تكونَ القوة لهم فيصيرَ مقهوراً بهم . بلغ المأمونَ أنّ الجندَ بخراسان شَغَبُوا ونَهَبُوا فكتب إلى عامله بها : لو عَدَلْتَ لم يشغبوا ،

(*) ب ، والمطبوعة : فصل .

ولو قويتَ لم ينهبوا [1] . رالثالث أن يحفظهم من الإغواء، ويحرسهم من الإغراء وذلك بأمرين : **أحدهما** : بالبحث عن أخبارهم حتى يعلم سليمهم من سقيمهم ، **والثاني** : بإبعاد المفسدين عنهم حتى لا يتعدى اليهم فسادُهُم ، فإنّ الكَفّ بحسب الكشف ، والمهل زائغ أو رائغ ولا خير في واحدٍ منهما لضلال الزائغ ومخاتلة الرائغ .وقد قيل في منثور الحكم: من علامة بقاء الدولة قلة الغفلة .
والقسم الثاني : في دفاعه عن المملكة من أعدائها ، واعداء الممالك من انفرد بمُلْكٍ أو امتنع بقوة . وهم ثلاثةُ أصناف : أكفاء مماثلون ، وعظماء متقدمون ، وناجمةٌ متنافسون . فأما الاكفاء المماثلون فيُدْفَعُونَ بالمُقاربة والمسالمة [ق ١٢ ب] . وأمّا العُظَمَاءُ المتقدمون فيُدْفَعُونَ بالملاطفة والملاينة ، وأمّا الناجمة المنافسون فيُدْفَعُونَ بالسطوة والمخاشنة . فإنّ اختلاف الرُتَبِ يُوجبُ تَبَايُنَ أهلها ، وتَنَافِيَ أحوالها ، فإن انقاد للأعلى انقاد

(١) في تحفة الوزراء ص ٥٧ : « .. وكتب صاحب أرمينية إلى المأمون أن الجند قد شغبوا في طلب أرزاقهم حتى كسروا أقفال بيت المال فانتهبوه ؛ فوقع إليه : اعتزل عملنا فلو عدلت لم يشغبوا ،ولو قويت لم ينهبوا ». ويروي أبو حيان التوحيدي في البصائر ٢ / ٧١٨ القصة عن المنصور (١٣٦ – ١٥٨ هـ) . والمأمون هو عبدالله بن هارون الرشيد (١٩٨ – ٢١٨هـ) ؛ قارن عنه : ابن أبي طاهر طيفور : كتاب بغداد ، تاريخ الطبري ٣ / ١١٣٤ – ١١٦٤ ، مروج الذهب ٤ / ٢٩٩ – ٣٤٣ ،المعارف لابن قتيبة ٣٨٧ – ٣٩١ ، البداية والنهاية ١٠ / ٢٧٤ – ٢٨٠، فوات الوفيات ٢ / ٢٣٥ – ٢٣٩ ، تاريخ الخلفاء للسيوطي ٣٠٦ – ٣٣٣ .

له الأدنى، يدين بما دان؛ كما قال النبي ﷺ: «كما تدين تُدانُ»[1] . وإن ناكر نوكر وكان على وَجَلٍ من سطوة العالي ومنافرة الداني. وقد قال بعض الحكماء: من قلت تجربتُهُ خُدِعَ، ومَنْ قلّتْ مبالاتُهُ صُرِع. وإن استغنى عن محاربة أحدهم كَفّ عنها وَهَوّلَ بها، ولم يخرق حجاب الهيبة، ولم يقطع أسباب المراقبة، ليحظى بأربعة أشياء: دَعَة المسالمة، والأمن من خطر المناجزة، وبقاء الأموال، وراحة الأجناد. وقد قالت القدماء: خذ بالأناة ما استقامتْ لك، واقبل العافية ما وُهبتْ لك، ولا تعجَلْ إلى مُناجزة العدو ما وجدْتَ إلى الحيلة سبيلاً، ولا تَسْأمَنّ من مطاولة عدوك، فإنّ لك في الإبطاء انتظاراً لفرصة، أو ظفراً بعورة، وتَوَقّ طلب الظفر باللقاء، فإنه لا يكاد يُنال إلاّ بالاخطار، ولتكن الرغبةُ منكَ في طاعة عدوك لك آثر عندك

---

(١) في كليلة ودمنة (ط . دي ساسي ١٨١٧م) ص ٢٦٧ : «وقد قيل: كما تدين تدان». وفي إنجيل متى، الإصحاح السابع، رقم ١ -٢ : « لا تدينوا لكي لا تدانوا لأنكم بالدينونة التي تدينون تدانون». وقارن بعيون الأخبار ٢/٢٧١. وقد روى أبو نعيم والديلمي القول باعتباره حديثاً نبوياً ورفعاه من طريق ابن عمر؛ لكن ابن عدي وابن أبي عاصم ضعفاه، بينما اعتبره آخرون كالبيهقي وأحمد من قول بعض الصحابة؛ قارن بالأسرار المرفوعة للقاري ١٧١ - ١٧٢، كشف الخفاء للعجلوني ٢/١٦٢، أسنى المطالب للحوت ١٦٩. ونسبه الخطيب البغدادي في اقتضاء العلم العمل ص ٩٨ إلى مالك بن دينار.

[ق ١٣أ] من الغنيمة ، تُصِبْ به سلامةَ أصحابك ورعيتك [١]
وقد قال علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه : خذ على عدوك بالفضل ، فإنه أحد الظفرين [٢] . وإن دعت الضرورة إلى المناجزة بعد الإعذار والإنذار ، أيقظَ لها عَزْمَه ، واستعمل فيها حزمه ، وأقْدَمَ عليها بعد الاستخارة مُتّبعاً للدين ، ومستعملاً للعدل ، فلن يعدل عنهما إلاّ باغ مصروع ، وقال بعض الحكماء : من سلّ سيف البغي أغمد في رأسه ، ومن أسس أساس السوء أسسه على نفسه [٣]. وليكن الحذر جُنّتَهُ ، والاستظهارُ عُدّتَهُ . وقد قال حكيم الفرس : احذر التفريط في الأمور اتكالاً على القدر ، فإن لكل قَدَرٍ سبباً يجرى اليه ، فسببُ النُجْحِ العَمَلُ ، وسببُ الخيبة التفريط . وكان يقال : تَفَكّرْ قبل أن تعزم ، وَتَبَيّنْ قبل أن تَهْجُمْ ، وشاورْ قبل أن تُقْدمَ . وإذا وضعت الحرب أوزارها على ظفر وغلبة فاصفح وتألّفْ ، فقد كتب حكيم

(١) في كليلة ودمنة (ط . دي ساسي ١٨١٧م) ص ١٠١ : « أكيس القوم من لم يلتمس الأمر بالقتال ما وجد إلى غير القتال سبيلا فان النفقة فيه من الأنفس ، والنفقة في سائر الأشياء من المال ...» ؛ وقارن بالنمر والثعلب لسهل بن هارون ٢٧ ، عيون الأخبار ١/١١٢ ، مضاهاة أمثال كليلة ودمنة ٦٨ ، العقد الفريد ١/١٤٢ ، نصيحة الملوك للغزالي (١٣٠٦ هـ) ١٠٣ ، يتيمة السلطان (رسائل البلغاء ١٩٥٤) ص ١٦١ ، البرهان في وجوه البيان ٤٠٨ ، العهود اليونانية (في : الأصول اليونانية ١٩٥٤) ١/٣١ ، سلوك المالك ١٤٤ .

(٢) نهج البلاغة (محمد عبده – دار الأندلس ١٩٧٨) ٤/٥٦٦ :« وقال علي عليه السلام : إذا قدرت على عدوك فاجعل العفو عنه شكراً للقدرة عليه ».

(٣) في التمثيل والمحاضرة ٤٥٠ : « من سل سيف البغي قتل به » .

الروم إلى الاسكندر : إذا ظهرت الغلبة على قوم فضع مع أوزار الحرب الغضب ، لأنهم في الحال الأولى أعداء ، وهم في هذه الحال خول ، فأبدلهم بالغضب رحمة [ق ١٣ ب] ، وبالأذى إحساناً .

والقسم **الثالث** : في دفاع الوزير عن نفسه من أكفائه فيكون بعد استصلاح الطرفين ؛ الأعلى وهو الملك ؛ والأدنى وهم الأعوان . وأكفاؤه ثلاثة : — واتر ، وموتور ، ومنافس .

فأما الواتر : فقد بدأ بشرّه ، وجاهر بعداوته ، وكلاهما بَغْيٌ منه يُؤْنِسُ بالنصر عليه ، وقد قال سليمان بن داود عليهما الصلاة والسلام : « سهم الظالم يرجع عليه » [1] ، لأن عقوبته تسرع إليه ، وقد قال بعض الحكماء : من فعل الخير فبنفسه بدأ ، ومن فعل الشر فعلى نفسه جنى . ولك في بره حقان : حق في مقابلته على ما قدم من بره ، وحق في استدفاع ما جاهر به من عداوته ، فأمّا حقّكَ في المقابلة فإنْ عفوتَ عنها كنتَ بالفضل جديراً ، وإن قابلْتَ عليها كنتَ في المقابلة معذوراً . وقد رُوي عن النبي ﷺ أنه قال : « من أراد أن يشرف الله له البنيان ، وأن يرفع له الدرجات يوم القيامة ، فليعف عمن ظلمه ، ويصل من قطعه ،

---

(١) قارن بالتبر المسبوك ٢٢.

وليعط من حرمه، وليحلم عمن جهل عليه » .[1] وقال المنتصر[2] :
لَذّةُ العفو أطيبُ من لَذّةِ التَشفّي ، لأن لذة [ق ١٤أ]
العفو يتبعُها الحمد ، ولذة التشفّي يعقُبُها الندم [3] ، قال الشاعر :

وليس اعتذاري من قبيح بنافع إذا قيل لي يوماً وصُدق قائلُه
فإنك تلقى فاعل الشر نادمـاً عليه ولم يندم على الخير فاعلُه

وأما حقك في استدفاع عداوته ، فقد أيقظك بمجاهرته ،
وأوهن كيده بمظاهرته . وقد قيل في منثور الحكم : أوهنُ الأعداء
كيداً أظهرهم بعداوته ، فاحذرْ بادرته ، وادفع عداوته . ودفعها
مختلفٌ باختلاف طباعه في إثباته بالرغبة، أو تقويمها بالرهبة . وقد
قال لقمان لابنه : يا بني ! اعتزل الشر يعتزلْكَ ، فإنّ الشر

(١) في مسند أحمد ١/١٩٣ : « ثلاث – والذي نفس محمد بيده إن كنت لحالفاً عليهن – : لا ينقص مال من صدقة فتصدقوا ، ولا يعفو عبد عن مظلمة يبتغي بها وجه الله إلا رفعه الله بها ، ولا يفتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر».

(٢) هو محمد بن جعفر المتوكل بن المعتصم العباسي (٢٤٧ – ٢٤٨هـ). ولي الخلافة بعد مؤامرة على أبيه اشترك هو في تدبيرها ؛ لكنه توفي فجأة بعد شهور قليلة . قارن عنه : الأغاني ٩/٢٩٣ ، تاريخ الطبري ٣/١٤٧١ – ١٥٠١ ، مروج الذهب ٥/٤٦ – ٥٨ ، تاريخ بغداد ٢/١١٩ ، الفخري ٢١٧ ، الوافي ٢/٢٩١ ، فوات الوفيات ٣/٣١٧ ، تاريخ الخلفاء ٣٨٥ .

(٣) في مروج الذهب ٥/٥٣ عن المنتصر : « إن لذة العفو أعذب من لذة التشفي ، وأقبح أفعال المقتدر الانتقام » ؛ وقارن بالبصائر والذخائر ٢ / ٥٢٧ .

للشر خلق [1] .وقد قيل في الصحف الأولى : الشرير شره عليه . وقال الحسن بن سهل [2] — وجدتُ للقمان : ثلاثة لا يصلُحُ فسادُهُن بشيءٍ من الحِيَل :العداوةُ بين الأقارب ، وتحاسُدُ الأكفاء ، والركاكةُ في الملوك، وثلاثةٌ لا يستفسد صلاحهن بنوعٍ من المكر : العبادةُ في العلماء ، والقُنوعُ في المستبصرين ، والسخاء في ذوي الأقدار، وثلاثةٌ لا يُشبع منهن : الحياةُ والمالُ والعافية [3] [ق ١٤ ب] .

وأما الموتور : فقد بودىء بالاساءة فصبر ، وجوهر بالعداوة فأخفاها ، فله تَرةُ مظلوم ، ووثبةُ مختلس ، فتُتوقّى تَرةُ ظُلامته بالاستعطاف ، وتُتوقى وثبةُ مخالسته بالاحتراز ، وقد روى مجالد عن الشعبي عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال :

(١) في أدب الدنيا والدين (نشر السقا ١٩٥٥) ص ٣١٠ : « اعتزل الشر يعتزلك » ؛ وقارن بالقول في الزهد للإمام أحمد ص ٤٩ ، مجمع الأمثال للميداني (ط . ابراهيم الأحدب ١٣١٢ ﻫ) ١/١٥ .

(٢) هو الحسن بن سهل بن عبد الله السرخسي (— ٢٣٥ ﻫ) . تولى الوزارة للمأمون بعد وفاة أخيه الفضل عام ٢٠٣ ﻫ ، وكان مشهوراً بالجود ؛ قارن عنه : D. Sourdel : Vizirat 213 - 218.

(٣) في الحكمة الخالدة ص ٩ :« ... وثلاث لا يشبع منهن : العافية والحياة والمال » والقول هناك منسوب إلى أوشهنج ؛ قارن عنه ص ١٣٣ . وفي عين الأدب والسياسة ص ٧٣ : « ثلاثة لا يصلح فسادهن شيء من الحيل : العداوة بين الأقارب وتحاسد الأكفاء ، والركاكة في العقول . ثلاثة لا يفسد صلاحهن بنوع من المكر : العبادة في العلماء ، والقنوع في المستبصرين ، والسخاء في ذوي الأخطار . ثلاثة لا يشبع منهن : الحياة والعافية والمال » .

« إياكم والمشارّة فإنها تدفن الغرة (*) وتظهر [1] المعرة (**) » .
وقد قيل في أمثال الحكم : ثلاثة القليل منها كثير ، النار والعداوة والمرض [2] . قال الشاعر :

فلا تأمنَنّ الدهرَ حُراً ظلمْتَهُ ... فما ليلُ مظلومٍ كريمٍ بنائم

وأما المُنافسُ فهو طالبُ رُتْبة إن نال منها سداداً من عوز [3] يَاسر ، وإن ضويقَ فيها نافر ، فأرْخِ له عنان الأمل ، واخفض جناح منافسته بالاستنابة والعمل ، لتدفَعَهُ بالمُياسرة عن المنافرة ،

(*) ب : العره .

(**) المطبوعة : العره .

(1) في البيان والتبيين ٢/٢١ – ٢٢ : « إياكم والمشارة فانها تميت الغرة ، وتحيي العرة » . ويرد الحديث باللفظ نفسه في أدب الدنيا والدين (نشر السقا ١٩٥٥) ص ٣١٠ ، التيسير بشرح الجامع الصغير ١/٤٠٣ ،عين الأدب والسياسة ص٣٤ ، مجالس ثعلب ١/ ٢٥٨ ، النهاية لابن الأثير ٣/ ٨٠، البصائر والذخائر ٢/ ٥٨١ .

(2) في الأدب الصغير (ط . أحمد زكي باشا ١٩١١) ص٦٨ :« أربعة أشياء لا يستقل منها قليل : النار والمرض والعداوة والدين » ؛ وقارن بالقول نفسه في يتيمة السلطان (رسائل البلغاء ١٩٥٤) ١٥١ ، ١٦٤ . وفي البصائر والذخائر ٢/ ١٥٩ ، وبهجة المجالس ٢/١٣٤ نسبة القول إلى جعفر الصادق .

(3) العبارة مقتبسة من حديث في صحيح مسلم ٣/٩٧ – ٩٨ ، ومسند أحمد ٣/٤٧٧ نصه : « إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة : ... ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش أو قال سداداً من من عيش ...». وترد العبارة في حديث آخر لكن في سياق آخر لم نجده في دواوين الحديث المعتمدة بل في كتب اللغة والأدب؛ ونصه هناك : « إذا تزوج الرجل المرأة لدينها وجمالها كان في ذلك سداد من عوز » (قارن بنور القبس ٩٩ ، المحاسن والمساوىء ٤٣٢ ، البصائر والذخائر ٢/ ٢٩٤ – ٢٩٥) .

وغالطْ به الأيامَ فإن الساعات تهدم الاعمار . وقد قيل في منثور الحكم : المرء بساعاته ، والدهر في مساعاته . ولا تجعل له فراغاً يتشاغل فيه بمساءتك ، ويجعلك عذراً في السعي على منزلتك [ق ١٥أ] ، فإن المضطر جسور . فان ساق القضاء إليه حظاً كنت له مصطنعاً يرعى لك حقوق الاصطناع . فقد قيل : من علامة الإقبال اصطناعُ الرجال [1] . وقال بعض الحكماء : اصطنع الخير عند إمكانه ، يبقَ لك حَمْدُهُ بعد زوال أيامه ، وأحْسِنْ والدولةُ لك يُحْسَنْ إليك والدولةُ عليك ، واجعل زمان رخائك عدة لزمان بلائك [2] . وإن صده القضاءُ عن ارادته وحجزه القدر عن طلْبته ، كُفيتَ ما خفته وقد أحسنْتَ ، ووصلْتَ إلى ما أردْتَه ، وقد أجملْتَ . فقد قيل في منثور الحكم : الحوائجُ تُطلب بالعَناء ، وتُدْرَكُ بالقضاء [3] ، ثم قد أوجبْتَ بإحسانك شكراً ، وأقمْتَ بإجمالك عُذْراً ، اجتذبْتَ بهما قيادَ منافسك إلى طاعتك ، وصرفْتَهُ بهما عن التعرض لمنافستك ، فسيجعلك قبلة رجائه إذا لم يحظ بخير إلاّ منك ، ولم يقض من زمانه وطراً إلا بك . وقد قيل في منثور الحكم : من استصلح الأضداد بلغ المراد . وقد قيل في منثور الحكم : قيل لبعض الحكماء : ما النبل ؟ قال : مُؤاخاةُ الاكفاء ، ومُداهنةُ الأعداء !

---

(١) أدب الدنيا والدين (نشر السقا ١٩٥٥) ص ٣٠٦ .

(٢) أدب الدنيا والدين (الجوائب / ١٢٩٩ هـ) ص ٢٦٣ .

(٣) التمثيل والمحاضرة ٤٦٧ : « الحوائج تطلب بالرجاء ، وتدرك بالقضاء » ؛ وقارن بعيون الأخبار ٣/١٢٢ .

وربما تعرض لعداوتك [ق ١٥ ب] من قصر عن رتبة منافستك، فأعطه من رجائه طرفاً ، واقبض من زمامه طرفاً ، واختبرهما فيه فستقف به الغاية على صلاح أو فساد ، فان صلح سوعد ، وإن فسد توعد؛ وقد قال أزدشير بن بابك [١] : احذروا صَوْلَةَ الكريم إذا جاع ، واللئيم إذا شبع [٢] . وقد قيل في منثور الحكم : علةُ المُعاداة قلةُ المُبالاة . وقال سليمان بن داود عليهما الصلاة والسلام لابنه : لا تستكثرْ أن يكون لك ألف صديق فالألف قليل ، ولا تستقلّ أن يكون لك عدوّ واحدٌ فالواحد كثير [٣] . والسلامة من الزمان (*) واهله من كذب الأماني . فأقلل ولا تستكثرْ ،فقد رُوي

(*) ب : زمانه .

(١) أردشير الأول (٢٢٧ – ٢٤١) مؤسس الدولة الساسانية ؛ قارن عنه : تاريخ الطبري ١/٨١٣ – ٨٣٦ ، الأخبار الطوال (ليدن ١٨٨٨) ٤٤ – ٤٨ ، مروج الذهب (ط . باريس) ٢/١٥١ – ١٦٤ ، سرح العيون ٧٢ – ٧٥ ،

— Nôldeke; op. cit. 1 -30.

— Christensen; op. cit. 80 - 97.

(٢) قارن بالعبارة منسوبة إلى ابن المقفع في : الأدب الكبير (ط .المرصفي) ص ٢٥ ، حكم لابن المقفع (رسائل البلغاء ١٩٥٤) ١١٤ . وإلى علي في شرح نهج البلاغة لمحمد عبده ٤/٥٧٥، وإلى أردشير في البيان ٣/ ١٦٩ وإلى أفلاطون في بدائع السلك ٢ / ٣٧ ، وانظر : تذكرة ابن حمدون ٤٦، ١١٠ ، كتاب الأدب والمروءة لصالح بن جناح (رسائل البلغاء ١٩٥٤) ص ٣٩٠ ، البصائر والذخائر ١ / ٤٧٧ ، بهجة المجالس ١/٣٣٦ .

(٣) ينسب ابن قتيبة القول في عيون الأخبار ٣/١ إلى داود في وصية لا بنه سليمان ، بينما ينسبه الماوردي في أدب الدنيا والدين (نشر السقا ١٩٥٥) ص ٣١٢ إلى لقمان ؛ وقارن بالتمثيل والمحاضرة ١٥ .

عن النبي ﷺ أنه قال : « لو لم يُصب ابنُ آدم من الدنيا إلا الأمن والسلامة لكفى بهما داءً قاتلاً » [1] .

وقيل في منثور الحكم : الناس عون على الصبر . وقال إبراهيم بن المهدي [2] : [ق ١٦أ] .

وللنفوس وإن كانت على وجل من المنيـــة آمـــال تُقوّيها
فالمرء يَبْسُطُها والدهرُ يقبضها والنفس تنشرُها والموتُ يطويها

والقسم الرابع : في الدفاع عن الرعية مـــن خوف واختلاف من نتائج الإهمال ، وكلاهما من سوء السيرة وفساد السياسة لتَردّدهما بين تفريط وإفراط ، وخروجهما عن العدل إلى تقصير أو إسراف وهم قوام الملك المستمد وذخيرة المستعد ان أهملوا فسدوا وأفسدوا ، وإن حيف عليهم هلكوا وأهلكوا ، فلن يستقيم ملك فسدت فيه أحوال الرعايا ، لأنه منهم بمنزلة الرأس من الجسد لا ينهض إلا بقوته ولا يستقل إلا بمعونته ، وعليك لهم ثلاثة حقوق : **أحدها**

---

(١) لا يرد القول في دواوين الحديث المعتمدة ، وهو حديث في نور القبس ٣٣٢ – ٣٣٣ . وقارن بعيون الأخبار ٢/٣٢١ – ٣٢٢ .

(٢) يذكر الماوردي البيتين دون نسبة في أدب الدنيا والدين (نشر السقا ١٩٥٥) ص ١٣١ وينسبهما ابن عبد البر في بهجة المجالس ٢/٣٣٧ إلى سابق البربري من أبيات وهو الأشبه بالصواب . وإبراهيم بن المهدي (– ٢٢٤ هـ) عرف بالغناء والأدب ، وبايعه البغداديون بالخلافة عام ٢٠٢ هـ ، ثم هزمه قواد المأمون فاختفى عام ٢٠٤ هـ، وعفا عنه المأمون فيما بعد . قارن عنه : الأغاني ١٠/٦٩ ، تاريخ بغداد ٦/١٤٢ ،وفيات الأعيان ١/٣٩، لسان الميزان ١/٩٨، كتاب بغداد.

أن تُعينهم على صلاح معايشهم ، ووفور مكاسبهم ، لتتوفر بهم موادك وتعمُرَ بهم بلادك ، وقد روى عطاء عن جابر عن النبي ﷺ أنه قال : « خيرُ الناس أنفعهُم للناس »[1] . وقال وهب ابن منبه[2] : إن أحسن الناس عيشاً من حَسُنَ عيش الناس في عيشه[3] . **والثاني** : أن تقتصر منهم على حقوقك وتحملهم فيها على إنصافك ، ليكونوا على الاستكثار أحرص وفي الطاعة أخلص ، وقد قيل : من خاف إساءتك اعتقد «مساءتك» (*) . ولا تكلهم في مقادير الحقوق إلى غيرك فيكونوا له أرجى وعليه أحْنَى [ق ١٦ ب] . فقد قيل في سالف الحكم : إنما يستخرج ما عند الرعية ولاتها ، وما عند الجند قادتها ، وما في الدين والتأويل علماؤه[4] . **والثالث** أن تحوطهم بكف الأذى ومنع الأيدي الغالبة

(*) ليس في المطبوعة .

(١) قارن بكشف الخفاء ١ /٣٩٣ .

(٢) وهب بن منبه (توفي في مطلع القرن الثاني الهجري) . من أهل صنعاء وولي قضاءها فترة ، وعرف بالاهتمام بأخبار الخلق والمبعث وأهل الكتاب . وفي كتب السمر والزهد العربية أقوال كثيرة منسوبة إليه . قارن عنه : طبقات ابن سعد ٥/٣٩٥ ،حلية الأولياء ٤ /٢٣،تاريخ صنعاء للرازي ،معجم الأدباء ١٩ /٢٥٩، وفيات الأعيان ٦ /٣٥ - ٣٦،تهذيب التهذيب ١١ /١٦٦. طبع كتابه «التيجان» بالهند (١٣٤٧ هـ)، وقام ر.ف. خوري بنشر بردية هايدلبرج التي تتضمن كتابات قديمة منسوبة إليه (فيسبادن ١٩٧٢) .

(٣) في عيون الأخبار ٣/١٧٩ : « إن أحسن الناس عيشاً من حسن عيش الناس في عيشه ، وان من ألذ اللذة الإفضال على الإخوان ». وقارن بأقوال مشابهة في البيان والتبيين ٢ /٢٩٣، والحكمة الخالدة ٢٢٠ .

(٤) قارن بمضاهاة أمثال كليلة ودمنة ص ٧٥.

عنهم ، لتكون لهم كالأب الرؤوف ويكونوا لك كالأولاد البررة ، فانك كافل مسترعىً ومسؤول مؤاخذ ، وقد قال النبي ﷺ : « كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته »[1] . فلله عليك فيهم حق . وللسلطان عليك فيهم تبعة ، فاغتنم بهم شكر إحسانك ، وجَمّلْ بهم آثار سلطانك فإن الدنيا ظل الغمام وحُلُم النيام ، وقد قيل : من الدنيا على الدنيا دليل[2] . وروي عن النبي ﷺ أنه قال : « كن في الدنيا كأنك غريبٌ أو عابرُ سبيل[3] » . وقيل في منثور الحكم : عود الحياة في كل يوم يعتصر ، وقال بعض الحكماء : كل يوم يسوق إلى غده ، وكل امرىء مأخوذ بجناية لسانه ويده . فاغتنمْ غفلةَ الزمان، وانتهزْ فُرصةَ الإمكان،

---

(١) قطعة من حديث صحيح يرد في دواوين الحديث المعتمدة عن ابن عمر وبعض الصحابة الآخرين ؛ قارن بصحيح الترمذي ١/٣١٨ . ونص الحديث : « كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ؛ الإمام راع ومسؤول عن رعيته ، والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها ، والخادم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته . وكلكم راع ومسؤول عن رعيته » (قارن بصحيح البخاري ١/٢٢٧ ، صحيح مسلم ٥/٧ – ٨، صحيح الترمذي ١/٣١٨ ، مسند أحمد ١/٥٠ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ١٠٨) .

(٢) القول في أدب الدنيا والدين (السقا / ١٩٥٥) ص ١٠٠ .

(٣) يرد الحديث عن عبد الله بن عمر بالنص نفسه في صحيح البخاري٤/٢١١ . ويرد في مسند أحمد ٢/٢٤ بزيادة : « واعدد نفسك في الموتى »، ؛وفي سنن ابن ماجه ٢/١٣٧٨، والترمذي ٢/٥٤ بزيادة : « وعد نفسك من أهل القبور »؛ وقارن بسراج الملوك ١٠ ، بهجة المجالس ٢/٢٧٨ .

وخذ من نفسك لنفسك وتزود من يومك لغدك [1] . وكتب حكيم الروم إلى الإسكندر [ق ١٧ أ] : لا تكلبْ على الدنيا فانك قليل البقاء فيها . ومن أحكم ما قيل في هذا المعنى قول الشاعر [2] :

همومك بالعيش مقرونـــةٌ ... فما تقطع العيش إلاّ بهمّ
وحلوة دُنْياكَ مسمومـــةٌ ... فما تأكلُ الشهد إلا بسُمّ
إذا تم أمْرٌ بدا نقصـــهُ ... توقّعْ زوالاً إذا قيل تمّ

ولما تاب الله تعالى على سليمان بن داود عليهما الصلاة والسلام، وردّ عليه مُلْكَهُ كتب على كرسيه : إذا صحت العافية نزل البلاء ، وإذا تمّتِ السلامةُ نجم العطب ، وإذا تَمّ الأمْنُ علا الخوف [3] .

(١) في أدب الدنيا والدين (السقا /١٩٥٥) ص ٩٩ : « وقال بعض البلغاء: إن الدنيا تقبل إقبال الطالب ، وتدبر إدبار الهارب ، وتصل وصل الملول ، وتفارق فراق العجول ؛ فخيرها يسير ، وعيشها قصير ، وإقبالها خديعة ، ولذاتها فانية ، وتبعاتها باقية ؛ فاغتنم غفوة الزمان ، وانتهز فرصة الإمكان ، وخذ من نفسك لنفسك ، وتزود من يومك لغدك » .

(٢) قارن بأدب الدنيا والدين (الجوائب / ١٢٩٩ ﻫ) ١٨٩ — ١٩٠ .

(٣) قارن بسراج الملوك للطرطوشي ٣٥٦ .

الفَصْلُ الثَالث

من مزايا الوزير وصفاته

الاقـــدام

فاما الفصل (*) **الثالث** : وهو الإقدام . فهو في السياسة أوْفى شرطيْها ، وفي الوزارة أكفى نظريها ، لظفر الإقدام وخيبة الإحجام وقد قيل في منثور الحكم : بالإقدام ترتفع الأقدام ، وإنما يجبُ الإقدام إذا ظهرت أسبابه من فرصة تنتهزها أو قوة تجدها ، وقصدت أبوابه في إبّانه وعند إمْكانه ، كما قال الشاعر (1) :

إذا ما أتيتَ الأمر من غير بابه ضللتَ وإن تقصدْ إلى الباب تهتدي

(*) في ب ، المطبوعه : الفصل .

(1) البيت لقيس بن الخطيم الأوسي الشاعر الفارس من قصيدة في ديوانه ٧٠ – ٧٥ ، تذكرة ابن حمدون ص ٨. وقارن عنه : طبقات فحول الشعراء ١ /٢٢٩ وما بعدها ، جمهرة الأمثال للعسكري ١ /٨٩ ، الأغاني ٣ /١ – ٢٦ ، أسماء المغتالين لابن حبيب (في المجموعة السادسة من نوادر المخطوطات بتحقيق عبد السلام هارون) ٢٧٤ – ٢٧٥ .

ثم تجمع بين حزمك (*) وعزمك ، فالحزم تدبير الأمور
[ق ١٧ب] بموجب الرأي . والعَزْمُ تنفيذُها للوقت المُقَدّر لها ،
فإذا تكاملت شروط الإقدام من هذه الوجوه الأربعة ، لم يمنع من
الظفر إلاّ عوائق القدر . وقد قيل في قديم الحكم : إذا طلب اثنان
حظاً ظفر به أفضلهما ديناً ، فإن استويا في الدين ظفر به أفضلهما
مروءةً ، فإن استويا في المروءة ظفر به أكثرهما أعواناً فان استويا
في الأعوان ظفر به أسعدهما جدّاً . فإن انثلم من شروط الإقدام
أحدها صار الإقدام تغريراً يمنع من حزم ذي اللب ، ويصد عن
الظفر ما لم يغلب قَدَر ، فما الأقدار بقياس معتبر ، وقد قال حكيم
الهند : السبب الذي يدرك به العاجز حَاجَتَهُ ، هو الذي يَحُول
بين الحازم وطلبته [1] . وقيل لبزرجمهر — ما أعجب الأشياء ؟
قال: نُجْحُ الجاهل وإكداءُ العاقل . ودخل رجل على عبد الله بن
طاهر [2] فقال له ، أيها الأمير : ما الذي لا يُحتاج فيه إلى عزم

(*) المطبوعة : بينهما بين حزمك وعزمك .

(١) يرد القول في كليلة ودمنه (شيخو / ١٩٢٣) ١٢٧ ، الأدب الصغير (رسائل البلغاء/ ١٩٠٤) ص ٣٣ ، كتاب النمر والثعلب لسهل بن هارون (نشر عبد القادر المهيري / ١٩٧٣) ص ١٦ ، يتيمة السلطان (رسائل البلغاء / ١٩٠٤) ١٨٥ ، الامل والمأمول ٢٢١ . وينسبه ابن حمدون في تذكرته ص ٨ إلى سقراط .

(٢) هو عبدالله بن طاهر بن الحسين (١٨٢–٢٣٠هـ) . كان أميراً من أمراء المأمون ، وولاه مصر ثم خراسان بعد موت أبيه طاهر واليها . واشتهر بالكرم والأدب . قارن عنه: الأغاني ٢/٩٢ ، الديارات ٨٦–٩١ ،تاريخ بغداد ٩/٤٨٣ ، ولاة مصر للكندي ١٨٠–١٨٥ ، ٢٤٩–٣٥٤ ، تاريخ الطبري ٣/ ١٣٤٠–١٣٤١ ، وفيات الأعيان ٣/٨٣–٨٩ .

ولا حزم ؟ فاستمهله في جوابه ثلاثة أيام ، فعاد إليه بعدها وسأله ، فقال له: الدولة[1] . فقال صدقْتَ : وما أخرج هذه الكلمة منك إلاّ الدولة ، ولذلك قيل [ق ١٨أ] في منثور الحكم : الحظّ يأتي مَنْ لا يأتيه[2] .

والإقدام ينقسم قسمين : أحدُهما الإقدام على اجتْلاب المنافع . والثاني الإقْدامُ على دَفْع المَضَارّ .فأمّا الإقدام على اجتلاب المنافع فضربان أحدهما استضافةُ مُلْك ، والثاني استزادةُ مواد .

فأمّا استضافةُ المُلْك ، فيكون بالحزم والعزم ، إذا اقترنا برغبة ورهبة ، ولأنْ تكونَ بالاغتيال والاحتيال ، أوْلى من أن تكونَ بالقتال ، ولذا قال النبي ﷺ : « الحربُ خُدعة »[3] . وقيل في أمثال الحكم : أربعةٌ لا يركبها إلاّ أهوج ، ولا يسلم منها إلا القليل ؛ مناجزةُ الحرب ، وركوبُ البحر ، وشربُ السُمّ

---

(١) ترد القصة بأشكال مختلفة منسوبة إلى أشخاص مختلفين في : الإمتاع والمؤانسة ١ / ٧٥ ، البصائر ١ / ٢٤٠ ، بهجة المجالس ٢ / ١٨٩ ، تذكرة ابن حمدون ص ٧٥ .

(٢) قارن بأقوال مشابهة في فصل المقال ٢٣١ ، المستقصى ٦٩ ، جمهرة الأمثال ١/ ٣٠٢ ، كتاب الأوراق (أشعار أولاد الخلفاء) ص ٢٨٧ .

(٣) حديث صحيح يرد في دواوين الحديث المعتمدة ؛ فقارن بصحيح البخاري ٣٣١/٣ ، صحيح مسلم ١٤٣/٥ ، سنن الترمذي ٣١٤/١، سنن أبي داود ٢٨٤/٢، مسند أحمد ٩٠/١ .

للتجربة ، وائتمان النساء على السرّ [1] .

وأمّا استزادة الموادّ فيكون بالعدل والإحسان ، إذا اقترنا برفق ومياسرة ، لنكثّر بهما العمارة ، وتتوفر بهما الزراعة ، فإنّ الأرض كنوز المُلْك ، يستخرجها أعوانٌ متطوعون ، يقنعهم الكف عنهم ، ويقطعهم العسف (*) بهم ، وقد قال النبي ﷺ « التمسوا الرزق في خبايا الأرض » [2] . يعني الزرع . ولأن تستمد فرعاً [ق ١٨ب] داراً يعم خيره أولى من أن تجتثّ أصلاً منقطعاً

(*) ب : السيف .

(١) كليلة ودمنه (دي ساسي/١٨١٧) ص ٨٦ : «وقد قالت العلماء إن أموراً ثلاثة لا يجترىء عليهن إلا أهوج ولا يسلم منهن إلا قليل : صحبة السلطان، وائتمان النساء على الأسرار ، وشرب السم للتجربة ...» ؛ وقارن بالقول في كتاب النمر والثعلب لسهل بن هارون (المهيري/١٩٧٣) ص١٥ ، مضاهاة كليلة ودمنة ص١٤ ، بهجة المجالس ٢ /١٢٩. وسراج الملوك ٢٢٠ ، عين الأدب والسياسة ص ٧٢ ، بدائع السلك ٢ / ١١٥ وربما جاءت زيادة « ركوب البحر » في الاقتباس من مزج مثلين آخرين من« كليلة ودمنة » هما : « ثلاثة لا أحد يستطيعها إلا بمعونة وارتفاع همة وعظم خطر ؛ صحبة الملوك ، وتجارة البحر ، ومناجزة العدو » (كليلة ودمنة ص ٨٧ ، يتيمة السلطان – رسائل البلغاء – ١٥٦ ، تذكرة ابن حمدون ٦٨ ، النمر والثعلب ١٦ ، عيون الاخبار ٢٣١/١) و« قد خاطر من لجج في البحر ، وأشد منه مخاطرة من صحب السلطان » (كليلة ودمنة –عزام– ص ٩٤ ، النمر والثعلب ١٦ ، تذكرة ابن حمدون ٤٩ ، تحفة الوزراء (بغداد) ١٨ ، سراج الملوك ٢٢٠ ، بدائع السلك ٢ / ١١٣ ، الآداب لابن شمس الخلافة ٢٨ ، حكم لابن المقفع – رسائل البلغاء – ص ١١٥ ، بهجة المجالس ١ /٣٥٤) .

(٢) قارن بكشف الخفاء ١٧٨/١ .

يعم ضرره ، فلا نفاد لدارّ ، ولا لبث لمنقطع ، وما يُفسده إلا المبادرةُ قبل أوانه ، والعجلةُ قبل زمانه ،وقد قيل في أمثال الحكم : الحُظُوظُ مراتب ، فلا تعجلْ على ثمرة لم تُدرِكْ ، فإنّكَ تَنالها في أوانها عذبة ، والمدبر لك أعلم بالوقت الذي تصلح فيه فَثِقْ بخيرته لك . ولا تحمل حوائج عمرك كله على يومك الذي أنت فيه ، فيضيق عليك ، ويشغلك القنوط عن تدبيرك ، فليحذر العجلة ، فيراه الناس مسيئاً ، وقد قيل لبعض الحكماء : مَنْ شَرّ الناس ؟ فقال : مَنْ لا يبالي أن يراه الناس مسيئاً [1] .

وأما الإقدام على دفع المضارّ ، فضربان : دفع ما اختلّ من المُلك وله سببان : نفور أو جور (*) ، فادفع ضرر كل واحد منهما بالضد من سببه ، فإن علاج كل داء بضده من الدواء ، فإن كان اختلال الملك من الإهمال أيقظت له عزمك ، وإن كان ذلك من العجز ، استعملت فيه حزمك ، وإن كان نقص الموادّ من النفور ، استحدثت فيه رهبتك ، وإن كان من الجور ، أظهرت فيه معدلتك ، فإن كان حدوث [ق ١٩أ] ذلك في الملك صادراً عنك ، كنت مؤاخذاً بتفريطك في الابتداء ، ومستدركاً لتقصيرك في الانتهاء ، فجبرت إساءتك باحسانك ،ومحوت قبيحك بجميلك ،

(*) المطبوعة : نفور وجور

(١) يرد القول بغير نسبة في البيان والتبيين ٣/١٦٥ ، عيون الأخبار ٢/٣٧٢ ، وينسبه الإمام أحمد في الزهد ص ٥٠ الى لقمان الحكيم .

وإن كان حدوثه من غيرك ، كانت جريرة الإساءة عليه ، وكان حمد الإحسان لك ، وبان بلك سوء أثره ، وبان به جميل أثرك .

وقد روى عطاء بن السائب عن أبيه عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال : « الخيرَ كثيرٌ ، وقليلٌ فاعلُهُ » [1] فقال بعض الحكماء : خير من الخير فاعلُهُ ، وشَرٌّ من الشر فاعله [2] .

---

(١) قارن بكشف الخفاء ١/٣٩٧ .

(٢) في شرح نهج البلاغة لمحمد عبده (دار الأندلس ١٩٧٨) ٤/٥٧١ نسبة هذا القول إلى علي بن ابي طالب ، وهو في كتاب التعازي للمدائني ١٧، ٩٣ بدون نسبة، وفي تذكرة ابن حمدون ٢٧– ٢٨ بنسبته إلى محمد بن علي بن موسى (؟). وفي البيان ٤ / ٧٥ : « ... واعلم أن خيراً من الخير معطيه ، وشراً من الشر فاعله » .

الفَصلُ الرّابعُ

في الحذر

وأما الفصل الرابع ، وهو الحذر ، فإن الدهر ثائرٌ بطوارقه ، ومُنافرٌ بنوائبه ، يغدر (*) إن وفى ، ويقتل إن هفا [1] ، ولذلك قيل في منثور الحكم : الدنيا مرتجعة الهبة ، والدهر حسودٌ لا يأتي على شيء إلاّ غيّرَهُ [2] . وقال عبد الحميد : أصاب الدنيا من حذرها ، وأصابت الدنيا من أمنها [3] . وقال عبد الملك بن مروان : احذروا الجَدِيدَيْنِ [4] ، فللأقدار أوقات تُغْضي عنها الأبصار ،

(*) المطبوعة : يعذر .

(١) قارن بأدب الدنيا والدين (السقا /١٩٥٥) ١٠١ .

(٢) أدب الدنيا والدين (السقا /١٩٥٥) ٩٨-١٠٠ .

(٣) في أدب الدنيا والدين (السقا /١٩٥٥) ص ١١٠ : «وقال بعض السلف أصاب الدنيا من حذرها .. الخ » ، وقارن بالقول منسوباً لفيلسوف في البصائر ٢ / ٤٨٥ .

(٤) في البصائر والذخائر ٢ / ٢٠٥ - ٢٠٦ من خطبة لعبد الملك بن مروان يرد قوله : « وأقلوا الرغبة فيما يورث العطب ... فاحذروا الجديدين ... » .

فإذا صادفت (*) طوارقه غرّاً مسترسلاً ، صار هدفاً لسهامها الصوائب ، وغرضاً لمنافرة الحوادث [ق ١٩ب] والنوائب .
وقد قال بعض الحكماء : من أعرض عن الحذر والاحتراس ، وبنى أمره على غير أساس ، زال عنه العز ، واستولى عليه العجز ، وإنْ قدّم لطوارقه حذر المتيقظ ، وتلقاها بعُدّةِ المتحفظ ، رد بادرتها بعزمٍ ذي حزْمٍ ، وقد حلب أشْطُرَ دهره ، وقام بواضح عذره ، وقد قال بعض الشعراء [(١)] :

ـــ إنّ للدهر صولةً فاحذَرْنها   لا تبيتنّ قد أمنْتَ الدهورا

ثم هو بعد حذره مستسلمٌ لقضاء لا يُرَدّ ، وقدَرٍ لا يُصَدّ .
وقد روى أبو الدرداء عن النبي ﷺ أنه قال : « احذروا الدنيا فإنها أسحر من هاروت وماروت » [(٢)] . وقيل لبعض الحكماء : مَن السعيد ؟ قال : من اعتبر بأمسه واستظهر لنفسه [(٣)] . وقال بعض الشعراء [(٤)] :

ـ وحذرت من أمر فمر بجانبي   لم يُبكني ولقيت مالم أحذر (**)

(*) ب : صدقت .
(**) ب : أعذر !
(١) أول بيتين في عين الأدب والسياسة ص ١٢ بدون نسبة .
(٢) يرد الحديث في نصيحة الملوك للغزالي (ط. همائي ١٣٥١هـ) ص ٤١٦ . وقارن بفيض القدير ١٨٧/١ ، كشف الخفاء ٥٧/١ .
(٣) أدب الدنيا والدين (السقا/١٩٥٥) ص ١١٠ : «وقال بعض الحكماء : السعيدمن اعتبر بأمسه، واستظهر لنفسه ، والشقـي من جمع لغيره وبخل على نفسه».
(٤) يرد البيت في كتاب الآداب لا بن شمس الخلافة ص ١٢٧ بدون نسبة .

وللحذر حد يقف عنده ، إن زاد عليه صار خَوَراً ، كما أن للإقدام حداً ، إن زاد عليه صار تهوراً ، والزيادة على الحدود نقص في المحدود . ولهما زمان إن خرجا عنه صار الحذر فشلاً ، والاقدام خرقاً ، وعارهما معتبر [ق ٢٠أ] بحزم العاقل ، ويقظة الفَطِن . وقد قيل في منثور الحكم : أيدي العقول تمسك أعنّةَ الأنْفُس (١) . وقال بعض الحكماء : ليعرفْكَ السلطانُ عند افتتاح التدبير بالحذر ، وعند وقوع الأمر بالجدّ .

والحذر يلزم من أربعة أوجه : أحدها الحذر من الله تعالى فيما فرض .

والثاني : الحَذَر من السلطان فيما فوّض .

والثالث : الحَذَر من الزمان فيما اعترض .

والرابع : الحَذَرُ من غلبة الأعداء ومكر الدهاة .

فأما الحذر من الله تعالى ، فهو عمادُ الدين الباعث على الطاعة . والحَذَرُ منه ، هو الوُقُوف على أوامره ، والانتهاءُ عند زواجره فيعمل بطاعته فيما أمر ، وينتهي عن معصيته فيما حظَر ، فلن ترى قليل الحذر إلاّ متجوّزاً في دينه طامحاً في غُلَوائه ، لا يرى رشداً في العاجل ، وهو على وعيد في الآجل ، مع نفور النفس منه ، وسراية الذم فيه ، وقد قيل في بعض الصحف الأولى : العزة

---

(١) التمثيل والمحاضرة ٤٠٨ : «ابن المعتز : أيدي العقول تمسك أعنة الأنفس عن الهوى» .

والقوة يعظمان القلب ، وأفضل منهما خوف الله تعالى ، لأن من لم تردعه خشية الله لم يخف الوضيعة ، ولم يحتج إلى ناصر . وقال عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه : من حاول أمراً بمعصية الله كان أبعد لما رجا ، وأقرب لمجيء ما اتقى . وقال بعض الحكماء : خير الأخلاق أعوَنها على الورع . وقال بعض السلف : إنما لك من دنياك ما أصلحْتَ به مثواك [1] . وقال البحتري [2] :[ق٢٠ب]

يا جامعاً مانعاً والدهـــر يرمقه　　　مفكراً أي باب فيه يطرقُهُ
جمعْتَ مالاً ففكرْ هل جمعت له　　　ياجامع المال أياماً تفرّقُه [3]

وأما الحذر من السلطان ، فهو وَثّابٌ بقدرته ، متحكـــم بسطوته ، يميل به الهوى فيقطع بالظن ، ويؤاخذ بالارتياب ، فالثقة به عجز ، والاسترسال معه خطر . وقد قيل : ثلاثة لا أمانَ لهم ، السلطانُ والبحرُ والزمانُ [4] . وقيل : إذا تغير السلطان

---

(١) سرح العيون (ت . محمد ابو الفضل ابراهيم ١٩٦٤) ص ١١١ : « الأحنف بن قيس : إعلم أن لك من دنياك ما أصلحت به مثواك » .

(٢) البحتري (٢٠٦–٢٨٤هـ) أبو عبادة الوليد بن عبيد الطائي ؛ الشاعر المشهور ؛ قارن عنه : الموشح للمرزباني ٣٣٠ ،طبقات الشعراء لابن المعتز ٣٩٤–٣٩٥ ، الأغاني ٢١/٣٧–٥٣ ، اخبار البحتري للصولي (دمشق ١٩٥٨) ، تاريخ بغداد ١٢/٤٤٦ ، وفيات الاعيان ٦/٢١–٣١ .

(٣) لا يرد البيتان في ديوانه ، وهما في شعر ابن المعتز (ت . السامرائي) ٣ / ١٨٦ .

(٤) قارن بالقول في التمثيل والمحاضرة ١٣١، بهجة المجالس ١/٣٥٤ .

تغير الزمان [1] . والحذر منه في حالتي السخط والرضا أسلم لأنه يستذنب إذا ملّ ، حتى يصير المحسن عنده كالمُسيء ، فاستخلص رأيه بالنصح ، واستدفع تنكره بالحذر . وقد قال بعض الحكماء: إصحب السلطان بثلاث : الحذر ، ورفض [ق ٢١أ] الدولة (*) ، والاجتهاد في النصح [2] .

وحذرك منه يكون بثلاثة أمور :

أحدها أن لا تعول على الثقة في إدلال واسترسال ، فما جرّت الثقة إلاّ ندماً كما قال الشاعر [3] :

مازلت أسمع كم من واثق خجل   حتى ابتُليتُ فصرتُ الواثق الخجلا

وقد قيل : الخرق الدالّة (**) على السلطان ، والوثبة قبل الإمكان [4] . فاقبض نفسك إذا قدّمك، وتواضعْ له اذا عظّمك، واحتشمه إذا آنسك ، ولنْ له إذا خاشنك ، واصبر على تجنيه إذا

(*) كذا في ب، والمطبوعة . وربما كانت «الداله» .

(**) المطبوعه: الدلاله .

(١) ينسب ابن حمدون هذا القول في تذكرته ص ٧ إلى علي بن أبي طالب ، ويرد في التمثيل والمحاضرة ١٣١ وعين الأدب والسياسة ص ٣٩ بغير نسبه .

(٢) قارن بالقول في الوزراء والكتاب ٨-٩، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد (بيروت / ١٩٥٦) ٤ / ٤٩٧ .

(٣) ينسب الثعالبي(التمثيل والمحاضره ١١٩) البيت إلى الحسين بن أحمد الشاعر المعروف بابن الحجاج .وهو في أدب الدنيا والدين(١٢٩٩ هـ)ص١٥٦ بدون نسبة .

(٤) قارن بالتمثيل والمحاضرة ١٤٢ ، سلوك المالك ١٤٢ – ١٤٣ ، سراج الملوك ٢٢٣ ، بدائع السلك ٢ / ١٢١ .

غالظلك ، فهو على التجني أقدر ، فكن على احتماله أصبر ، فربما كانت مجاملته لك مكراً ، وتجنيه عليك عذراً ، فقد قيل في بعض الصحف الأولى : حُبّ المَلك وهواه يُشْبهُ الطّلّ الذي ينزل على العشب . وقد قالت حكماء الهند : مثل السلطان في قلة وفائه للاصحاب ، وسخاء نفسه عنهم مثل البَغيّ ، والمُكْتَسب ، كلما ذهب واحد جاء آخر [1] ، والعرب تقول : السلطان ذو عُدْوان وبَدَوان [2] ، فلا تجعل له في اظهار تنكره عليك عذراً ، فربما اعترف بالحق فوفى ، وَرَقّ بالصبر فكف ، ولذلك قيل في أمثال كليلة ودمنة : صاحب السلطان كراكب الأسد يخافه الناس ، وهو لمركوبه أشدّ خوفاً [3] . وقد روى مصعب بن منصور عن عقبة بن عامر عن النبي ﷺ أنه قال : « السعيد مَنْ وُعظ

(١) في كليلة ودمنه ١١٤ (دي ساسي ١٨١٧) : « مثل السلاطين في قلة وفائهم لمن صحبهم وسخاوة أنفسهم عمن فقدوا كمثل البغي كلما فقدت واحداً جاء آخر». وترد العبارة في عيون الأخبار ١/٢٥ منسوبة إلى «كتاب للهند » ؛ وهي عادة ابن قتيبة عندما ينقل عن «كليلة ودمنه» وقارن بالقول في سراج الملوك ٢٢٢ ، بدائع السلك ٢ / ١١٥ . والمكتب هو المعلم (لسان العرب: كتب) .

(٢) في عيون الأخبار ١/٢٥: «والعرب تقول السلطان ذو عدوان وذو بدوان وذو تدرأ؛ يريدون انه سريع الانصراف كثير البدوات، هجوم على الامور»، وقارن ببهجة المجالس ١/٣٥٣، سراج الملوك ٢٢٢ حيث ترد العبارة بعينها منقولة عن «عيون الأخبار» .

(٣) قارن بالقول في العقد الفريد ٣/٢٠١ ، التمثيل والمحاضرة ١٣١ ، سراج الملوك ٢٢٢ ، كتاب الآداب لابن شمس الخلافة ٢٩ ، عيون الأخبار ١/٢١ تذكرة ابن حمدون ٦٧ ، بهجة المجالس ١/٣٥٣ . وفي شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد (دار الفكر / ١٩٥٦) ٤ / ٤٩٦ نسبة القول إلى علي ابن ابي طالب .

بغيره »[1] . وقال شاعره حسّان بن ثابت[2] :

ولا تأمن الدهر الفتون فإنني برأي الذي لا يأمن الدهر مقتدى[3]

والثاني : في حذرك منه ، أن تساعده على مطالبه ، وتوافقه على محابّه ومشاربه ، ولا تصده عن غرض ، إذا لم يقدح في دين ولا عرض ، ولا تتوقف عن إجابته ، وان شغلك ما هو أهم ؛ فما يقيم لك عذراً إذا وجدك في أغراضه مقصّراً ، وان كنت على مصالح مُلْكه متوفّراً ؛ فإنه اتّخذك لنفسه ثم لملكه ، وقد يقدم حظ نفسه على مصلحة مُلكه ، لغلبة الهوى ، ونازع الشهوة ، ولذلك قال النبي ﷺ : « حُبّكَ الشيءَ يُعْمي ويُصِمّ »[4]

---

(١) قارن بالمقصد الحسنه ٢٤٠ ، الأسرار المرفوعة ١٦ ، كشف الخفاء ١/٤٥٢ .

(٢) حسان بن ثابت (-٥٤هـ) . شاعر مخضرم أدرك الجاهلية والإسلام ، ونصر النبي بشعره ، وعاش بعده حتى توفي زمن معاويه ؛قارن عنه : طبقات فحول الشعراء (ت .محمود شاكر / القاهرة ١٩٧٤) ١ /٢١٥-٢٢٠،الأغاني ٤/ ١٣٤ ،تهذيب ابن عساكر ٣/١٢٥ ، نكت الهميان ١٣٤ ، الشعر والشعراء ١/ ٢٦٤ ،تهذيب التهذيب ٢ /٢٤٧ ، خزانة الأدب ١ /٢٢٧ .

(٣) يرد البيت في ديوان حسان (نشر وليد عرفات / لندن ١٩٧١) ١/٤١٧ ثانياً بين أربعة أبيات وهو هناك :

فمن يأمن الدهر الفتون فاني برأي الذي لا يأمن الدهر مقتدي

(٤) قارن بالأسرار المرفوعه (ت .الصباغ ١٩٧١) ص ١٧٧-١٧٨، كشف الخفاء ١/٣٤٣-٣٤٤ . وقارن بالحديث في دواوين الأمثال مثل فصل المقال ٢٥٦ ، ٣٢٠، جمهرة الأمثال ١/٣٥٦ ، المستقصى ٢٠١، الميداني ١ /١٣٢ . وهو في الحيوان ٤/٣٨٦ .

أي يُعْمي عن الرشد ، ويُصِمّ عن الموعظة . فكن متوفاً على مراده ليسلم اعتقاده (*) لك ، فإن قدحت أغراضُهُ في دين أو عرض ، سللْتَ نفسك من وزرها ، وتحفّظت من شينها ، بالتلطف في صرفه عنها بما يعتاضه بدلاً منها، ليسهل عليه إقلاعه عنها . فإن ساعدك عليه سلم دينكما [ق ٢٢أ] ، وزال شينكما.

وقد روى أبو حازم عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ أنه قال : « لله خزائن للخير والشر مفاتيحها الرجال ، فطوبى لمن جعله مفتاحاً للخير مغلاقاً للشر . وويل لمن جعله مفتاحاً للشر مغلاقاً للخير »[1] . وقال بعض الشعراء :

ستلقى الذي قدمت للخير محضراً وأنت بما تأتي من الخير أسعد

وإن أصرّ عليها لنْتَ في متاركته ، وأحجمْتَ عن مساعدته، وهو خداع يتدلس بالمغالطة ، ويخفى بالحزم، فاستنجد فيه عقلك، واستعمل فيه حزمك ، لتسلم من تنكره ، وتخلص من وزره . فقد رُوي عن النبي ﷺ أنه قال : « إن من شرار الناس عند الله يوم القيامة عبداً أذهب آخرته بدنيا غيره »[2] .

والثالث : في حذرك منه أن تذبّ عن نفسه ومُلكه بما

(*) ب : اعتقادك .

(١) قارن بكشف الخفاء ١/٢٥٥ ، السعادة والإسعاد ٣١١ ، عين الأدب والسياسة ص ٩ .

(٢) في إحياء علوم الدين (التجارية) ٢/١٤٨ ان الكلمة جزء من موعظة أعرابي لسليمان بن عبد الملك .

استطعْتَ من مالٍ ونفس ، فإنك عن نفسك تذب ولها ترب ، لأنه لا يصلح حالكَ مع فساد حاله ، وأنت فرع من أصله ، وهو يسترسل لثقته بك ، ويستسلم لتعويله عليك ، فقابل ثقته بأمانتك، واستسلامه بكفايتك [ق ٢٢ب] ، ولا تلجئه أن يباشر دفع الخوف والحذر ، فيلجئك إلى ما هو أخوف واحذر ، لأنك تخافه وتخاف ما يخافه، فيتوالى عليك خوفان ويتالأ عليك خطران. وقال الشاعر[١] :

إن البلاء يُطاقُ غير مضاعف فاذا تضاعف صار غير مطاق

فادفع خوفك منه بدفاعك عنه ، تكن من الخوفَيْنِ آمناً ، ومن الخطرين سالماً . وقد قال عاصم بن عمر بن الخطاب [٢] رضي الله عنهما :

كانك لم تَنْصَبْ ولم تلق شدة إذا أنت أدركت الذي كنت تطلب[٣]

واعلم أن للسلطان عليك حقوقاً لك عليه مثلها ، فحقوقُهُ عليك ثلاثة [٤] : **أحدها** قيامُك بمصالح ملكه . وهي أربع : عمارةُ بلاده ، وتقويم أجناده ، وتثميرُ موادّه ، وحياطة رعيته.

---

(١) ينسب الماوردي في أدب الدنيا والدين (١٢٩٩ ﻫ) ص ٢٣٢ البيت إلى ابن الرومي .

(٢) عاصم بن عمر بن الخطاب (– ٧٠ ﻫ) ؛ قارن عنه : الاستيعاب ٢ /٧٧٢، تهذيب الأسماء واللغات ١ /٢٥٥ .

(٣) يرد البيت ضمن أبيات لعاصم في النزاع بين بني عدي ؛ قارن بالمنمق لابن حبيب (حيدرآباد ١٩٦٤) ص ٣٨٣ – ٣٨٤ ، معجم الشعراء للمرزباني (ت . فراج ١٩٦٠) ص ١١٧ .

(٤) قارن بتحفة الوزراء ٢٦ – ٢٨ .

والثاني من حقوقه عليك قيامك بمصالح نفسه ، وهي أربع : إدراك كفايته ، وتحمل عوارضه ، وتهذيب حاشيته ، واستعداد ما يدفع به النوائب .

والثالث : من حقوقه عليك ، قيامُك بمقاومة أعدائه ،وذلك بأربعة أشياء : تحصين الثغور ، واستكمال العدة ،وترتيب العساكر، وتقدير الحدود . فأدّ حقوق سلطانه [ق ٢٣أ] ، ووفّ شروط ائتمانه ، واحذر بادرة مؤاخذته إن قَصّرْتَ ، وسطوة انتقامه إن فَرّطْتَ ، فقد قيل في منثور الحكم : من فعل ما شاء ، لقي مالم يشأ . وقال بعض البلغاء : من أوْلعَ بقَبْحِ المعاملةِ أُوْجِعَ بقُبْحِ المقابلة . واعلم أنّ بادرة الانتقام ، أسرع من ظهور الإنعام ، لأن الانتقام يصدر عن طيش الغضب . والإنعام يصدر عن أناة الكرم ، فربما هجم الانتقام قبل الحذر إن تم على مداومة الحذر . ولذلك قال أبو زبيد الطائي (١) :

والخير لايأتيك مجتمعاً والشر يسبق سيلهُ مَطَرَهْ (٢)

---

(١) أبو زبيد (– حوالي ٣٢ هـ) . شاعر طائي مخضرم اسمه حرملة بن المنذر. نزل الكوفة وتوفي بها . وله أخبار مع عثمان والوليد بن عقبة والي الكوفة ؛ عنه : طبقات فحول الشعراء ٢/٥٩٣ – ٦١٥ ، الأغاني ١٢/١٢٥ – ١٣٩ ، تهذيب ابن عساكر ٤/١٠٨ .

(٢) في جمهرة الأمثال للعسكري ١/٥٤٣ : ومن أمثالهم في الخير والشر قول الشاعر :

الخير لايأتيك متصلا والشر يبدر سيله مطره

وقد قيل في حكَم الفرس : ما أضعف طمع صاحب السلطان في السلامة ، وذلك أنه إن عف جنى عليه العفاف عداوة الخاصة ، وإن بسط يده جنى عليه البسط ألْسنَةَ المتنصّحين[1] . فلزمك بذلك أن يكون حذرك أغلب من رجائك ، وخوفك أكثر من أمنك ، ولئن تكدر بهما العيش فهما إلى السلامة أدعى . وقد قال بعض الحكماء : بالصبر على ما تكره تنال ما تحب ، وبالصبر على ماتحب تنجو مما تكره .

فأما ما يقابلها من حقوقك على سلطانك [ق٢٣ب] فثلاثة :

أحدها : معونتك على نظرك ، وذلك بأربعة أشياء : تقوية يدك ، وتنفيذ أمرك ، واطلاق كفايتك ، وان لا يجعل لغيرك عليك أمراً . وقد قال سابور بن ازدشير [2] في عهده إلى ابنه هرمز [3] : ينبغي للوزير أن يكون قويّ الأمر مقبول القول ، يمنعه مكانه منك من الضراعة لغيرك ، وتبعثُهُ الثقةُ بك على بذل النصيحة لك ،

(١) قارن بالقول مع اختلافات طفيفة في كليلة ودمنة(شيخو / ١٩٢٣)٢١٩ - ٢٢٠ ، البصائر لأبـي حيان ٢ / ١٨٨ ، شرح نهج البلاغة لابن أبـي الحديد (دار الفكر / ١٩٥٦) ٤ / ٤٩٦ .

(٢) سابور بن أردشير (٢٤١ - ٢٧٢م) . ثاني ملوك الدولة الساسانية ؛ قارن عنه :

— Nôldeke : Perser und Araber 25 - 46.

— Christensen : Sassanides 226 - 227.

(٣) هرمز بن كسرى أو ابن سابور أو هرمز الأول (٢٧٢ - ٢٧٣م) ؛ قارن عنه :

— Christensen : Sassanides 226 - 227.

ويشجعهُ ما يعرف من رأيك على مقاومة أعدائك . وأحذّركَ أن تنزل بهذه المنزلة من سواه من خدمك [1] .

والثاني من حقوقك عليه : أن تثق منه بأربعة أشياء : أن لا يؤاخذك بغير ذنب ، ولا يطمع في مالك من غير خيانة ، وأن لا يُقَدّم عليكَ مَنْ دونك ، ولا يمكّنَ منكَ عدواً .

عهد ملك إلى ابنه فقال : إنك لن تصل إلى إحكام ما تريده من تدبير مُلكك إلا بمعونة وزرائك وأعوانك ، فأعنْهم على طاعتك بمياسرتك ، وعلى معونتك بمساعدتك .

والثالث من حقوقك عليه : أن يحفظك في منزلتك في أربعة أشياء : أن لا يرتاب بباطنك وظاهرك سليم ، فيؤاخذك بالظن ويعجز عن دفعه [ق ٢٤أ] باليقين ، فليس يؤاخذ بضمائر القلوب إلاّ علاّم الغيوب . قيل لكسرى بن قباذ [2] : إن قوماً من خواصك قد فسدت سرائرهم ، فوقّع : أنا أملك الأجساد دون

---

(١) يرد نص هذا العهد في الوزراء والكتاب ٥–٦ ،وفي تحفةالوزراء ٢١نسبة هذا العهدإلى كسرى قباذ؛وقارن بالسعادةو الإسعاد ٣٢ ٤ ،وتذكرةابن حمدون ١ ٤١–٤٢ .

(٢) كسرى بن قباذ هو كسرى أنو شروان (٥٣١ – ٥٧٨م) ؛ لكن ربما كان المقصود قباذا والده (٤٨٨ – ٥٣١ م) إذ يرد اسمه في المؤلفات العربية بوصفه « كسرى قباذ » . وفي المصادر العربية أمثال وحكم وقصص كثيرة عن أنو شروان وسيرته وعهده ، ويسمى بالعادل . قارن عنه وعن والده : تاريخ الطبري ١ / ٨٩٢ وما بعدها ، مروج الذهب ١ / ٣٠٥ – ٣١١ ، غرر السير ٦٠٣ وما بعدها ، شرح الشريشي ٣ / ٣٥٩ – ٦٣ ،

— Nôldeke : Perser 130 - 264.

— Christensen : Sassanides 316 - 440.

النيات ، وأحكم بالعدل لا بالرضى ، وافحص عن الأعمال لا عن السرائر [1]. **والثاني** ألاّ يَستبدلَ بك ونظرك مستقيمٌ ، فتقلَّ ثقتُكَ ويضعُفَ نشاطُك ، ولا تجد من نفسك نهوضاً بما كَلّفك ، فإنّ دواعي الطبع أبلغُ من مصنوع التكلف ، وقد اتخذك لاستقامة وجدها بك ، فإذا أضاع حقّكَ بالاستبدال ظلم نفسَهُ وكان من غيرك على خطر . وقد قال كسرى : الوزارةُ أبعدُ الأمور من أن تَحتملَ غيرَ أهلها ، لأنّ الوزير من الملك بمنزلة سَمْعه وبصره ولسانه وقلبه ، لأنه مغلق الأبواب مستورٌ عن الأبصار ، ليحفظَهُ في أمواله ، ويسترَ خَلَلهُ في أفعاله ، وحقيقٌ بمن كان بهذه المنزلة أن يكون محفوظاً وملحوظاً [2] . **والثالث**: أن لا يؤاخذكَ بِدَرَكِ ما جَرّهُ القضاء وساقَهُ القَدَرُ ، فيجعلك غرضاً في معارضته خَالقَهُ ، وهل أنت فيه إلا كمثله فكيف تكون أفعال الله ذنوباً لعباده [ق ٢٤ ب] . وقد قال بعض الحكماء : الأمور

---

(١) ترد الكلمة في عهد أردشير ٥٦ ، الحكمة الخالدة ٤٧ ، نهاية الأرب ٦ / ١٦ ، محاضرات الراغب ١ / ١٦٧ ، عيون الأخبار ١ /٨ ، العقد الفريد ١ /٢٥ ، لباب الآداب ٣٧ – ٣٨ ، تذكرة ابن حمدون ٤٤ ، سراج الملوك ٢١٩ . ويذكر ابن قتيبة أنه رأى القول في « كتاب الآيين » من خطبة لبعض ملوك العجم ، ويقول أبو حيان (البصائر ١ /٤٨٧) انه لكسرى بن قباذ ، وينسبه صاحبا العقد والسراج كما في العهد إلى أردشير بن بابك (٢٢٧ – ٢٤١م) مؤسس الدولة الساسانية .

(٢) في تحفة الوزراء ص ٣٩ : « وقالوا : الوزارة أبعد الأمور عن أن تحتمل غير أهلها ، ويسوغ لكل أحد الطمع فيها لأن الوزير من الملك بمنزلة سمعه وبصره ولسانه وقلبه ...»؛ وقارن بالسعادة والإسعاد ٤٢٩ ، سراج الملوك ١٣١.

تُطلب بالعناء ، وتُدرك بالقضاء [(1)] . ولذلك قال رسول ﷺ « إذا أراد الله تعالى إنفاذ قضائه وقدَره سلب ذوي العقول عقولهم حتى ينفذ فيهم قضاؤهُ وقَدَرُهُ » [(2)] . **والرابع** : أن لا يحمّلك ما ليس في قدرتك ، ولا يكلفك ما ليس في طاقتك ، فلا يكلف الله نفساً إلاّ وسعها ، وما ذلك إلا من دواعي التّجنّي ومبادي التنكّر [(3)] . قال حكيم الروم : أول ما يبتدىءُ تَغَيّر المَلك في العين ، فإذا ازداد خرج إلى اللسان ، فإذا ازداد خرج إلى اليد . فقد وضح بهذه الجملة مقابلة حقوقك عليه بحقوقه عليك . وقد قال المعتصم : مَنْ طلبَ الحقّ بما عليه أدركه . غير أن حقوقك عليه موضوعة على المؤاخذة بأقلّها ، لاستطالته عليك بالقدرة وقصورك عنه بالنيابة ، فكن على ما اقتضاه مناب الوزارة وأعْطه ما استحقه بسلطان المُلْك ، فينجح سعيك له إكداء سعيه عليك . وقد وصف موبذان موبذ في « كتاب الملوك » [الوزراء] (*) فقال : هم أعينُهُم المصونةُ عندهم ، وآذانُهُم الواعيةُ ، وألْسنتُهم الشاهدةُ [(4)] ، لأنه ليس أحد أسعد من وزراء الملوك [ق ٢٥أ] إذا سعدت الملوك ، ولا أقرب إلى الهلكة من وزراء

(*) ليس في ب ، والمطبوعه ، والسياق يقتضيها .

(١) التمثيل والمحاضرة ٤٦٧ : « الحوائج تطلب بالرجاء ، وتدرك بالقضاء».

(٢) قارن بكشف الخفاء ١ /٧٩ – ٨٠ ، فيض القدير ١ /٢٦٧ – ٢٦٨.

(٣) قارن في حقوق الوزراء على الملوك بتحفة الوزراء ٢٨ . ويبدو أن جامع التحفة قام باختصار فصل الماوردي الذي يرد هنا .

(٤) قارن بسراج الملوك ١٣١ .

الملوك إذا هلكت الملوك ، فترفع التهمة عن الوزراء إذا صارت نصائحهم للملوك نصائحهم (*) لأنفسهم ، ويعظم اليقين بهم حين صار اجتهادهم للملوك اجتهادهم لأنفسهم فلا تُتّهمُ روحٌ على جسد ولا يُتّهَمُ جسدٌ على روح ، لأن زوالَ إلْفهما زوالُ نعمتهما ، والتئام إلْفهما صلاحُ صاحبهما .

وأمّا حَذَرُكَ من الزمان : فإنه يتقلّبُ بألْوانه ، ويخشن بعد ليانهِ فيسلب ما أعطى ، ويفرّق ما جمع . وقد روى أبو حازم عن أبي بكر رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « انظروا دُوْرَ من تسكُنُون ، وأرض من تزرعون ، وفي طُرُق مَنْ تمشون » . وقال بعض الحكماء : الدنيا إن بقيت لك لم تبق لها . وقيل في منثور الحكم : من عتب على الزمان طالت معتبته ، ومن لم يتعرض للنوائب تعرضت له [1] .وقال بعض البلغاء :إن الدنيا تُقبل إقبال الطالب ، وتُدبر إدبارَ الهارب ، لا تبقى على حالة ولا تخلو من استحالة ، تُصْلحُ جانباً بإفساد جانب ، وتَسرّ صاحباً بمَساءةِ صاحب [2] [ق ٢٥ب] ، فالكون فيها خطَر ،

(*) ب : ونصائحهم .

(١) أدب الدنيا والدين (السقا / ١٩٥٥) ١٩٧ : « وقيل في منثور الحكم : من لم يتعرض للنوائب تعرضت له » .

(٢) قارن بالعبارة في أدب الدنيا والدين (السقا / ١٩٥٥) ص ٩٩ .

والثقة بها غَرَر [1] . وقد قال قيس بن الخطيم [2] :

ومن عادة الأيام أنّ صروفها　　إذا سَرّ منها جانب ساء جانب

وَحَذَرُكَ من زمانك يكونُ من أربعة أوْجهٍ :

أحدها : أن لا تثق بمساعدته ، ولا تركن إلى مياسرته ، فتغفل عن الحذر والاستعداد ، فربما انعكس فافترس ، وخافض فاختلس وقد قيل للدهر صروف ، لستَ عنها بمصروف . قال أبو العتاهية [3] :

إن الزمـــــان وإن ألا　　نَ لأهلـــــه لَمُخاشـــنُ
فَخُطُوبُهُ المتحركـا　　تُ كأنْهــنّ سواكن [4]

والوجه الثاني : أن تنتهز فرصة مكنتك ، بفعل الجميل وغرس الصنائع ، وإسداء العوارف ليكونوا لك ذُخْراً في النوائب ، وخلفاً

---

(١) قارن بالعبارة في أدب الدنيا والدين (السقا / ١٩٥٥) ص ١٠١ .

(٢) قارن عنه ص ١٥٩. ويرد البيت أول اثنين غير منسوبين في أدب الدنيا (السقا/ ١٩٥٥) ص ١٣١ ، وثانيهما :

وما أعرف الأيام إلا ذميمة　　ولا الدهر إلا وهو للثأر طالب

(٣) أبو العتاهية ؛ إسماعيل بن القاسم (– ٢١١ هـ) الشاعر العباسي المعروف. قارن عنه : الأغاني ٤/١ – ١٢ ، الشعر والشعراء ٦٧٥ ، تاريخ بغداد ٦/٢٥٠ ، طبقات ابن المعتز ٢٢٨ ، وفيات الأعيان ١/٢١٩ – ٢٢٦ .

(٤) يرد البيتان منسوبين لأبي العتاهية في أدب الدنيا والدين (السقا /١٩٥٥) ص ١٠٣ ، لكن الناشر قرأ صدر البيت الثاني « خطواته المتحركات » بدلا من « خطوبه المتحركات» . وقارن بديوان أبي العتاهية (ط. بيروت ١٨٨٨ م) ص ٢٥٦ – ٢٥٧ .

في العواقب ولا يلهيك استكفاؤك عن الاستظهار ، ولا يمنعك استغناؤك عن الاستكثار ، فقد قيل : المرء ابن يومه ، فليتنبه (*) من نومه . ورُوي عن النبي ﷺ أنه قال : « اغتنم خمساً قبل خمس . شبابك قبل هرمك ، وصحتك قبل سقمك [ق ٢٦أ] ، وغناك قبل عدمك ، وفراغك قبل شغلك ، وحياتك قبل موتك » (١)

وقال سعيد بن سلم (٢) (**) :

إنما الدنيا هباتٌ وعَوارٍ مُسْتَرَدّه
شدةٌ بعد رخاءٍ ورخاءٌ بعد شدّة (٣)

والوجه الثالث : أن تكفّ نفسَكَ عن القبيح ، وتقبضَ يدَكَ عن الإساءة لتكفى رصد التِّرات (***) وغوائل الهفوات ،

(*) ب : فلينتبه .

(**) ب : أسلم !

(***) التراث ؛ في ب ، والمطبوعة .

(١) قارن بكشف الخفاء ١ /١٤٨ ، فيض القدير ٢ /١٦ ، . وانظر البصائر ٢ / ٧١ ، بهجة المجالس ٢ /٣٣٧ ، كتاب الآداب لابن شمس الخلافة ٥١ ، اقتضاء العلم العمل ص ١٠١ ، أدب الدنيا والدين (١٢٩٩ هـ) ص ٢٧٥ .

(٢) سعيد بن سلم (– ٢١٧ هـ) ؛ حفيد قتيبة بن مسلم والي خراسان أيام عبد الملك والوليد ابنه (٨٥ – ٩٦ هـ) . ولي سعيد «الولايات للمنصور والمهدي»(؟)؛ قارن بجمهرة أنساب العرب لابن حزم ٢٤٦ ، الوافي بالوفيات ج١٢ [مخطوطة أحمد الثالث] (ق ٩٠ ب – ٩١ أ) ؛ وقارن عن والده : أنساب الأشراف (الدوري) ٣/ ١٧٢ – ١٧٨ .

(٣) البيتان في عين الأدب والسياسة ص ١٦ – ١٧ بغير نسبه .

فتأمن من وَجَلك ، وتسلم من زللك . ولا تتطاول بالقدرة فتغفل وأنت مطلوب ، وتأمن وأنت مسلوب . رُوي عن النبي ﷺ أنه قال : « أتبع السيئة الحسنة تمحها »[1] . وقيل في بعض الصحف الأولى : ويل للأئمة لأن الشقاء لازم لهم إلى يوم وفاتهم ، والأب الأثيم يلعنه بنوه إذا كانوا صالحين ، لأنهم يُعَيَّرونَ به . وقال بعض الحكماء : باعتزالك الشر يعتزلك ، وبالنصفة يكثر الواصلون.[2] وقال مُضَرِّس بن ربعيّ[3] — وهو من الأمثال السائرة :

الخير أبقى وإن طال الزمان به والشر أخبثُ ما أوعيتَ من زاد[4]

---

(١) جزء من حديث في الترمذي ١/ ٣٥٩ ، مسند أحمد ٥ / ١٥٣ ، ١٦٩ ، ٢٢٨ ؛ وقارن عنه في مصادر الحديث الأخرى : كشف الخفاء ١/٤٣. والنص الكامل للحديث : « اتق الله حيثما كنت ، وأتبع السيئة الحسنة تمحها ، وخالق الناس بخلق حسن » .

(٢) قارن بالقول في الزهد للإمام أحمد ص ٤٩ ، الحكمة الخالدة ص١٢٧ ، أدب الدنيا والدين (السقا / ١٩٥٥) ص ٣١٠ ، مجمع الأمثال للميداني (ط . الأحدب / بيروت ١٣١٢ هـ) ١/١٥ .

(٣) في معجم الشعراء للمرزباني ٣٠٧ : « مضرس بن ربعي بن لقيط ... الأسدي » . وفي المؤتلف والمختلف للآمدي ١٩١ : « هو شاعر محسن متمكن » . ويذكر المرزباني (معجم ٣٠٧) أن له خبراً مع الفرزدق في حين يؤكد صاحب خزانة الأدب ٥/٢٢ أنه جاهلي . وتورد له المصادر أبياتاً حكمية ليس منها البيت المذكور هنا .

(٤) ينسبه العسكري (جمهرة الأمثال ١/٥٤٢) إلى الأفوه الأودي ؛ وهو في ديوانه (مجموعة الطرائف الأدبية للميمني) ص ١٠ ؛ لكن البيت مشهور النسبة إلى عبيد بن الأبرص (قارن بديوانه ص ٤٩) .

والوجه الرابع : أن تستعدّ لآخرتك ، وتستظهر لمعادك [ق ٢٦ب] ، ولا تغترّ بالأمل فيَخنُكْ (*) الفوت ، ولا تلهك الدنيا فتصدك عن الآخرة ، فقَلَّ مَنْ لابَسَها فسلم من تَبِعاتها لهفوات غرورها ، وعواقب شرورها ، رُوي عن النبي ﷺ أنه قال : « يا عجباً كل العجب للمصدق بدار الخلود وهو يسعى لدار الغرور » . وقيل في منثور الحكم : طلاق الدنيا مهر الجنة[1] ، فكفّرْ معاصيَها بالتوبة ، واجْبُرْ مَساويهَا بالطاعه ، ولا تضيّع حظك فيها ، ولا تنس نصيبك منها ، « وأحْسِنْ كما أحْسَنَ الله إليك » [2] . رُوي عن النبي ﷺ أنه قال : « الناسُ غاديانِ ، ففادٍ نفسَهُ فمُعْتِقُها ، وموثقٌ نفسَهُ فموبقُها » [3] . روى

(*) المطبوعة : فيجئك .

(١) الحكمة الخالدة ص ١٥٢ - ١٥٣ : « يحيى بن معاذ : ترك الدنيا شديد وترك الجنة أشد منه ، ومهر الجنة ترك الدنيا ».

(٢) جزء من الآية رقم ٧٦ - ٧٧ من سورة القصص ؛ ونصها الكامل : « وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الأرض · إن الله لا يحب المفسدين » .

(٣) في أدب الدنيا والدين (السقا / ١٩٥٥) ص ١٠٨ : «وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لكعب : يا كعب ! الناس غاديان، فمبتاع نفسه فمعتقها ، وبائع نفسه فموبقها » . ويرد الحديث في دواوين السنة المعتمدة بنص آخر عن أبي مالك الأشعري (قارن بصحيح الترمذي / كتاب الدعوات ، صحيح مسلم ١ /٤٠ ، سنن ابن ماجه ١ /١٠٢ - ١٠٣ ، مسند أحمد ٥ /٣٤٢ - ٣٤٣) ونصه هناك : « الطهور شطر الإيمان ، والحمد لله تملأ الميزان ، وسبحان الله والحمد لله تملآن ما بين السموات والأرض ، والصلاة نور والصدقة برهان ، والصبر ضياء ، والقرآن حجة لك أو عليك . كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها » .

أبو موسى عن النبي ﷺ أنه قال : « على كل مسلم صدقة . قالوا : فإن لم يجد؟! قال: يعين ذا الحاجة الملهوف. قالوا : فإن لم يفعل؟! قال : يأمر بالمعروف وينه عن المنكر. قالوا : فإن لم يفعل ؟! قال : يمسك عن الشر فإنها صدقة » [1] .

وأما الحذر من أهل الزمان : فلأن الانسان محسود بالنعمة ، مغبوط بالسلامة ، والناس على اربعة أطوار متباينة ؛

أحدها (*) [ق ٢٧أ] : خَيِّرٌ عاقل يسالم بخيره ويساعدُ بعقله ، فالظَّفَرُ به سعادةٌ ، والاستعانةُ به توفيق ، فاجتهدْ أن لا يفوتَكَ — وإن كان قليلَ الوجود — لتحظى بخيره وتسعدَ بعقله . وقد رُوي عن النبي ﷺ أنه قال : « استرشدوا العاقلَ

(*) ب : الأول .

(١) يرد الحديث بنص مختلف بعض الشيء في صحيح البخاري ١/ ٣٦٥ ، صحيح مسلم ٣/٨٣ ، سنن النسائي ١/٣٥١ (ط . مصر ١٣١٢هـ) ، مسند أحمد ٤/٣٩٥ ، ٤١١ . ونصه : « عن أبي سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده قال ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : على كل مسلم صدقة . فقالوا : يا نبي الله ! فمن لم يجد ؟! قال : يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق . قالوا : فان لم يجد ؟ قال : يعين ذا الحاجة الملهوف . قالوا : فان لم يجد ؟ قال : فليعمل بالمعروف وليمسك عن الشر فانها له صدقة » . وأبو سعيد راوي الحديث هو حفيد أبي موسى الأشعري (— ٥٠ هـ) قارن عن أبي موسى وعائلته دراستي بالألمانية بعنوان : « ثورة ابن الأشعث والقراء . دراسة في التاريخ الديني والاجتماعي للعصر الأموي المبكر » (فرايبورج ١٩٧٧) ص ٣١٨ — ٣٣٢ .

تَرْشُدُوا ، ولا تعصُوه فتندموا » [١] . وقال بعض الحكماء : من خير الاختيار صحبةُ الأخيار ، ومن شر الاختيار صحبةُ الأشرار [٢] ، وقَلّ أن يكونَ العاقلُ الخيّرُ إلاّ متحلياً بالعلم متزيناً بالأدب . وقد قال بعض الحكماء : لا أدب إلا بعقل ، ولا عقل إلاّ بأدب ، ومثلهما كمثل الروح والجسد ، فالجسد بغير روح صورة ، والروح بغير جسد ريح ، فإذا اجتمعا قويا فنهضا وأنهضا [٣] ، فإذا أظفرك الزمان بمن تكاملَتْ فضائلهُ ، وتهذبت خصائله ، فاتخذْهُ ذخيرةَ نوائبك ، وعُدّةَ شدائدك ،تجدْهُ كفيل صلاحها ، وزعيم نجاحها . قال الحواريون لعيسى بن مريم عليه السلام : من نجالس ؟ قال : من يزيد في علمكم منطقه ، ويذكركم الله رؤيته ، ويرغبكم في الآخرة عمله [٤] (*) .

والطور الثاني [ق ٢٧ب] : شرّيرٌ جاهلٌ يضرّ بشره

(*) ب : علمه .

(١) قارن بفيض القدير ١/٤٨٩ .

(٢) قارن بأدب الدنيا والدين (السقا / ١٩٥٥) ص ١٥٣ .

(٣) قارن ببهجة المجالس ١/١١١ .

(٤) في البيان والتبيين ١/٣٩٩ : « وقيل لعيسى بن مريم عليه السلام : من نجالس ؟ قال : من يزيد في علمكم منطقه ، ويذكركم الله رؤيته ، ويرغبكم في الآخرة عمله » . وفي الزهد لأحمد ص ٥٤ : « .. بلغنا أن هذا الكلام في وصية عيسى عليه السلام : يا معشر الحواريين ! تحببو إلى الله عز وجل ببغض أهل المعاصي ، وتقربوا إليه بالمقت لهم ، والتمسوا رضاه بسخطهم . قالوا : يا نبي الله ! فمن نجالس .... » ؛ وقارن بالقول في البيان ٣/ ١٨٥ ، العقد الفريد (العريان) ٢/٨٧ــ ٨٨ ، إحياء علوم الدين (١٣١٢ هـ) ٢/ ١١٩ ، نثر الدر للآبي ص ٨ .

ويُضِلّ بجهله ، فاحذر مخالطته فهي أعمّ من السمّ ، وأنفذ من السهم . فشره بجهله منتشر يضعف إن تورك ، ويقوى إن شورك ، فاكفف شره بالإبعاد ، ولا تقره بالتقريب ، فيلحقك بضرري شره وجهله . وقد قيل في منثور الحكم : من الجهل صحبة ذوي الجهل [1] . وقيل في بعض أسفار بني إسرائيل : أبعد عن الجاهل لتجد الراحة ، فإنّ حمل الرمل والملح والحديد أسهل من المثوى مع الرجل الجاهل ، وضررُ الجهل أعمّ من ضرر الشر ، لأنّ قانونَ الشر معلوم ، وقانون الجهل غير معلوم . وقد قيل : الجاهلُ مُفْرِطٌ أو مُفَرّطٌ .

والطور الثالث : خَيّرٌ جاهلٌ يُسالم بخيره ويضلّ بجهله ، فقارنه إن شئت لخيره ، ولا تستعمله لجهله ، لتكون بخيره موسوماً ، ومن جهله سليماً ، فقد قال عبد الحميد : لكل شيء لُباب ، ولُباب النفوس الألباب .

والطور الرابع : شرير عاقل وهو الداهية المكر ، يستعمل في الخطوب إذا حزبت على حذر من مكره ، ويتارك (*) في الدعة على استدفاع [ق ٢٨ أ] شره . وقد روى عاصم عن ذر عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الله يؤيد الدين

(*) يشارك ؛ في ب .

(١) أدب الدنيا والدين (السقا/ ١٩٥٥) ص ١٥٢ : « وقال بعض البلغاء : من الجهل صحبة ذوي الجهل ، ومن المحال مجادلة ذوي المحال » .

بالرجل الفاجر »[1] . ومثل هذا يُستكفى بمؤونة تمده ومراعاة تُرضيه ، فانه كالسبع الضاري إنْ أجعتَهُ هاج ، وإن أشبعتَهُ لان ، ليكون مذخوراً للحاجة . فإنّ للزمان خُطوباً لا تُدفع إلاّ بشرار أهله . كما قال حُذيفةُ بن اليمان[2] لرجل : أيسرك أن تغلب شر الناس ؟ قال : نعم ! قال : إنك لن تَغْلبَهُ حتى تكونَ شَرّاً منه[3] . فتعده لخطوب الشر إذا طرقت فإنّه بها أخبر ، وعلى دفعها أقدر ، ولأهلها أقهر ، فان الحديد بالحديد يفلح[4] . ويستكف إلى جنبها بما يدفع بادية شره ، ويقطع غائلة مكره ، وإن كانت ضراوة الشر أجذب ، فطباع النفوس أغلب . وقد قال بعض الحكماء : مُخَالَطَةُ الاشرار خطر ، والصبر على صحبتهم كركوب البحر الذي مَنْ سلم ببدنه من التلف فيه ،

---

(١) يرد الحديث برواية أبي هريرة في البخاري ٤/ ٢٥٣ ، صحيح مسلم ١ / ٧٣ – ٧٤ ، مسند أحمد ٢/ ٣٠٩ . ونصه الكامل : « يا بلال ! قم فأذن : لا يدخل الجنة إلا مؤمن ، وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر » .

(٢) حذيفة بن اليمان العبسي (– ٣٥ هـ) . أحد كبار أصحاب النبي . تسميه المصادر « صاحب سر رسول الله » لما يقال من أن النبي أطلعه على مجرى حياة الأمة بعده ، وأمارات يوم القيامة ، وما يكون في مستقبل حياة المسلمين من فتن وكوارث. قارن عنه وعن ابن مسعود ، راوي الحديث السالف الذكر دراستي بالألمانية « ثورة ابن الأشعث والقراء » (فرايبورج ١٩٧٧) ص ٣١٧ – ٣١٨ .

(٣) في حلية الأولياء ١ /٢٨٠ : « قال حذيفة لرجل : أيسرك أنك قتلت أفجر الناس ؟ قال : نعم ! قال : إذاً تكون أفجر منه » .

(٤) قارن بالمثل في فصل المقال ١٣٤ ، جمهرة الأمثال ١ /٣٤٥ ، المستقصى ١٦١ ، مجمع الأمثال ١ /٨ ، جمهرة ابن دريد ٣ /١٦٨ ، اللسان (فلح) .

لم يسلم بقلبه من الحذر منه [1] . فإن وجدت من هذا الداهية فتوراً في همته ، وقصوراً في مُنّته ، كانت سراية مكره أنزر ، وتأثيره في الخطوب أيسر ، وإن كان عالي الهمة قويَ المُنّة يتطاول إلى معالي الأمور ، كانت سراية مكره أوفر ، وتأثيره [ق ٢٨ب] في الخطوب أكثر . فأعْطه في كل حال من أمريه من الحذر والسكون ، بحسب ما تقتضيه همته وتبعث عليه منته ، ليكون قانونك مستقيماً ، ومن دهاء مكره سليماً ، لا ينالك خَوَرٌ من سرف ، ولا استرسال من تقصير ، قد جعل الله لكل شيء قدراً[2]
فهذا تفصيل ما اشتمل عليه العقد والحل والله أعلم .

---

(١) القول في أدب الدنيا والدين (السقا /١٩٥٥) ص ١٥٣ . وأصله في كليلة ودمنة (شيخو/ ١٩٢٣) ص ١١ .
(٢) سورة الطلاق /٣ : « إن الله بالغ أمره . قد جعل الله لكل شيء قدرا » .

الفَصلُ الخامِسُ

التقليد والعزل

وأما تفصيل ما اشتمل عليه التقليد والعزل،وهو الشطر الثاني ، فالتقليد على ضربين : تقليدُ تقرير ، وتقليد تدبير [1] .

فأما تقليد التقرير فهو فيما يستأنف إنشاء قواعده ، ويبتدىء تقرير رسومه . وهو على ثلاثة أقسام :

أحدها : أن يكون في خاص يقدر الوزير على مباشرته ، فالوزير أخص بتقريره وأحق بتنفيذه . لأنها أصول موبدة من خواصّ نظره ، فانْ قَلّدَ عليها واستناب فيها كان تقصيراً منه فيما جَلّ ، ومعذوراً فيه إن قل ، ولم يكن لمن قلده تنفيذ تقريره إلاّ عن إذنه ، وإلا كان [ق ٢٩أ] عزلاً خفياً لأنه يصير ملتزماً وقد كان ملزماً ، ومحكماً وقد كان حاكماً .

(*) في ب ، والمطبوعة : فصل .

(١) قارن بالأحكام السلطانية ص٣٠ — ٣٣ .

والقسم الثاني : أن يكون التقليد فيما بعد عنه ويمكن استئماره فيه ، فيجوز أن يستنيب في تقريره ويكون موقوفاً على إمضاء الوزير وتنفيذه . ولا يجمع المستناب بين الأمرين ليكون التقليد مقصوراً على التقرير والتنفيذ،ويكون فيه متجوزاً إلاّ أن يؤمر به فيصير الأمر متجوزاً إلا عن اضطرار يزول معه حكم الاختيار .

والقسم الثالث : أن يكون التقليد فيما بَعُدَ عنه ويتعذّرُ استئمارهُ فيه ، فيجوز أن يستنيب فيه من يجمع بين تقريره وتنفيذه إذا تكاملت فيه ثلاثة شروط ؛ **أحدها** : الكفاية التي تنهض بما في التقرير (*) . **والثاني** : الهيبةُ التي يُطاعُ بها في التنفيذ . **والثالث** : الأمانة التي تكُفّ عن الاسترشاء والخيانة بعد تكامل الشروط المعتبرة في جميع الولايات ؛ وهي ثلاثة: العقل ،والديانة، والمروءةُ . فلا فُسْحَةَ في تقليد مَنْ أخَلّ بأحدها لقصوره عن حقها ، وخروجه من أهلها . وإنما يختلف ما سواه باختلاف الولايات [ق ٢٩ب] ، وإن كانت هذه مستحقةً في جميعها . وقد قال كسرى أبرويز [1] : مَن اعتمد على كفاة السوء لم يَخْلُ من رأي فاسد ، وظن كاذب ، وعدو غالب ، وقد قال بعض الحكماء : لا تستكفينّ مخدوعاً عن عقله ، والمخدوعُ من بلغ به قدر لا يستحقه ، وأُثيب ثواباً لا يستوجبه .

(*) ب : التي ينهض بها في التقرير .

(١) قارن عنه ص ١٧٦ .

وأمّا تقليدُ التدبير : فهو النظر فيما استقرت رسومه وتمهدت قواعده ، وهو مشتركٌ بين الوزير وبين الناظر فيه ، لكنْ يختصّ الوزير بمراعاته ، والناظر بمباشرته . وهو ضربان : أحدهما تدبير الأجناد ، والثاني تدبير الأموال .

فأمّا تدبير الأجناد فلا يستغني الوزير عن تقليد سفير فيه ، وإن كانوا يلاقونه ليحفظ بالسفير حشمة وزارته ، ولا يقف أغراض أجناده ، وقد انصان عن لغط كلامهم وجفوة طباعهم . والأغلب على تدبيرهم الرأيُ والسياسةُ . فيعتبر في المختار لهذا التقليد ستة شروط : **أحدها** الهيبة التي تقودهم إلى طاعته ، لأنه يقوم بتدبير ذوي سطوة فاحتاج معهم إلى قوة الهيبة . **والثاني** : أن يكون من ذوي الرأي والسياسة [ق ٣٠ أ] ، ليقودهم برأيه إلى الصواب وتوقفهم سياسته على الاستقامة . **والثالث** : أن يكون متوصلاً إلى استعطاف القلوب واجماع الكلمة ، ليسلموا من اختلاف أو منافرة . **والرابع** : أن يكون بينه وبين الأجناد مناسبة في الطباع ومشاكلة في الأخلاق ، يمتزجون بها في الموافقة ولا يختلفون فيها بالمباينة . **والخامس** : أن يكون سليم الباطن صحيحَ المعتقَد ، لأنه يصير أخص بهم ويصيرون أطوع له . **والسادس** : ما اختلف باختلاف الحال ، فإن كان في زمان السلم اعتبر فيه الأناة والسكون ، وإن كان في زمان الحرب اعتبر فيه الإقدام والسطوة ، ليكون مطبوعاً على ما يُضاهي حالَ زمانه ؛ فقد قيل : خيرُ السجايا ما وافق الحاجة . فإذا ظَفر بمن استكملها – وبَعيدٌ

أن يَظْفر به إلاّ أنْ يُعَانَ بالتوفيق – وجب تقليدُهُ ، ولازمت مناصفتُهُ في الحقوق التي له وعليه ليدوم ويستقيم . وقد قيل في منثور الحكم : من قَضَيْتَ واجبَهُ أمنْتَ جانبَه . وقيل : أغْنِ مَنْ ولَّيْتَهُ عن الخيانة ، فليس يكفيك [ق ٣٠ ب] من لم تكفه .

وأما تدبير الأموال : فالوزير يُصانُ عن مباشرتها ، وإنما يحفظ دخلها بالهيبة والاستظهار ، ويضبط خرجها بالحاجة والاضطرار . وللتقليد على كل واحد منهما شروط . فأما شروط التقليد على مباشرة دخلها فخمسة شروط ؛ **أحدها** أن يكون مطبوعاً على العدل ، لينصف وينتصف . **والثاني** أن يكون متديّناً بالأمانة . ليستوفي ويوفي . **والثالث** أن يكون كافياً ، ليضبط بكفايته ولا يضيع بعجزه . **والرابع** أن يكون خبيراً بعمله يعرف وجوه موارده وأسباب زيادته . **والخامس** أن يكون رفيقاً بمعاملته غير عسوف ولا أخرق [(١)] . حُكيَ أن الاسكندر كتب إلى معلمه ليستشيره في عُمّاله . فكتب إليه : مَنْ كان له عبيدٌ فأحسن سياستَهُم فَوَلّهِ الجُنْدَ ، ومن كانت له ضيعة فأحْسَنَ تدبيرها

(١) قارن بالخراج لأبي يوسف (شاكر /١٣٥٢ هـ) ص ١٠٦ – ١٠٧ .

فَوَلّـهِ الخراج[1] . ووصف عمر بن عبد العزيز[2] زياداً[3] فقال : كان يجمع جمع الذرّة ، ويحنو حنو الأم البرّة [4] . وهذه أحسن سيرة لعامل ، وألطف حالة لمعامل [ق ٣١أ] يحظى به مَنْ ولاّه ويَسْعَدُ به مَنْ ولي عليه وبمثلها يعم الصلاح ، وتم الاستقامة .

وأمّا شروط التقليد على مباشرة خرجها بعد الأمانة التي هي مشروطة في كل ولاية فمعتبرة بأحوال الخرج . وينقسم ثلاثة أقسام : **أحدها** ماكان راتباً عن رسوم مستقرة كأرزاق الجيوش ، فللتقليد عليه شرطان ، معرفة مقاديرها ، ومعرفة مستحقيها . **والقسم الثاني** : ماكان عارضاً عن أمور تقدمتها ، والناظر مأمور بها كالصلات ، وحوادث النفقات ، فللتقليد عليه شرطان ، وقوفها على الأوامر ومعرفة أغراض الآمر . **والقسم الثالث** : ماكان عارضاً فُوّض إلى رأي الناظر ووكل إلى تقريره ، كالمصالح والنفقات

---

(١) القصة في بهجة المجالس ١/٣٢٧ ، أدب الدنيا والدين (١٢٩٩هـ) ص١٦٥ ، وهي في « آداب الفلاسفة » المنسوب لحنين به إسحاق [مخطوطة ميونخ] ق ٧٤ب ، نثر الدر للآبي ص٢٥ . مختار الحكم للمبشر بن فاتك ١٣٤ مع تعديل طفيف .

(٢) الخليفة الأموي المشهور (٩٩ – ١٠١ هـ) ؛ قارن عنه : سيرة عمر لابن عبد الحكم (دمشق ١٩٥٤) ، سيرة عمر لابن الجوزي (القاهرة ١٣٣١ هـ) ، طبقات ابن سعد ٥/٢٤٢ – ٣٠٢ ، البداية والنهاية ٩/١٩٢ – ٢١٩ ، حلية الأولياء ٥/٢٥٣ – ٣٥٣ ، صفة الصفوة ٢/٦٣ ، فوات الوفيات ٣/١٣٣ .

(٣) هوزياد بن أبيه والي البصرة (٤٤ – ٥٠ هـ) ثم العراق (٥٠ – ٥٣هـ) أيام معاوية . قارن عنه دراستي بالألمانية « ثورة ابن الأشعث والقراء » (فرايبورج ١٩٧٧) ص ٨٤ – ٨٦ .

(٤) القول في العقد الفريد ٥/٧ .

والتقليد عليه أوفى شروطها ، لوقوفها على اجتهاده وتقديره ، فيحتاج مع الأمانة إلى ثلاثة شروط ، **أحدها** : معرفة وجوه الخرج حتى لا يُصرف في غير حق ، **والثاني** : الاقتصاد فيه حتى لا يفضي إلى سرف ولا تقصير ، **والثالث** : استصلاح الأثمان والأجور في غير تحيّفٍ ولا غبن .

الفَصْلُ السَّادِس

العزل

وأما العزل فضربان(*) :

أحدُهُما : ما كان من غير سبب فهو خارج عن السياسة . لأن للأفعال والأقوال أسباباً(**) إذا تجردت عنها كان الفعل عبثاً ، والكلام لغواً لا يقتضيه رأيُ حصيف ، ولا تُوجبُهُ سياسةُ لَبيب . وقد قيل : العَزْلُ أحدُ الطلاقين (١) . فكما أنه لا يحسن الطلاق لغير سبب كذلك لا يَحْسُنُ العزل لغير سبب . وإذا لم يثق الناظر باستدامة نظره مع الاستقامة عدل عنها إلى النظر لنفسه ، فعاد الوهن على عمله وما يكون هذا العزل إلاّ عن فشل أو ملل . وقيل : ليس جزاء من سرك أن تسوءه . وقال بعض الحكماء : مَنْ حَسُنَ ودادُهُ قَبُحَ استفسادُهُ .

(*) في الأصل ، والمطبوعة : فصل .

(**) ب : الأفعال والأقوال أسباب .

(١) قارن بالمثل في نور القبس ٤٩ .

والضرب الثاني : أن يكون العزل لسببٍ دعا إليه ، وأسبابه تكون من ثمانية أوجه : **أحدها** أن يكون سببه خيانة ظهرت منه ، فالعزل من حقوق السياسة مع استرجاع الخيانة والمقابلة عليها بالزواجر المقومة ، ولا يؤاخذ فيها بالظنون والتُهَم ، فقد قيل : مَنْ يَخُنْ يَهُنْ . **والوجه الثاني** : أن يكون سببه عجزه وقصور كفايته [ق ٣٢أ] ، فالعمل بالعجز مضاع . وقد قيل : العجز نائم والحزم يقظان . وهو نقص في العاجز . وإن لم يكن ذنباً [له](*) فلا يجوز في السياسة إقراره على العمل الذي عجز عنه، ثم رُوعي عَجْزُهُ بعد عزله ، فإنْ كان لثقل ما تقلده من العمل ، جاز أن يُقَلَّد ما هو أسهل . وإن كان لقصور منّتِه وضعف حزمه لم يكن أهلاً لتقليد ولا عمل . وقد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أنه قال : لا تُلْزِموا أنفسكُم حقّ مَنْ لم يُلْزِمْ نَفْسَهُ حقّكُمْ . **والوجه الثالث** : أن يكون سبب اختلال العمل من عسفه أو من خرقه ، فهذا العمل زائد على الكفاية وخارج عن السياسة ، والوزير المقلّد فيه بين خيارين : إما أن يعزله بغيره ، وإما أن يَكُفّهُ عن عسفه وخرقه إن كف . ويجوز أن يكون مرصداً لتقليد ما تدعو السياسة فيه إلى العسوف لمن شاقّ ونافر . فقد قيل : لكل بناءٌ أسّ ، ولكل تربة غرس . **والوجه الرابع** : أن يكون سببه انتشار العمل به من لينه وقلة

(*) في ب فقط .

هيبته، فهذا السبب موهن للسياسة، والوزير [ق ٣٢ ب] فيه بين خيارين : إمّا أن يعزله بمن هو أقوى وأهيب ، وإما أن يضم إليه من تتكامل به القوة والهيبة ، وخياره فيه معتبر بالأصلح ، ويجوز أن يقلّد بعد صرفه ما لا يستضر فيه بضعفه . وقد قال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه : لا خير في معين مهين ولا في صديق ضنين . **والوجه الخامس** : أن يكون سببه فضل كفايته ، وظهور الحاجة إليه فيما هو أكثر من عمله ، فهذا أجمل وجوه العزل وليس بعزل في الحقيقة ، وإنما هو نقل من عمل إلى عمل هو أقلّ منه فصار بهذا العزل زائد الرتبة . وقد قال بعض البلغاء : الناس في العمل رجلان ، رجل يجل [به] (*) العمل لفضله ورياسته ، ورجل يتَجلّ بالعمل لنقصه ودناءته . فمن جلّ به العمل ازداد تواضعاً ويسراً ، ومن جل بالعمل ازداد به شرفاً وكبراً . **والوجه السادس** : أن يكون سببه وجود من هو أكفأ منه، فيراعي حال الأكفاء ، فإن كان فضل كفايته موثراً في زيادة العمل به كان من لوازم السياسة ، ولم يسغ فيها إقراره على عمله . وإن لم يؤثر في زيادة العمل كان عزل [ق ٣٣أ] الناظر من طريق الأولى في تقديم الاكفاء ، وتخير الأعوان ، وإن جاز في السياسة اقرار الناظر على عمله لنهوضه به . وقد قيل : إذا ذهب المميز هلك المبرز . **والوجه السابع** : أن يكون سببه أن يخطب عمله من

(*) ب فقط .

الكفاة مَنْ يبذُلُ زيادةً فيه ، فلا يجوز عزله ببذل الزيادة حتى يُكْشَفَ عن سببها ، فربما يخرجه بها (*) الباذل رغبة في العمل أو لعداوة في العامل . فإن لم يظهر لها بعد الكشف موجب لم يَجُزْ في السياسة عزله بهذا البذل الكاذب . وكان الباذل جديراً بالإبعاد لابتدائه بالأفعال . فإنْ ظهر موجب الزيادة لم يَخْلُ من ثلاثة أقسام : **أحدها** أن يكون لتقصير الناظر فيجب عزله ، والوزير بعد عزله بين خيارين : إما أن يقلّد الباذل أو يقلد غيره من الكُفاة . **والقسم الثاني** : أن يكون موجبها فضل كفاية الباذل، فيجب عزله بالباذل دون غيره : **والقسم الثالث** : أن يكون سببها عسف الباذل وخُرقه ، فلا يجوز في السياسة عزل الناظر ولا تقريب الباذل فربما مال إلى الزيادة من تعاصى عن العزل فعزل ، وقلّد فصار هو العاسف المجازف [ق ٣٣ ب]. **والوجه الثامن**: أن يكون سببه أن الناظر مؤتمنٌ فيخطب عمله ضامن ، فتضمين الأعمال خارج عن قوانين السياسة العادلة . لأن المؤتمن عليها إذا كان كافياً استوفى ما وجب ، وكف عما لم يجب ، وهذا هو العدل . والضامن إن ضمنها بمثل ارتفاعها لم يُؤْثَرْ ، وإن ضمنها بأكثر منه تحكم في عمله وكان بين عسفٍ أو هرب ، لأنه(**)

(*) ب : لها .

(**) المطبوعة : كأنه .

ضمن ليغنم لا ليغرم . حُكي أنّ المأمون عزم على تضمين السواد[1] وعنده عُبيد الله بن الحسن العنبري القاضي [2] ؛ فقال له : ياأمير المؤمنين ! إن الله تعالى قد دفعها إليك أمانة ، فلا تخرجها من يدك قبالةً ! فعدل عن الضمان .

فهذا تفصيلُ ما تعلق بوزارة التفويض من عقد وحل وتقليد وعزل .

---

(١) قارن عن السواد حدوداً وأحكاماً : الأموال لأبي عبيد ٧٨ – ٨١ / ٨٢ / ٨٥ / ١١١ – ١٢١ ، ٣٩٢ – ٤٠٠ ، الخراج لأبي يوسف (شاكر /١٣٥٢هـ) ص ٤٢ وما بعدها ، الخراج ليحيى بن آدم (جوينبول /١٨٩٦) ص ١٣ وما بعدها ، فتوح البلدان ٢٦٦ – ٢٦٩ /٣٨٤ ، ودراستي بالألمانية : « ثورة ابن الأشعث والقراء » (فرايبورج ١٩٧٧) ص ٣٠ – ٣٢ / ٦٠ – ٦١ .

(٢) هو عبيدالله بن الحسن بن الحصين بن أبي الحر العنبري .ولد سنة ١٠٦هـ ، وولي قضاء البصرة عام ١٥٧ هـ ، وعزله المهدي (١٥٩ – ١٦٩ هـ) عام ١٦٦ هـ ، وتوفي عام ١٦٨ هـ ؛ قارن عنه : أخبار القضاة لوكيع ٨٨ – ١٢٣ ، تاريخ بغداد ١٠ /٣٠٦ – ٣١٠ ، تهذيب التهذيب ٧ /٧ – ٨ . وعلى هذا فلا يمكن أن يكون قد عاصر المأمون الذي ولي الخلافة عام ١٩٨ هـ ، ولم يستطع القدوم إلى بغداد إلا بعد عام ٢٠٣ هـ . وللعنبري في « أخبار القضاة » كتاب طويل كتبه إلى المهدي يقترح فيه إصلاحات مالية وإدارية تشبه ما يرد هنا . ولم يكن الفقهاء يؤيدون « الضمان » و « القبالة » ؛ قارن بالأموال لأبي عبيد (ط . الفقي/ ١٣٥٣ هـ) ص ٦٩ –٧١ . وفي الخراج لأبي يوسف (شاكر /١٣٥٢ هـ) ص ١٠٥ : « ورأيت أن لا تقبل شيئاً من السواد – يخاطب بذلك هارون الرشيد ١٧٠ – ١٩٣ هـ – ولا غير السواد من البلاد فان المتقبل إذا كان في قبالته فضل عن الخراج عسف أهل الخراج وحمل عليهم وظلمهم .. وفي ذلك وأمثاله خراب البلاد وهلاك الرعية ... وإنما أكره القبالة لأني لا آمن أن يحمل هذا المتقبل على أهل الخراج ما ليس يجب عليهم .. فيضر ذلك بهم فيخربوا ماعمروا فينكسر الخراج ...» .

الفَصلُ السَّابع

وزارة التنفيذ

وأما وزارة التنفيذ : فهي أخص ، لقصورها عما اشتملت عليه وزارة التفويض واختصاصها من عموم التفويض بأربعة قوانين :

فالفصل (*) **الأول** من قوانينها : السفارة بين الملك وأهل مملكته (1) لأن الملك مُعَظّمٌ بالحجاب ، مصون عن المباشرة بالخطاب [ق٣٤أ] فاقتضى أن يختص بسفير محتشم ، ووزير معظم يطاع فيما يورده عنه من الأوامر والنواهي ، ويُهاب فيما يتحمله إليه من المطالب والمباغي ليكون للملك لساناً ناطقاً ، وأذناً واعية . وهذه السفارة مختصة بخمسة أصناف ؛ **أحدها** : السفارة بين الملك وأجناده ، فيحملهم على أوامره ونواهيه ويتنجّز لهم من الملك ما استوجبوه

(*) في ب ، والمطبوعة : فصل .

(1) قارن بالأحكام السلطانية للماوردي ٢١ – ٢٤ ، الأحكام السلطانية لأبي يعلى ٣١ – ٣٢ ، نهاية الأرب ٦ / ١٢٨ .

وسألوه ، ويحتاج في سفارته معهم إلى أن يجمع بين اللين والعنف ، والخشونة واللطف ، لانقيادهم إلى طاعته بالرغبة والرهبة. **والثاني** السفارة بين الملك وعماله ، فيستوفي نظارة الأعمال ويتصفح (*) أحوال العمال ليستدرك خللاً إن كان، ويستديم صلاحاً إن وُجد، ويحتاج في هذه السفارة إلى استعمال الرهبة خاصة ليكفهم عن الخيانة ويبعثهم على الأمانة . **والثالث** : السفارة بين الملك ورعيته ليتصدى لإنصافهم (**) ، ويُصْغي إلى ظُلاماتهم ، فيُمضي ما تيسر له ويُنْهي ما تعسر عليه [ق ٣٤ ب] . ويحتاج في هذه السفارة إلى استعمال اللين واللطف ، ليصلوا إلى استيفاء الظلامة ، ويستدفعوا ذل الاستضامة . **والرابع** : السفارة في استيفاء حقوق السلطنة التي للملك وعليه من غير مباشرة قبض ولا تنقيص. ويحتاج في هذه السفارة إلى الرهبة فيما يستوفيه للملك ، وإلى اللطف فيما يتنجزه من الملك . **والخامس** : السفارة في اختيار العمال ومشارفة الأعمال ، ليُنهي حال مَنْ يرى تقليده وعزله من غير أن يباشر تقليداً ولا عزلاً ، لأن التقليد والعزل داخل في وزارة التفويض ، وخارج عن وزارة التنفيذ . والملك هو الذي يأمر بالتقليد والعزل إن لم يباشره . وشروط هذه السفارة : أن يكون جيد الحدس ، صحيح الاختيار ، قليل الاغترار ، عارفاً بكفاءة العمال ، ومقادير الأعمال ، ليُحمَد اختياره ويقلّ عثاره .

(*) المطبوعة : ويتصحف .

(**) المطبوعة : بانصافهم .

والفصل الثاني مـــن قوانين هذه الوزارة : أن يمد الملك برأيه ومشورته فإن الملك مع جزالة رأيه ، وصحة [ق ٣٥أ] رويته محجوب الشخص عن مباشرة الأمور فصار محجوب الرأي عن الخبرة بها . فاحتاج إلى بارز الشخص بالمباشرة ليكون بارز الرأي بالخبرة فليس الشاهد كالغائب ، ولا المخبر كالمعاين ، ولذلك قال ﷺ : « ليس الخبر كالمعاينة »[١] .والوزير أخصّ بهذه المرتبة ، فكان أحق بالرأي والمشورة .

وذُكر في كتب الفرس أنّ للوزير على الملك رفع الحجاب عنه ، واتّهام الوُشاة عليه ، وإفشاء السر إليه [٢] .

وقيل في حكمة آل داود : الفضة والذهب يثبتان القدم ، وأفضل منهما المشورةُ الصالحةُ . وللوزير أن يستشير فيما يشاور فيه الملك إذا لم يكن سراً مكتوماً . وليس لغير الوزير أن يستشير فيما يستشار لوقوع الفرق بينهما من وجهين ؛ **أحدهما** : أنّ الوزير مختص من مصالح الملك بما يقصر عنه من عداه فلزمه من الاستظهار ما لا يلزم من سواه . **والثاني** : أنّ استشارة الوزير عائدةٌ إلى مصالح الملك فعمت ، واستشارة غيره عائدة إلى رأيه فخصت ،

---

(١) الحديث في مسند أحمد ١/٢١٥ ، ٢٧١ ، عين الأدب والسياسة ص٦٠ ، وقارن بكشف الخفاء ٢/١٦٨ وله هناك قصة .

(٢) في سراج الملوك ١٣٣ نسبة هذا القول إلى أنو شروان . أما صاحب عيون الأخبار ١/٤٤ فينسبه إلى أبي جعفر المنصور ؛ وهو بغير نسبة في الوزراء والكتاب ١٠ ، تذكرة ابن حمدون ٦٩ .

ويختلف أهل الشورى باختلاف الأرب المقصود [ق ٣٥ب] كما قال الحكماء : شاوروا الشجعان في أولي العزم ، والجبناء في أولي الحزم . لتخرج من معرة تقصير الجبان ، وتهور الشجعان . ويتخلص لك من الرأيين نتيجة الصواب .

وللوزير في المشورة حالتان ، **إحداهما** : أن يبتدئه الملك بالاستشارة ، فيلزمه أن يشير برأيه فيها سواء اختصت بملكه أو تعدته إلى غيره . وقال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه : ربما أخطأ البصير قصده ، وأصاب الأعمى رشده [1] . وعلى الوزير فيها حقان ؛ **أحدهما** : اجتهاد رأيه في إيضاح الصواب . **والثاني** : إبانة صحته بتعليل الجواب ، ليكونَ محتجاً فيُكْفَى توهّم الزلل، ويسلم من مَظِنّةِ الارتياب . **والحالة الثانية** : أن يبتدىء الوزير بالمشورة على الملك ، فله فيها حالتان : إحداهما أن لا يتعلق بمشورته اجتلاب نفع ولا استدفاع ضرر فهذا تجوّزٌ من الوزير وتبسّطٌ على الملك إن أنكره فبحقه ، وإن احتمله فبفضله ، فقد قيل : كثرة النصح تهجم على سوء الظن [2] . **والثانية** أن يتعلق بمشورته اجتلاب [ق ٣٦أ] نفع واستدفاع ضرر ، فإن اختص بالمملكة كان من

---

(١) في البيان والتبيين ٤/٩٣ : « وربما أبصر العمي رشده ، وأخطأ البصير قصده » (من وصية عبد الملك بن صالح لابنه) ، وقارن بتذكرة ابن حمدون ص٧ حيث ينسب القول إلى علي بن أبي طالب .

(٢) في جمهرة الأمثال للعسكري ١/٢١ : « وقيل : كثير النصح يهجم بك على كثير الظنة » . وقارن بجمهرة الأمثال ٢/١٦١ ، المستقصى ٢/٢١٥ (منسوب إلى أكثم بن صيفي) ؛ وهو في الحكمة الخالدة ٢٠٦ بدون نسبه .

حقوق الوزارة وإن جاوزها كان من نصح الوزير .

وعليه أن يذكر سبب ابتدائه ويوضح صواب رأيه ، وإذا استقر الأحزم على ما اقتضاه الرأيُ لزمه فيما يؤدّي به من الاستشارة ويَبْتدىء به من المشورة أن يكتمه على كل خاص وعام لأمرين؛ **أحدهما** : أن الرأيَ يجب أن يظهر بالأفعال دون الأقوال لأن ظهوره بالفعل ضرر وظهوره بالقول خطر . وقد قيل : مِنْ وَهَنِ الأمر اعلانه قبل إحكامه . **والثاني** : أنه من أسرار الملك الذي يجب أن تُكتَم في الصدور وتُصانَ في الظهور للجمع بين تأدية الأمانة وطلب السلامة ، فإن في إفشاء أسرار الملك خطراً به وبمن أفشاها . وقد قيل : كشف الأسرار من شيَم الأشرار . فلذلك قيل : الواقية خير من الراقية . ولَقَلّ ما تعفو الملوك عمن يُفشي أسرارها ، لتردّده بين خيانة وجناية . وأحسنُ أحواله فيها إنْ سلم أن يُغْضي (*) عنه فيذلّ أو يُجفى (**) فيقلّ . وقد قيل في بعض أسفار بني إسرائيل :لسان الجاهل وقلبه واحد. [ق ٣٦ ب] . وقيل في منثور الحكم : لسانُ الجاهل مفتاحُ حَتْفه . ولذلك قيل : صدور الأحرار قبور الأسرار [1] . وقد

(*) المطبوعة : يغض .

(**) المطبوعة : يحفى .

(١) في أدب الدنيا والدين (نشر السقا /١٩٥٥) ص ٢٨٠ : « وقيل في منثور الحكم : قلوب العقلاء حصون الأسرار » ؛ وقارن بالقول في التمثيل والمحاضرة ٤٢٠ ،حلية الأولياء ٩ /٣٧٧، آداب الصحبة للسلمي (كستر /١٩٥٤) ص ٤٦ ، كتاب الآداب لابن شمس الخلافة ص ٧٣ ، مختار الحكم للمبشر بن فاتك ٢٥٢ ، ٢٥٣ ، آداب العشرة المنسوب للغزي ص ٣٦ .

يسعد بكتم أسرارهم مَنْ تَعَرّى عن غيره من الفضائل ، وتجرد عما سواه من الوسائل ، لأنه قد صار خازناً لأهل الذخائر ، ومؤتمناً على أنفس الودائع ، إذا سلم من الإدلال بها . فلن تزلّ الأقدام عند الملوك بمثل الإدلال . ولَقَلّ مُدِلّ سَلِم من ذلّ ، ولأنْ يزداد انقباضاً إذا بسطه فيُزاد إكراماً أولى بذي الحصافةمن ضدها. وقد قيل : من بسطه الإدلال قبضه الإذلال [1] . وقد قيل في منثور الحكم : إذا زادك الملك تأنيساً فزده إجْلالاً [2] .

والفصل الثالث: من قوانين هـذه الوزارة : أن يكون عيناً للملك ناظرة ، وأذناً سامعةً ، يُنهي ما شاهد على حقه ، ويخبر بما سمع على صدقه ، لأنه قد سُوهِمَ بالملك وميز بالاختصاص ونُدب للمصالح . فلزم أن يتخصص بمصالح الملك ، فيقوم مقامه في مشاهدة ما [ق ٣٧أ] غاب وسماع ما بَعُدَ لتقدّمه على مَنْ سواه ، وعليه في ذلك ثلاثة حقوق :

أحدها : أن يُديمَ الفحصَ عن أحوال المملكة حتى يعلم ما غاب كعلمه بالحاضر ، ويعلم ما خفي كعلمه بالظاهر ، فلا يتدلس عليه حق أمر من باطله ، ولا يشتبه عليه صدق قول من كذبه . فقد قيل : الحق أبلج والباطل لجلج ، فإن قصر فيها حتى

---

(١) قارن ببهجة المجالس ٢/١٩٠ ، سراج الملوك ٢٢٣ .

(٢) قارن بأقوال مشابهة في الأدب الكبير (رسائل البلغاء /كرد علي ١٩٥٤) ص ٥٤ ، التمثيل والمحاضرة ١٣٢ (ابن المعتز) ، سراج الملوك ٢٢٣ ، كتاب الآداب لابن شمس الخلافة ص ٢٨ ، بهجة المجالس ١/٣٥١، التذكرة الهروية ٧٢ .

خفيت أو استرسل فيها حتى تدلست كان مؤاخذاً بجرم التقصير ، وجريرة الضرر .

والثاني : أن يعجل مطالعة الملك بها ولا يؤخرها — وإن جاز تأخير العمل بها لأن عليه الإنهاء ، وليس عليه العمل . وقد قيل في حكمة آل داود عليه السلام : الذي يكتم جهله ، خير من الذي يكتم حكمته . وإذا كان منه بمنزلة عينه الناظرة وأذنه السامعة التي يتعجل العلم بها ، وجب أن يجري معه على حكمها ليستدرك الملك ما يجب تعجيله ، ويقدم الروية فيما يجوز تأخيره ، فان أخر الوزير إعلام الملك بها وقد حسم ضررها كان للنصيحة مؤدياً ، ومن الملك على وجل . ومن هذا الوجه خالف وزير التفويض في قيامه بتدبيرها دون المطالعة بها ، لأن ذلك مقصور [ق ٣٧ ب] على الانهاء وذلك مندوب للعمل .

والثالث : يوضح له حقائق الأمور ويساوي فيها بين الصغير والكبير ، ولا يمايل قريباً ولا يتحيف بعيداً ، ولا يعظّم من الأمور صغيراً ولا يصغّر منها عظيماً ، فإنّ مَنْ خاف من صغَار الأمور أن تصير كباراً أو من كبارها أن تعود صغاراً ، أخبر بحقائقها في المبادىء مخبراً ، وفي الغايات مشيراً . فان أخبر بالغايات وأعرض عن ذكر المبادىء ، كان تدليساً لخبره بمشورته ، فلم يؤدّ الأمانة في خبره ، وإن لم يكن في مناصحته فكان بالإنكار حقيقاً والذم جديراً . وقد قيل : رب صبابة غُرست من لحظة ، وحرب جُنيت من لفظة .

والفصل الرابع من قوانين هذه الوزارة : أن يفتدي راحة الملك بتعبه ، ويقي دَعَتَهُ بنصبه ، ولا يغيب إذا أريد ، ولا يسأم إذا أُعيد ، لأنه لسانُ الملك إذا نطق وعينه إذا رمق ، ويده إذا بطش . فلا تبعد عن دعائه ، ولا تضجر من ندائه ، لأن عوارض الملك من هواجس أفكاره وتقلب خاطره . وقد يتجدّد مع [ق ٣٨أ] الأوقات ما لا يعرف أسبابه ، ولا تتعين أوقاته . فليكن على رصد منها حتى لا تقف به أغراض الملك فيُفضي إلى نفور أو ضجر ، وهو من كل واحد منهما على خطر . لأنه قد يؤاخذ بالجريرة قبل ظهورها ، ويعاقِبُ على الصغيرة مثل كبيرها ، إذا حكم بالهوى ووثَبَ بالقدرة . ومن هذا الوجه خالف وزير التفويض الذي يجوز أن يتأخر بمباشرة الأمور عن مواصلة الحضور. وهذا الوزير مقصورٌ على الحضور دون العمل فصار هذا أكثر ثقلاً (*) ، وذلك أكثر عملاً . وربما مَلّ الملازمةَ فأعقبَتْه أسفاً إذا فارقها ، لأن في ملازمته للملك نَصَباً يقترن بعزّ ، وفي متاركته راحة تؤول إلى ذلّ ، وهما ما هما في التبايُن . فليختر لنفسه ما وافقها من عز يجتذبُه بالكد ، أو ذل يؤول إليه بالدعة . فإنه إنْ صبر على إعادة الملك ظفر بارادته من الملك ، وهو على الضمان إن خالفها . وقد قال أنو شروان (١) : ما استُنْجحتِ الأمورُ

(*) المطبوعة : نقلا .

(١) قارن عنه ص ١٧٦ .

بمثل الصبر، ولا اكتُسبت البغضاء بمثل الكبر [1]. وقد قيل: مَنْ خَدَمَ [ق ٣٨ ب] السلطان خدمه الإخوان [2]. فاطّرد على هذا التعليل أنّ مَنْ تنكر له السلطانُ خَذَلَهُ الإخوانُ لأنه متبوع على تحكمه، ومساعد على توهمه.

فهذا ما اختص بقوانين وزارة التنفيذ بعدما قدمناه من قوانين وزارة التفويض.

* * *

ثم يختلفان في أصل التقليد من ستة أوجه؛ **أحدها**[3]: أن الملكَ يُقَلّدُ وزيرَ التفويض في حقوقه وحقوق رعيته، ويقلد وزير التنفيذ في حقوقه خاصة دون حقوق رعيته، لأن وزير التفويض ينفذ الأمور برأيه، ووزير التنفيذ يمضيها بأوامر الملك وعن رأيه. **والثاني** أنّ وزارة التفويض تفتقر إلى عقد يصح به نفوذ أفعاله، ووزارة التنفيذ لا تفتقر إلى عقد لأنه فيها مأمور بتنفيذ ما صدر عن أمر الملك. **والثالث** أن وزير التفويض مأخوذ بدَرَك ماأمضاه. **والرابع** أن وزير التفويض لا ينعزل إلا بالقول أو ما في معناه دون المتاركة لأنه قد يملكها بمباشرة الأمور، ووزير التنفيذ ينعزل بالمتاركة لأنه مأمور. **والخامس** أن وزير التفويض لا ينعزل إن

(١) قارن بالقول مع تعديل في الغرر للثعالبي ٦٠٧، عيون الأخبار ١/ ٢٧٥، مجالس ثعلب ١/ ١٨٨، البصائر ٢/ ٨٤، عين الأدب والسياسة ٢١.

(٢) قارن بالقول في التمثيل والمحاضرة ١١٣، بهجة المجالس ١/٣٥٤.

(٣) قارن بالأحكام السلطانية للماوردي ٢٢، نهاية الأرب ٦/ ١٢٨ عن الفروق بين الوزارتين.

كف وترك حتى يستعفي الملك منها لأنه مستودعٌ [ق ٣٩ أ] الأعمالَ فلزمه ردّها إلى مستحقها ، ووزير التنفيذ يجوز أن ينعزل بعزل نفسه بالكف والمتاركة لأنه لا شيء بيده فيؤخذ بردّه .
والسادس أن وزارة التفويض تفتقر إلى كفاية السيف والقلم لنهوضه بما أوجبهما ، ووزارة التنفيذ غير مفتقرةٍ إليهما لقصورها عنهما ، وإنما يعتبر فيها ستة أوصاف وهي معتبرة في كل مدبر ذي رياسة وهي : الأبهة ، والمنة ، والهمة ، والعفّة ، والمروءة ، وجزالة الرأي (١) .

وقد كان أكثر وزراء الفرس وزراء تنفيذ ، وأكثر وزراء ملوك الإسلام وزراء تفويض . ووزارة التفويض استسلام ، ووزارة التنفيذ استمداد .

(١) قارن بالأحكام السلطانية للماوردي ٢١ — ٢٢ ، الأحكام السلطانية لأبي يعلى ٣١ عن الشروط التي ينبغي أن تتوفر في وزير التنفيذ .

الفَصل الثامن (*)

في الحقوق

ثم تشترك الوزارتان بعد التمييز في حقوق وعهود ، فأما الحقوق فثمانية **أحدها** : أن يكون بأعباء الوزارة ناهضاً ،وفي مصالح المملكة راكضاً ، يقدّم حَظّ الملك على حظ نفسه ، ويعلم أن صلاحه مقترن بصلاحه ، فلن تستقيم أحوالُ الوزير مع اختلاف (حال) (**) الملك [ق ٣٩ ب] لأن الفروع تستمد أصولها ولو استقامت لكان ميلُها وشيكاً . وقد قيل في منثور الحكم : لا تقم بربع منتقم . **والثاني** أن يكون على الكد والتعب قادراً ، وفي السخط والرضا صابراً ، لا ينفر إذا أوْحشَ فإن نفوره عطب — وليتوصل إلى راحته بالتعب ، وإلى دعته بالنصب ، ولذا قيل : علةُ الراحة قلةُ الاسترحة . وقال عبد الحميد (١) :

(*) في ب ، والمطبوعة : الفصل .

(**) ليس في ب .

(١) قارن عنه ص .

أتْعبْ قَدَمَكَ فكم تَعَبٍ قَدَّمَكَ[1] . فإن تشاغل براحته ومال إلى لذته سُلبها بالتنكر ، وعُدِمها بالتغير ، فضاع وأضاع ، وكان من أمره على خطر ، وقد قيل في بعض أسفار بني إسرائيل : الذي يحب الشهوات يُبْغِضُ نفسه . **والثالث** : أن يكون لإحسان الملك شاكراً ، ولإساءته عاذراً ، يشكر على يسير الإحسان ويَعْذُر في كثير الإساءة ، ليستمدّ بالشكر إحسانه ، ويستدفع بالعذر إساءته . فإن عدل عنهما كان منه على ضدهما . وقد قيل : أحق الناس بالمنع الكفور ، وبالصنيعة الشكور [ق ٤٠ أ] . **والرابع** أن يُظهر محاسنه إن خفيت ، ويستر مساويه إن ظهرت ، لأنه بمحاسنه معلوم (*) موسوم ، وبمساويه مقروفٌ مرسوم ، يشاركه في حمد محاسنه ، ويؤآخذ بذمّ مساويه . وربما استرسل الملك لثقته بالأحباب فارتكب بالهوى ما يُصانُ عن إذاعته ، وكان الوزير أحقّ بسَتْرِهِ عليه ، لأنه البابُ المَسْلُوكُ إليه ، مُساترٌ غير مجاهر . فقد قيل : النصح بين الملأ تقريع[2] . **والخامس** : أن يخلص نيته في طاعته ، ويكون سره كعلانيته ، فإن القلوب جاذبة تملك أعنة الأجساد ، فان اتفقا وإلاّ فالقلب أغلب ، وهو إلى مُراده أجْذَب ، كما قال الشاعر :

وما زرتكم عمداً ولكن ذا الهوى إلى حيث يهوي القلب تهوي به الرِجْلُ

فأخلص قلبك ليطيعك جسدك ، وأحسن سريرتك لتحسن

(*) ب : مبلو .

(١) قارن بالقول في نهاية الأرب ٦ / ١٢٩ .

(٢) في جمع الحمام ٤٣٩ نسبة القول الى علي بن أبي طالب .

علانيتك ، فإن القلوب تنم على الضمائر فتهتك أستارها ، وتذيع أسرارها . وقد روى مجاهد عن النعمان بن بشير قال ، قال رسول الله ﷺ : « في ابن آدم مضغة إذا أُصلحت صلح الجسد [ق٤٠ب] وإذا فسدت فسد الجسد ، ألا وهي القلب » [1] . وقد قيل في بعض صحف بني إسرائيل : قلب الإنسان يغيّر وجهه خيراً كان أو شراً . **والسادس** : أن لا يعارض الملك فيمن قرّب فاستبطن ولا يماريه فيمن حطّ ورفع ، فإنه يحكم بقدرته ، ويأنف من معارضته . فربما انقلب بسطوته إذا عورض ، ومال بانتقامه إذا خولف ، فبوادر الملوك تسبق نذيرها وتدحض أسيرها ، فإن سلم من الخطر لم يسلم من الضجر ، ولو سلم منهما وهو نادر – فمقت المعارض مركوز في الغرائز ، وكفى بالمقت عقبى . وقال بزرجمهر : يجب للعاقل أن لا يجزع من جفاء الوُلاة وتقديمهم الجاهلَ عليه ، إذ كانت الأقْسامُ لم توضَعْ على قدر الأخطار ، فإن حكم الدنيا أن لا تُعطيَ أحداً ما يستحقه ، لكن تزيده وتنقصه. **والسابع** : أن يتقاصر عن مشاكلة الملك في رتبته ، ويقبض نفسه عن مثل هيئته ، فلا يلبس مثل ملابسه ، ولا يركب مثل مراكبه ، ولا يستخدم مثل خدمه ، فإن الملك يأنف إن موثل ، وينتقم إن شوكل ، ويرى أنها[ق٤١أ] من أحواله المجتاحة ، وحشمته المستباحة ، وليعيض عنها بنظافة لباسه وجسده من غير تصنع ، فإن النظافة من المروءة والتصنع

---

(١) جزء من حديث صحيح في صحيح البخاري ١ / ٢٠ ومسلم ، وابن ماجه ٢/١٣١٨ – ١٣١٩ .

للنساء ؛ ليكون بالسلامة محفوظاً، وبالحشمة ملحوظاً . **والثامن** أن يستوفي للملك ولا يستوفي عليه ، ويتأول للملك ولا يتأول عليه ، فإنّ الملكَ إذا أراد الإنصافَ كان عليه أقـــدر ، وإن لم يرده فيد الوزير معه أقصر . وإنما أراد الوزير عوناً لنفسه ، ولم يردْهُ عوناً على نفسه ، فان وجد إلى مساعدته سبيلاً سارع إليها وإن خاف ضررها وانتشار الفساد بها تلطّف في كفّه عنها إن قدر ، وإن تعذر عليه تلطف في الخلاص منها إن قدر ، ولا يجهر بالمخالفة ما كان على رغبته في النظر . سئل بعض حكماء الروم عن أصلح ما عوشر به الملوك ، فقال : قلةُ الخلاف وتخفيفُ المؤونة ، فلذلك لم تُصحب الملوكُ إلاّ على اختيارهم ، ولم يتمسكوا إلاّ بمن وافقهم على آرائهم . وليس لمن خالفهم حظ منهم ، وإنما كان على خطر معهم . وإذا روعيت أحوال الناس وُجدوا لا يأتلفون إلا [ق ٤١ ب] بالموافقة ؛ فكيف بذوي القدرة من الملوك . وقد قال الشاعر (*) :

الناس إن وافقتَهم عَذُبُوا ... أوْ لاَ فإنّ جنَاهُمُ مُــرّ
كم من رياضٍ لا أنيس بها ... تُركَتْ لأنّ طريقَها وَعْرُ(١)

وقال بعض الحكماء ؛ حرز الناس ثلاثة : أُلفةٌ تجمعُهُم ، وطاعةٌ تمنعُهُم ، ومناصحةٌ تنفعُهُم ، فإنهم إن تفرقوا تفرقت

(*) المطبوعة : عدل !

(١) البيتان في أدب الدنيا والدين (ط . الجوائب/ ١٢٩٩هـ) ص ١٥٧ .

أمورهم ، وإن عصوا ظهر نفورهم ، وإن لم يناصحوا وغرت صدورهم .

فأما العهود الموقظة ، فسأقول وأرجو أن يقترن بالقبول . اجعل أيها الوزير لله تعالى على سرك رقيباً يلاحظك من زيغ في حقه ، واجعل لسلطانك على خلوتك رقيباً يكفلك عن تقصير في أمره ، ليسلم دينك في حقوق الله تعالى ، وتسلم دنياك من حقوق سلطانك ، فتسعد في عاجلتك وآجلتك . فإنْ تنافى اجتماعُهُما لك ، فَقَدِّمْ حَقَّ الله تعالى [ق ٤٢أ] على حق الملك ، فلا طاعةَ لمخلوق في معصية الخالق (١) . وقد رُوي عن النبي ﷺ أنه قال : « من أحب دنياه أضر بآخرته ، ومن أحب آخرته أضر بدنياه ، فآثروا ما يبقى على ما يفنى » (٢) . وروي عن النبي ﷺ أنه قال : « من التمس رضى الله بسخط الناس رضي الله عنه وأرضى عنه الناس » . وقال بعض الحكماء : كُلّ امرىءٍ يجري من عُمُره إلى غاية تنتهي إليها مدةُ أجله ، وتنطوي عليها صحيفة عمله ، فَخُذْ من نفسك لنفسك ، وقِسْ يومَكَ بأمسك (٣) . وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يتمثل كثيراً بهذه الأبيات :

إنما الناس ظاعنٌ ومقيمٌ ... فالذي بان للمقيم عظَهْ
ومن الناس مَنْ يعيش سوياً ... ساهر الليل عامل اليقظه
فاذا كان ذا حياء ودين ... حاذر الموتَ واستحى الحفظه

(١) في سجع الحمام ٣٢١ نسبة الأثر الى علي .
(٢) قارن بالأثر في فيض القدير ٦ / ٣١ .
(٣) قارن بقول مشابه في الإمتاع والمؤانسة لأبي حيان ٢ / ٦١ .

حق عليك أيها الوزير : أن تكون بالرعية خبيراً ، وإلى أحوالهم متطلعاً ، وبهم على نفسك وعليهم مستظهراً ، لأنهم من بين من تسوسه أو تستعين به لتعلم ما فيه من فضل ونقص ، وعلم وجهل ، وخير وشر ، وتتحرر من [ق ٤٢ ب] غرور المتشبه ، وتدلس المتصنع ، فتعطي كل واحد حقه ، ولا تقصر بذي فضل ولا تعتمد على ذي جهل . فقد قيل : من الجهل صحبة ذوي الجهل ومن المحال مجادلة ذي المحال .

وافرق بين الأخيار والأشرار فانّ ذا الخير يبني ، وذا الشر يهدم واحذر الكذوب ، فلن ينصحك من غَشّ نفسه ، ولن ينفعك من ضرها . وقد قيل : من ضيع أمره فقد ضيع كل أمر ، ومن جهل قدره جهل كل قدر . ولا تستكفين عاجزاً فيضيع العمل ، ولا شرها فيضرك باحتجانه . وقد قيل : ليعدّ من البهائم مَنْ لم تكن غايته من الدنيا إلا نفسه . ولا تُعْن بمن لا يُحافظُ على المُروءة ، فقلّ ما تجد فيه خيراً لزهده في صيانة نفسه ، وميله إلى خمول القدر وبعيدٌ ممن اسقط حق نفسه أن يقوم بحق غيره . وصعب على من ألف اسقاط التكلف أن يحول عنه . قد قيل في حكم الهند [1] : ذو المروءة يرتفع بها وتاركها يهبط ، والارتقاء صعب والانحطاط هين كالحجر الثقيل الذي رفعه عسير ، وحطه يسير . وقال بعض

---

(١) في كليلة ودمنة (بيروت/ نشر شيخو ١٩٢٣) : « إن المنازل متنازعة مشتركة على قدر المروءة .. وإن الارتفاع إلى المنزلة الشريفة شديد والانحطاط هين ؛ كالحجر الثقيل ؛ رفعه من الأرض إلى العاتق عسير ووضعه إلى الأرض هين ...» .

البلغاء : أحْسنْ رعاية ذوي الحُرُمات ، وأقبلْ على أهل المروءات ، فإن رعاية ذوي الحرمة تدل على كرم الشيمة والإقبال على ذوي المروءة ، يُعْرِب عن شرف الهمة .

اختبر أحوالَ من استكفيته لتعلم عجزه من كفايته ، وإحسانهُ من إساءته ، فتعمل بما علمت من إقرارٍ الكافي ، وصرف العاجز ، وحمد المحسن ، وذم المُسيء . وقد قيل : من استكفى الكفاة ، كُفيَ العُداة ، فان التبست عليك أمورهم ، أوهنْتَ الكافي وسلّطْتَ العاجزَ وأضَعْتَ المُحْسنَ ، وأغريتَ المُسيءَ . ولأن يكون العمل غائباً فينصرف إليه فكرك ، أولى من أن يباشره عاجز أو خائن فيقبح بهما أثرك ، فاحذر العاجز فانه مضيع ، وتوقّ الخائنَ فإنه يكدحُ لنفسه ، وقال الشاعر :

إذا أنت حَمّلْتَ الخَؤونَ أمانةً فانك قد أسْنَدْتها شر مسند

اقتصر من الأعوان بحسب حاجتك اليهم ، ولا تستكثر منهم لتتكثّر بهم ، فلن يخلو الاستكثار من تنافر يقع به الخلل ، أو ارتفاق يتشاكل به العمل ، وليكن أعوانك وفق عملك ، فانه أنظم للشمل ، وأجمع للعمل ، وأبلغ للاجتهاد ، وأبعث على النصح . أُنْشدْتُ لابن الرومي[1] : [ق ٤٣ب]

---

(١) أبو الحسن علي بن العباس (٢٢١ – ٢٨٣هـ) المعروف بابن الرومي ، الشاعر المشهور . قارن عنه : تاريخ بغداد ١٢/ ٢٣ ، معجم الشعراء ١٤٥ ، مروج الذهب ٤/ ٢٨٣ ، وفيات الأعيان ٣/ ٣٥٨ معاهد التنصيص ١/ ١٠٨ ؛وقد كتبت عنه في العصر الحديث دراسات عدة منها دراسة للعقاد وأخرى لسعيد البستاني ، وأخرج الدكتور حسين نصار ديوانه أخيراً في طبعة محققة .

عدوّك من صديقك مستفاد فلا تستكثرنّ من الصحابِ

فإن الداء أكثر ما تـــــراه يكون من الطعام أو الشراب

فدعْ عنك الكثيرَ فكم كثيرٍ يُعافُ وكم قليل مستطابِ

فما اللجج الملاح بمرويات وتلقى الري في (*) النطف العذابِ[1]

هذّب نفسك من الدنس ، تتهذب جميع أتباعك ، ونزه نفسك عن الطمع تتنزه جميع خلفائك ، وتوق الشر فلن يزيدك إلاّ حرصاً إن أجدبت ونقصاً إن أكديت وهما معرة ذوي الفضل، ومضرة أولي الحزم . وقد قيل : بحمدك لا بكفرك . وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال : « اقتربت الساعة ، ولا يزداد الناس في الدنيا إلاّ حرصاً ، ولا تزداد منهم إلا بُعْداً » [2] . وقال محمود الوراق [3] :

لا يغلبنّك غالبُ الحرْصِ واعلم بأنّ الناس في نقص

البس أخاك على تصنعــه فلرب مفتضح على النـــص

(*) المطبوعة : من .

(١) الأبيات في أدب الدنيا والدين (السقا/١٩٥٥) ص ١٦٥ ، جمهرة الأمثال للعسكري ١ /٤٦٥ ، العزلة للخطابي ، بدائع السلك ٢ / ٤٣١ .

(٢) الحديث في فيض القدير ١ /٥٧ عن ابن مسعود ونصه : « اقتربت الساعة ولا يزداد الناس على الدنيا إلا حرصاً ، ولا يزدادون من الله إلا بعداً » .

(٣) هو محمود بن الحسن الوراق (توفي حوالي ٢٣٠ هـ) . أكثر شعره في الأمثال والحكم والزهد . عنه : طبقات ابن المعتز ٣٦٦ - ٣٦٧ ، تاريخ بغداد ١٣/ ٨٧ ، فوات الوفيات ٤/ ٧٩ - ٨١ .

ما كدت افحص عن أخي ثقة إلا عدمت كواعبَ الفحص[١]

رُضْ نفسك بمشارفة الأعمال ، يرهبك جميع عمالك ، وتنتظم به جميع أعمالك ، ولا تكل إلى غيرك ما يختص بمباشرتك طلباً للدعة ، فتعزل عنه نفسك ، وتوثر به غيرك ، فتكون من وفائه على غَدْر ، ومن نفسك على تقصير ، فإن العطلة عقلة والجواد إذا وقف راكضته البراذين . وقال بزرجمهر : إن يكن الشغل مجهدة فان الفراغ مفسدة[٢] . وقال عبد الحميد : مازانك ما اضاع زمانك ، ولا شانك ما اصلح شانك .

اجعل زمان فراغك مصروفاً إلى حالتين :

احداهما : راحة جسدك ، وإجمام خاطرك ، ليكونا عوناً لك على نظرك . رُوي أن ابناً لعمر بن عبد العزيز دخل عليه وهو نائم فقال : يا أبت تنام ؟! والناس على بابك قيام ! فقال : يابني ! إنّ نفسي مطيّتي وأخاف أن أحمل عليها فتقعدني[٣] .

والحال الثانية : أن تفكر بعد راحة جسدك ، وإجمام خاطرك فيما قدمته من أفعالك ، وتصرفت فيه من أعمالك ، هل وافقت الصواب فيها فتجعله مثالا تحتذيه ، أو نالك فيها زلل فتستدرك منه

---

(١) ترد منسوبة إليه في أمالي القالي ٢/١٣٨ ، التمثيل والمحاضرة ٨٥ ، بهجة المجالس ١/٦٥٢ .

(٢) يرد القول في تذكرة ابن حمدون ص ٨ منسوباً إلى عمر ؛ وهو في التمثيل والمحاضرة ص ٣٩٨ بدون نسبة . وقارن عن بزرجمهر ص ١٣٣ .

(٣) العبارة في حلية الأولياء ٥/٣٥٨ — ٣٥٩ ، مجمع الامثال ٢/٣٧٧ .

ما أمكن وتنتهي عن مثله في المستقبل؛ فقد قيل: من فكر أبصر[1].
وقال بعض الحكماء: من لم يكن له من نفسه واعظ، لم تنفعه المواعظ[2]. ثم اصرف فكرك بعد ذلك إلى ما تستقبله [ق ٤٤ب] من أفعالك، على أي وجه تمضيه؟ وماذا تفعل فيه؟ ففي تقديم الفكر على العمل، احتراز من الزلل، لتكون على ثقة من الصواب فانْ عارضتك الأقدار لم تُلَمْ. فقد قيل: الأمور إذا انقضت كالكواكب إذا انقضّتْ. وقال النابغة الجعدي[3]:

ألم تعلما أن الملامـــة نفعُها   قليلٌ إذا ماالشيء ولى فأدبرا[4]

اخفض جناحك لمن علا، ووطّىءْ كنفك لمن دنا، وتجافَ عن الكبْر تملك من القلوب مودتها، ومن النفوس مساعدتها، فقد رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: «لا وحدةَ أوحش من العُجْب»[5]

(١) في سجع الحمام ٣٩٥ نسبة القول الى علي.
(٢) قارن بالقول في المستطرف للإبشيهي ١/٢٩.
(٣) قيس بن عبدالله بن قيس (— ٦٥ هـ) الجعدي؛ من عامر بن صعصعة. شاعر معروف من المخضرمين المعمرين؛ قارن عنه: معجم الشعراء للمرزباني ١٩٥، الأغاني ٥/١ وما بعدها، الشعر والشعراء ١/٢٤٧، طبقات فحول الشعراء (أوروبا) ١٤٧، الإصابة ٦/٢١٩، الاستيعاب ٣/٥٥٣.
(٤) يأتي البيت رابعاً في رائيته المشهورة التي مطلعها:
خليلي عوجا ساعة وتهجرا   ولوما على ما أحدث الدهر أو ذرا
وقارن بالبيت في ديوان النابغة الجعدي (المكتب الإسلامي) ٦١، جمهرة أشعار العرب ٧٧١؛ أدب الدنيا والدين (الجوائب /١٢٩٩ هـ) ص ٢٦٤.
(٥) لم أجده في دواوين الحديث. وهو منسوب إلى علي بن أبي طالب من كلمة له في نهج البلاغة (حاشية محمد عبده / دار الأندلس ١٩٧٨) ٢/٥٨٦، تذكرة ابن حمدون ٧٢.

وقيل لحكيم الروم : مَنْ أضيقُ الناس طريقاً وأقلّهُمْ صديقاً؟ قال : مَنْ عاشر الناس بعبوس وجهه ، واستطال عليهم بنفسه ، ولذلك قيل : التواضع في الشرف أشرفُ من الشَرف [1] .

كن شَكوراً في النعمة ، صَبوراً في الشدة ، لا تبطرك السّرّاء ولا تُدْهشُكَ الضّرّاء ، لتتكافأ أحوالكَ ، وتعتدلَ خصالُكَ ، فتسلم من طيش النظر وسكرة البطر ، فإنها تنجلي عن ندم أو ضرر ، فقد قال [ق ٤٥أ] بعض الحكماء : العاقل لا يستقبل النعمة ببطر ، ولا يودّعها بجزع . وقيل في منثور الحكم : إشتغلْ بشكر النعمة عن البطر بها . وقيل في أمثال الهند : العاقل لا يبطر بمنزلة أصابها ولا شرف ، كالجبل الذي لا يتزلزل وإن اشتدت الريح ، والسخيف تُبطرهُ أدنى منزلة ، كالحشيش الذي يحرّكه أدنى ريح [2] .

استدم مودة وليك بالإحسان إليه ، واستلّ سخيمة عدوّك بعد الاحتراز منه ، وداهن مَنْ لم يجاهرْكَ بعداوته ، ويقاتلْكَ بمثله ، فيطفىء ثائرة عداوته ، ويتواطأ لك بمجاملته . قيل لبعض

---

(١) في عيون الأخبار ١/٢٦٧ : « قال ابن السماك لعيسى بن موسى : تواضعك في شرفك خير لك من شرفك ...».

(٢) في كليلة ودمنة (شيخو / ١٩٢٣) : « ذو العقل لا تبطره منزلة أصابها ولا شرف بلغه كالجبل لا يتزلزل وإن اشتدت عليه الريح . والسخيف يبطره أدنى منزلة كالحشيش الذي يحركه نسيم ريح» ؛ وقارن بالقول في عيون الأخبار ١/٢٨١ .

الحكماء : ما الحزم ؟ قال مداجاة الأعداء، ومؤاخاة الاكفاء [1].

ولا تعوّلْ على التهم والظنون ، واطرح الشك باليقين . فقد قيل: لا يفسدك الظن على صديق قد أصلحك اليقين له [2] ؛ قال الشاعر :

إذا أنت لم تبرح تظن وتقتضي على الظن أردَتْكَ الظنون الكواذب

واختبر من اشتبهت حاله عليك ، لتعلم معقده فيك ، فتدري تصنعه منك ، فان الالسن لا تصدق عن [ق ٤٥ب] القلوب لما يتصنعه المُداجي ، ويتكلفه المُداهنُ ، كما قال عمرو بن الأهتم [3] :

لسانكَ لي حُلْوٌ ونفسك مُرّةٌ وخيرك كالمرعاة في الجبل الوعر

وشهادات القلوب أصدق ، ودلائل النفس أوثق . وقد قيل في منثور الحكم : لِلْعَيْن سر في علم ما يسر . وقال إبراهيم ابن المهدي [4] :

تظل في عينه البغضاء كامنةً فالقلب يكتمها والعينُ تُبديها

(١) في الكامل للمبرد (ت . زكي مبارك وأحمد شاكر) ١/٤٥ : « وقيل لعبد الملك بن مروان : ما المروءة ؟ فقال : موالاة الأكفاء، ومداجاة الأعداء »؛ وقارن بنهاية الأرب ٦/٤٣ .

(٢) في سجع الحمام ٣٢٩ نسبة القول الى علي .

(٣) هو عمرو بن سنان بن سمي التميمي . مخضرم . أدرك الإسلام وتحدث مع النبي ؛ قارن عنه : الشعر والشعراء ٢/٦٣٢ ، معجم الشعراء ٢١ – ٢٢ ، البيان والتبيين ١/٥٣ .

(٤) قارن عنه ص .

والعين تعرف في عَيْني محدّثها مَنْ كان من حزبها أو من أعاديها[1]

فان وقفتْ بك الحالُ على الارتياب ، اعتقدتَ المودةَ في ظاهره ، وأخذتَ بالحزم في باطنه . وإذا اقنعك الاغضاء عن الاختيار ، فلا تتخطه ، فأكثرُ الأمور تمشي مع التغافل والإغضاء ، وقد قال أكثم بن صيفي [2] : من شدّد نفّر ، ومن تراخى تألّف والشرف في التغافل [3] . ولقلما جُوهِرَ المُغْضي ، وقوطعَ المُتغافل ، مع انعطاف القلوب عليه ، وميل النفوس اليه ، وهذا من أسباب السعادة وحسن التوفيق . روى معمر عن خلاد بن عبد الرحمن عن أبيه قال : خطبنا رسول [ق ٤٦أ] الله ﷺ فقال : « ألا أخبركم بأحبكم إلى الله – فظننا أنه يُسمّي رجلاً ! فقال : أحبكم إلى الله أحبكم إلى الناس . ألا أخبركم بأبغضكم إلى الله – فظننا أنه يُسمّي رجلاً فقال : أبغضُكم إلى الله أبغضُكم إلى الناس» [4] .

---

(١) ينسب الماوردي هذين البيتين لعلي بن أبي طالب (أدب الدنيا والدين / ١٢٩٩ هـ – ص ١١) من أبيات سبعة آخرها :

عيناك قد دلتا عيني منك على أشياء لولاهما ما كنت تبديها

وفي كتاب الأدب والمروءة لصالح بن جناح (ملحق بديوان صالح بن عبد القدوس – البصرة ١٩٦٧) ص ١٦٠ ترد أربعة منها بدون نسبة ، وقارن بأدب الدنيا والدين (١٢٩٩ هـ) ص ١٠٨ .

(٢) قارن عنه ص٢٢٤ .

(٣) في عيون الأخبار : « وقال أكثم بن صيفي : من تراخى تألف ، ومن تشدد نفر ، والشرف التغافل » .

(٤) لم أجد هذا الحديث على طول ما فتشت عنه .

شاورْ في أموركَ من تثق منه بثلاث خصال : صواب الرأي، وخلوص النية ، وكتمان السرّ . فلا عار عليك أن تستشير من هو دونك ، إذا كان بالشورى خبيراً . فإن لكل عقل ذخيرة من الرأي وحَظّاً من الصواب ، فتزداد برأي غيرك وإن كان رأيك جزلاً كما يزداد البحر بموادّه من الأنهار وإن كان غزيراً [1] ، فقد رُوي عن النبي ﷺ أنه قال : « لا مُظاهرة أوثق من المشاورة »[2] وقد يفضل المستشير على المشير ، ويظفر بالرأي المشير ، لأنها ضالّةٌ يظفرُ بها مَنْ وجدها من فاضل ومفضول . وقد روى أبو الدرداء عن النبي ﷺ أنه قال : « استرشدوا العاقلَ ترْشُدُوا، ولا تعصوه فتندموا » [3] . وعول على استشارة (*) من جرّبَ الأمور وخَبَرَها [ق ٤٦ب] ، وتقلب فيها وباشرها حتى

(*) ب : الاستشارة .

(١) في الأدب الصغير (رسائل البلغاء / ١٩٥٤) ص ٣٣ : « الملك الحازم يزداد برأي الوزراء الحزمة كما يزداد البحر بمواده من الأنهار » . وقارن بنصيحة الملوك (١٣٠٦) ص ٦٤ .

(٢) في حكم ابن المقفع (رسائل البلغاء ؛ نشر كرد علي / الطبعة الرابعة ، القاهرة ١٩٥٤) ص ١١٣ : « المشاورة أوثق ظهير » . وفي الحكمة الخالدة ص ٢٠٦ : « نعم المؤازره المشاورة » . وفي نهج البلاغة شرح محمد عبده ٤/٥٧٥ نسبة القول إلى علي وقارن بعين الأدب والسياسة ص ٢٤ ، البيان والتبيين ٤ / ١٩٨ . ويرد القول في البصائر لأبي حيان ١ / ١٢ ، فيض القدير ١ / ١٨٩ باعتباره حديثاً .

(٣) ذكره الماوردي في أدب الدنيا والدين (ط . الجوائب ١٢٩٩هـ) ص٢٣٥ — ٢٣٦ برواية أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي . واعتبره جامع تحفة الوزراء (ص ٣٥) من الأثر ؛ لكن السيوطي (فيض القدير ١ /٤٨٩ — ٤٩٠) ضعفه .

تعرف مـــواردها ومصادرها ، فلن يخفى عليه خيرها وشرها ، ما لم يوهِنْهُ ضعفُ الهرم ، كالذي حُكي عن أكثم بن صيفي [1] وقد سأله قومه بنو تميم عمّا دهمهم في حرب يوم الكُلاب [2] ، وقالوا : أشرْ علينا بالرأي ، فإنك شيخُنا وعميدُنا وموضع الرأي منا ! فقال [3] : إن وهن الكبر قد شاع في جميع بَدَني ،

(١) هو أكثم بن صيفي (– ٩هـ) بن رياح بن الحارث التميمي ؛ زعيم بعض بطون قبيلة تميم قبل الإسلام ، ومن حكام العرب ومعمريهم . ينسب إليه الأخباريون أمثالا وحكماً ورحلات كثيرة إلى الملوك في الجاهلية (قارن بالمعمرين لأبي حاتم السجستاني ، العقد الفريد ٣/٧٦ – ٨٠) ، ويذكر صاحب الفهرست (ص١١٥) أن عبد العزيز بن يحيى الجلودي (– ٣٣٠ هـ) صنف كتاباً في أخباره . قارن عنه : الاستيعاب ١/١٤٥ – ١٤٧ ، الإصابة ١/١١٣ ، المعمرون للسجستاني ص٢٢ وما بعدها ، الوافي للصفدي ٩/٣٤٢ – ٣٤٤ ، سرح العيون لابن نباته (ط . أبو الفضل إبراهيم ١٩٦٤) ص ٣١ – ٣٤ .

(٢) الكلاب : ماء يقع على الطريق بين البصرة والكوفة جرت على مقربة منه وقعتان في الجاهلية ؛ الوقعة الأولى وتسمى بيوم الكلاب الأول جرت بين أبناء الحارث بن عمرو الكندي في نزاعهم على السلطة بعد وفاة والدهم (قارن بياقوت: معجم البلدان – فيستنفلد – ٤/٤٩٣ – ٤٩٤ ، الأغاني ١٢/٢٠٩ – ٢١٤) . أما يوم الكلاب الثاني فقد جرى بين بطون تميم وقضاعة ، ويبدو أنه المقصود في نص الماوردي، وقد انتصر فيه التميميون على الغزاة (قارن عنه: النقائض ١/١٤٩— ١٥٦ ، العقد الفريد ٥/٢٢٤ – ٢٣٣ ، المفضليات – لايل – ١٥٠ وما بعدها ، الكامل لابن الأثير ١/٢٨٦ وما بعدها ، معجم البلدان ٢/ ٢٩٥ – ٢٩٦) .

(٣) ترد الكلمة المنسوبة إلى أكثم بنص مشابه في السعادة والإسعاد للعامري ٤٢٨ ، تحفة الوزراء ٣٥ . لكن العامري يذكر أن المناسبة استشارة تميم له في حرب النبي ؛ هذا مع أن تميماً لم تقاتل النبي كما هو معروف من كتب السيرة . وفي نقائض أبي عبيدة (– ٢٠٩هـ) ١/١٤٩ : « ... فانطلق أناس من اشرافهم إلى=

وإنما قلبي بضعةٌ مني . وليس معي من حدة الذهن ماابتدىء له بالرأي ، ولكنْ تقولون وأسمع ، فاني أعرف الصواب إذا مر. وعوّل على ذوي الأسنان فان الحكمة معهم ؛ وقد قال الشاعر :

إن الأمور إذا الأحداث دبّرها — دون الشيوخ ترى في بعضها خللا
إن الشباب لهم في الأمر بادرةٌ — وللشيوخ أنَاةٌ تدفــعُ الزللا

واعدل عن إشارة من قصد موافقتك متابعَةً لهواك ، واعتمد مخالفتك انحرافاً عنك ، وعول على من توخى الحق لك وعليك، فقد قيل في قديم الحكم : مَن التمس الرخص من الاخوان في الرأي ، ومن الاطباء في المرض ، ومن الفقهاء في الشبهة [ق٤٧أ] أخطأ الرأيَ وزاد في المرض واحتمل الوزر (١) . ولا تؤاخـذْ مَن

=أكثم بن صيفي فاستشاروه فقال : أقلوا الخلاف على أمرائكم،واعلموا أن كثرة الصياح من الفشل ، والمرء يعجز لا محالة . تثبتوا فان أحزم الفريقين الركين ، ورب عجلة تهب ريثاً ، وابرزوا للحرب ، وادرعوا الليل فانه أخفى للويل ، ولا جماعة لمن اختلف » . أما صاحب العقد الفريد ٥/٢٢٤ فيذكر أن أكثم أجابهم عندما استشاروه : « إني قد نيفت على التسعين ، وإنما قلبي بضعة مني و قد نحل كما نحل جسمي ، وإني أخاف أن لا يدرك ذهني الرأي لكم ، وأنتم قوم قد شاع في الناس أمركم ، وإنما كان قوامكم أسيفاً وعسيفاً – يريد العبد والأجير – وصرتم اليوم إنما ترعى لكم بناتكم . فليعرض علي كل رجل منكم رأيه وما يحضره فاني متى أسمع الحزم أعرفه ...» .

(١) في كليلة ودمنة (نشرة دي ساسي ١٨١٧) ص ١١٧ : « من التمس الرخص من الإخوان عند المشاورة ، ومن الأطباء عند المرض ، ومن الفقهاء عند الشبهة أخطأ منافع الرأي وازداد فيما وقع فيه تورطاً » . وقارن بالقول في : يتيمة=

استشرتَ بدرك الرأي إن زلّ ، فما عليه إلاّ الاجتهاد وإن حجزته الاقدار عن الظفر . وقد قيل في منثور الحكم : من كثر صوابه لم يُطَّرَحْ لقليل الخطأ .

اختر لأسرارك من تثق بدينه وكتمانه ، وتسلم من إذاعته وإدلاله . ولو قدرت على أن لا تودع سرك غيرك كان أولى بك واسلم لك ، لأنك فيها بين خطر أو حذر . وقد روى عطاء عن عمر بن الخطّاب رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « استعينوا على قضاء حوائجكم بكتمانها ، فإنّ كُلّ ذي نعمة مَحْسُودٌ » (١) . وقد قيل في منثور الحكم : انفرد بسرك ولا تُوْدِعْهُ حازماً فيزلّ ، ولا جاهلاً فيخون (٢). والعرب تقول :

=السلطان لابن المقفع (رسائل البلغاء ، نشر كرد علي / الطبعة الرابعة بالقاهرة ١٩٥٤) ص ١٥٧ ، عيون الأخبار ١ /٣٠ ، مضاهاة أمثال كليلة ودمنة ٢٠ – ٢١ ، بهجة المجالس ١ /٤٥٥ – ٤٥٦ ، سراج الملوك للطرطوشي ٦٩ ، لباب الآداب لأسامة بن منقذ ٤٥ ، تحفة الوزراء ٣٦ – ٣٧ ، نصيحة الملوك للعزالي (١٣٠٦ هـ) ص ٦٤ ، سلوك المالك ١٧٨ ، بدائع السلك ٢ / ١٥٠ .

(١) حديث منكر ضعفه بعض العلماء في حين قال آخرون بوضعه ؛ قارن بفيض القدير ١ /٤٩٣ – ٤٩٤ ، المقاصد الحسنة ٥٦ – ٥٧ ؛ ويرد الحديث في التمثيل والمحاضرة ٤١٩ ، المحاسن والمساوىء ٤٠٣ ، المحاسن والأضداد ٢٩ ، بهجة المجالس ١ /٣١٩ ، سراج الملوك ١٩٠ ، عيون الأخبار ٣ /١١٩ ، العقد الفريد ١ /١٢٠ ، آداب الصحبة للسلمي (ت . كستر / ١٩٥٤) ص ٤٦ ، أدب الدنيا والدين (الجوائب /١٢٩٩هـ) ٢٤٠ ، المرشى ٣٧ .

(٢) القول في التمثيل والمحاضرة ٤٢٠ ، أدب الدنيا والدين ص ٢٤١ ، سراج الملوك ١٩٢ .وينسبه الصفدي في الوافي (م ١٧ ، مخ . أحمد الثالث ٣٧٤١، ق ١٠٩ أ) إلى ابن المعتز ؛ بينما يرد في سجع الحمام ١٢٣ باعتباره قولا لعلي بن أبي طالب .

من ارتاد لسره فقد أذاعَهُ (١) .

تَثَبَّتْ فيما لا تقدر على استداركه ، فقلما تعقب العجلة (إلاّ) (*) ندماً . رُوي عن النبي ﷺ أنه قال : « من تأنّى أصاب أو كاد ، ومن تعجّل أخطأ أو كاد » (٢) . وقد قيل في حِكَم آلِ داود : من كان ذا تُؤَدة وُصِفَ بالحكمة [ق٤٧ب]. وقيل في منثور الحكم : أناة في عواقبها درك ، خير من عجلة في عواقبها فوت (٣) .

وقَدِّمْ ما قدرت عليه من المعروف ، فقلما يعقب الذنب إلاّ ندماً ، فإن للقدرة غاية ، ولنفوذ الأمر نهاية ، فاغتنمْها في مكنتك تسعد بما قدمته ، ويسعد بك من أعَنْتَهُ ، فقد رُوي عن النبي ﷺ أنه قال : « لكل ساعٍ غايةٌ وغاية كل ساعٍ الموت»(٤) . وقد قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : انتهزوا هذه الفُرَصَ فإنها تمر مَرّ السحاب (٥) . وقال بعض الحكماء : من أخّرَ الفرصة

(*) المطبوعة : العجلة ندماً .

(١) القول في عيون الأخبار ١ / ٣٨ .

(٢) في كشف الخفاء للعجلوني ١ /٣٥٠ : « قال أبو حاتم : وللطبراني والعسكري والقضاعي من حديث ابن لهيعة عن عقبة بن عامر — رفعه : من تأنى أصاب أو كاد ، ومن عجل أخطأ أو كاد ... ورواه البيهقي أيضاً عن ابن عباس رفعه بلفظ : إذا تأنيت أصبت أو كدت ...» .

(٣) في عيون الأخبار ١ /٣٤ : « وكان يقال : أناة في عواقبها درك ، خير من معاجلة في عواقبها فوت » .

(٤) لم أعثر على هذا الأثر في دواوين الحديث .

(٥) العقد الفريد (ت . سعيد العريان) ١ /٣٣ .

عن وقتها فليكن على ثقة من فوتها [1] ولذلك قيل : خير الخير أوحاه . وقال الشاعر [2] :

وعاجزُ الرأي مضياعٌ لفرصته حتّى إذا فات أمرٌ عاتبَ القَدرا

وقيل في حكَم الفرس : لا خيرَ في القول إلاّ مع الفعل ، كما لا خير في المنظر إلا مع المخبر [3] . وقيل في أمثال الهند : لا يتم حسن القول إلا بحسن العمل ، كالمريض الذي لا يبرأ بمعرفة الدواء حتّى يتداوى .

احذر قبول المدح من المتملقين ، فان النفاق مركوز في طباعهم ، ويداجونك بهيّنٍ عليهم ، فإن نفقوا [ق ٤٨أ] عليك غششْتَ نفسَكَ ، وداهنْتَ حسّكَ ، وصحّ فيك ما قيل في منثور الحكم : سوق النفاق دائمة النفَاق . وقال عبد الملك بن مروان [4] لروح

---

(١) القول في البرهان في وجوه البيان ص ٤٠٨ ، وقارن بالأسد والغواص ص ٥٢ .

(٢) يرد البيت بغير نسبة في البيان والتبيين ٢ / ٣٥٠ ، عيون الأخبار ١ / ٣٤ ، ٢ / ١٤١ ، الآمل والمأمول ٢٥ ، بهجة المجالس ١ / ٤٥٦ ، معجم الشعراء ٤٩٨ ، العقد الفريد ١ / ٧٥ .

(٣) في كليلة ودمنة (شيخو / ١٩٢٣) : « .. ولا خير في القول إلا مع الفعل ولا في النظر الا مع الخبرة .. الخ » وفي تذكرة ابن حمدون ١٧ : « وقالوا : لا خير في القول إلا مع الفعل ، ولا في المنظر إلا مع المخبر ..» .

(٤) عبد الملك بن مروان (٦٥ – ٨٦هـ) بن الحكم بن أبي العاص . ولي الخلافة بعد أبيه فأخمد التمرد في العراق (٧٢ هـ) والحجاز (٧٣ هـ) ، وولى الحجاج على العراق عام ٧٥ هـ ، وترجم الدواوين إلى العربية ، وأنشأ نظاماً نقدياً عربياً =

بن زنباع [1] : لا تغتابنّ عندي أحداً ، فإني لا أأتمنك على غيبي ، ولا تُفْشِ لي سراً فاني لا أثقُ بك في مجلسي ، ولا تُطريني في وجهي ، فانني إن قبلته منك غبنتُ عقلي ، وإن رددتُهُ عليك أسأت عشرتي ، وأنت أعرف بنفسك من غيرك فيما تستحق به حمداً أو ذمّاً ، ففاتحْ نفسك بما فيها فإنك أعلم بمحاسنها ومساويها [2] . وقد قيل فيما أنزل الله تعالى من الكتب السالفة : عجبتُ لمن قيل فيه الخير وليس فيه كيف يفرح ، وعجبت لمن قيل فيه الشر وهو فيه كيف يغضب [3] . وقال بعض الحكماء : من مدحك بما ليس فيك ، فحقيق أن يذمك بما ليس

=مستقلا ، وبلغت الدولة العربية–الإسلامية في عهده وعهد ابنه الوليد (٨٦ –٩٦هـ) أقصى اتساعها في الشرق والغرب . لضياء الدين الريس دراسة عنه ، وصدرت لجرنوت روتر أخيراً بالألمانية دراسة ضخمة عن السنوات العشر الأولى من خلافته .

(١) هو روح بن زنباع الجذامي ؛ من زعماء اليمانية بالشام ، ومن المقربين إلى عبد الملك بن مروان .

(٢) في الكامل للمبرد (ت . زكي مبارك ، أحمد شاكر / ١٩٣٦)١/٦٩ : « وقال رجل لعبد الملك بن مروان : إني أريد أن أسر إليك شيئاً ؛ فقال عبد الملك لأصحابه : إذا شئتم ، فنهضوا . فأراد الرجل الكلام ؛ فقال عبد الملك : قف ! لا تمدحني فأنا أعلم بنفسي منك ... الخ » ، وتبدأ الكلمة بالمقدمة نفسها في عيون الأخبار ٢/٢٣ . وفي بهجة المجالس ١/٣٤٣ أن عبد الملك أوصى بذلك الشعبي (– ١٢٠ هـ) عندما أراد اتخاذه سميراً .

(٣) في عيون الأخبار ١/٢٧٦ : « ويقال في بعض كتب الله عز وجل : عجباً لمن قيل فيه الخير وليس فيه كيف يفرح ! ولمن قيل فيه الشر وليس فيه كيف يغضب » ! ..

فيك [1] . وقال بعض البلغاء : من أظهر شكرك فيما لم تأت إليه ، فاحذره أن يكفر نعمتك فيما أسديتَ إليه[2] ، ففوّضْ مدحَكَ إلى أفعالك فانها تمدحُك بصدق إن أحْسَنْتَ ، وتذمك بحق إن أسأت [ق ٤٨ ب] ، ولا تغترّ بمخادعة اللسان الكذوب فقد قيل : أبصرُ الناس مَنْ أحاط بذنوبه ، ووقف على عيوبه . وقد قيل في بعض الصحف الأولى : ثمارُ الحكماء لأنفسهم . كتب حكيم الروم إلى الاسكندر : لا ترغب في الكرامة التي تناها من الناس كرهاً ، ولكن في التي تستحقها بحسن الأثر ، وصواب التدبير [3] .

اعتمد بنظرك إحْمادَ سلطانك ، وشكرَ رعيتك ، تكنْ أيّامُك سعيدةً ، وأفعالك محمودة ، والناس بك مسرورين ، ولك أعواناً مساعدين ، ويبقى بعدك في الدنيا جميل ذكرك ، وفي الآخرة جزيل أجرك ، واستعذ بالله من صدها ، فيعدل بك إلى ضدها ، فإنّ الولايات كالمحك تُظْهِرُ جواهرَ أصحابها ، فمنهم نازل مرذول ، وصاعد مقبول . رُوي عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال : « أحْسِنُوا جوارَ نعم الله تعالى ،

---

(١) في الحكمة الخالدة ١١٠ « علي : إحذر من يطريك بما ليس فيك ، فيوشك أن يبهتك بما ليس فيك » .

(٢) في سجع الحمام ٣٨٩ نسبة القول إلى علي .

(٣) في عيون الأخبار ١ /٨ : « وقالوا : لا ينبغي للوالي أن يرغب في الكرامة التي ينالها من العامة كرهاً ، ولكن في التي يستحقها بحسن الأثر وصواب الرأي والتدبير » .

فقلّما زالت عن قوم فعادت اليهم »[1] . وكذلك قيل : ربما شرق شارب الماء قبل ريه . وتعرض رجل ليحيى بن خالد بن برملك وهو على الجسر بكتاب وسأله أن يختمه . فقال . ياغلام [ق ٤٩أ] اختم كتابه مادام الطين رطباً ، ثم أنشد :

إذا هبت رياحك فاغتنمها | فإن لكل خافقة سكون
ولا تغفل عن الإحسان فيها | فما تدري السكون متى يكون[2]

---

(١) انظر الحديث في بصائر أبي حيان ١ / ٣٣٩ ، وقارن بتخريجه في فيض القدير ١ /١٩١ ؛ وهو هناك : « أحسنوا جوار نعم الله لا تنفروها ، فقلما زالت عن قوم فعادت إليهم » ؛ وهو عند المبشر في مختار الحكم ص ٤٣ قول لزينون !

(٢) القصة في عين الأدب والسياسة ص ٤٥ ، أدب الدنيا والدين (الجوائب / ١٢٩٩ هـ) ص ١٥٦ ؛ وهناك بيت ثالث هو :

وإن درت نياقك فاحتلبها | فما تدري الفصيل متى يكون

وقوله : « اختم كتابه ما دام الطين رطباً » يذكر بأبيات ترد في أدب الدنيا والدين (١٢٩٩ هـ) ص ١٥١ ، أدب الكتاب للصولي ١٤٢ ، الأوائل للعسكري ١ /١٤٤ ؛ وهي :

يا أيها الملك المنفذ | أمره شرقاً وغرباً
أمنن بختم صحيفتي | مادام هذا الطين رطباً
واعلم بأن جفافه | مما يعيد السهل صعبا

ويحيى بن خالد البرمكي (– ١٩٠ هـ) هو وزير هارون الرشيد المشهور ؛ من أسرة خدمت العباسيين منذ أيام أبي العباس السفاح (– ١٣٦ هـ) ؛ وقد ولي ابناه الفضل وجعفر الوزارة للرشيد أيضاً . ثم نكبهم الرشيد عام ١٨٧ هـ ، وتوفي يحيى في السجن . قارن عنه : تاريخ بغداد ١٤/١٢٨ ، معجم المرزباني ٤٨٨ ، وفيات الأعيان ٦/٢١٩ – ٢٢٩ ، مروج الذهب ٤/٢٣٣ – ٢٦٠ .

إذا نلت من سلطانك حظاً ، وأوجبْتَ عليه من خدمتك حقاً، فلا تستوفه ، ودع لنفسك بقيةً يدّخرها لك فيراها حقاً من حقوقك . ليكون كفيل (*) أدائها اليك ، فإن استوفيتها صرت إلى غاية ليس بعدها إلا النقصان ، وقد قال الشاعر :

إذا تمّ أمر بدا نقصه ... توقع زوالاً إذا قيل تمّ [1]

واعلم أنك مرصد لحوائج الناس لأن بيدك أزمة الأمور ، وإليك غاية الطلب فكن عليها صبوراً تكن بقضائها شكورا ، ولا يضجرك طالبها وقد أمّلك ، ولا تنفر عليه إن راجعك ، فما يجد الناس من سؤال بداً . ولخير دهرك أن تُرى مَرْجُوّاً ، وأُنْشِدْتُ لابي بكر بن دريد [2] رحمه الله تعالى:

لاتدْخلنّك ضجرةٌ من سائل ... فلخير دهرك أن تُرى مسئولا
لاتجبهنّ بالرد وجه مؤمّلٍ ... فبقاء عزك أنترىمأمولا[ق٤٩]

(*) ب : كفيك .

(١) قارن بأدب الدنيا والدين (١٢٩٩) ١٨٩ ــ ١٩٠ ، عيون الأخبار ٢ / ٢٣٢ ، كتاب الصناعتين للعسكري ٣٩ .

(٢) هو أبو بكر بن الحسن بن دريد (٢٢٣ - ٣٢١ هـ)؛ اللغوي والأديب المشهور ، صاحب الجمهرة والمقصورة ؛ قارن عنه : تاريخ بغداد ١٩٥/٢ ، الفهرست ٦٠ ، معجم الأدباء ٤٨٥/٦ ، الأنساب للسمعاني ٢٢٦ أ ، مراتب النحويين ٨٤ ، معجم الشعراء ٤٦١ ، نزهة الألباء (السامرائي / بغداد ١٩٧٠) ص ١٩١ ، وفيات الأعيان ٣٢٣/٤ ، نور القبس ٣٤٢ ، المحمدون من الشعراء ٢٠١ ، العبر ١٨٧/٢ ، إنباه الرواة ٩٢/٣ .

واعلم بأنك عن قليل صائر   خبراً فكن خبراً يروقُ جميلا[1]

وقيل في الصحف الأولى : القلب الضيق لا تَحْسُنُ به الرياسةُ ، والرجلُ اللئيمُ لا يَحْسُنُ به الغنى ، ولئن كانت الحوائج كالمغارم لمن استثقلها ، فهي مغانم لمن وُفّقَ لها ، وليس بغُرْمٍ ما عاد بغُنْمٍ ، ولا بضائع ما اصطنع في معروف . وقد رُوي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « ما عَظُمَتْ نعمةُ الله على عبدٍ إلاّ عَظُمَتْ مؤونةُ الناس عليه فمن لم يحتمل مؤونةَ الناس عَرّضَ تلك النعمةَ للزوال »[2]

وإذا جعلت الوزارة غايات الأمور اليك منتهيةً ، وحوائجَ الناس عليك واقعة ، والقدرة لك مساعدة لانبساط يدك ، ونفوذ أمرك ، صرتَ بالتوقّف والاعراض مُخلاً بحقوق نظرك ،واسعاً على فوت فطنتك ، وقد قال بهرام جور [3] في عهده إلى ملوك فارس : انكم بمكان لا مصرف للناس عن حوائجهم اليكم ، فلتتسع صدوركم كاتساع سلطانكم ، فإنّ ذخرك باصطناعه أبقى ،

---

(١) قارن بالأبيات في أدب الدنيا والدين (١٢٩٩ هـ)ص ١٤٩ ، نهاية الأرب ١٣٩/٦ ، ديوان ابن دريد (جمع العلوي / القاهرة ١٩٤٦ م) ص ١٠٥.

(٢) قارن بالحديث في فيض القدير ٤٥٦/٥ ، كشف الخفاء ٢٦٦/٢ .

(٣) هو بهرام بن يزدجرد الأول (٤٢١ – ٤٣٨ م) . تربى في بلاط مناذرة الحيرة . وتذكر الروايات العربية أن العرب ساعدوه على تسنم العرش . قارن عنه : تاريخ الطبري ٨٥٤/١ – ٨٧١ ، مروج الذهب ٣٠٢/١ – ٣٠٤ .

ودفعك به عن نعمتك أوقى وقد قال عليّ بنُ الجهم [1] : [ق٥٠أ].

إذا جَدّدَ الله لي نعمةً شكرتُ ولم يَرَني جاحدا
ولم يزل الله بالعائدا ت على من يجود بها عائدا
أيا جامع المال وَفَرّتَهُ لغيرك إذ لم تكن خالدا
فان قلت أجمعُهُ للبنـ ين فقد أفقر الولد [2] الوالدا
وإن قلت أخشى صروف الزما ن فكن من تصاريفه واجدا [3]

واجعل يومك أسعدَ من أمسك ، وصلاح الناس عندك بصلاح نفسك ، ومل إلى اجتذاب القلوب بالاستعطاف ، وإلى استمالة النفوس بالإنصاف تجدْهم كنوزاً في شدائدك ، وحرزاً في نوائبك. وقال بعض الحكماء : من زرع خيراً حصد أجراً ، ومن اصطنع خيراً استفاد شكر . وقيل في منثور الحكم : خيرُ زاد القدرة اعتقادُ المنن . قال الشاعر :

حصادُكَ يوماً ما زرعتَ وإنما يدانُ امروْ يوماً بما هو دائنُ

احذر دعوة المظلوم وتوقّها ، ورقّ لها إنْ واجهكَ بها ،

(١) علي بن الجهم (١٨٨ – ٢٤٩ هـ) بن بدر السامي . شاعر مجيد . اشتهر أيام الخليفة المتوكل (٢٣٢ – ٢٤٩ هـ) العباسي . وله دالية في السجن من عيون الشعر ؛ قارن عنه : الأغاني ٢٠٣/١٠ ، تاريخ بغداد ٢٤٠/٧ ، شرح نهج البلاغة ٢٦٢/١ ، معجم الشعراء ٢٨٦ ، وفيات الأعيان ٣٥٥/٣ – ٣٥٨ .
(٢) في الديوان ١٢٧ : فقد يسبق الولد الوالدا .
(٣) ديوان علي بن الجهم (خليل مردم بك / دمشق ١٩٤٩) ١٢٧ .

ولا تبعثْكَ العزّةُ على البطش فتزداد ببطشك ظلماً وبعزتك بغياً، وحسبك بمنصور[ق ٥٠ب] عليك ⟨ من كان الله ناصره عليك⟩(*).
وروى جعفر بن محمد عن أبيه عن جده رضي الله تعالى عنهم عن النبي ﷺ أنه قال : « اتقوا دعوة المظلوم فانما يسأل الله حقّه وإنّ الله لا يمنعُ ذا حقّ حقّهُ » [1] .

كن للشهوات عزوفاً تنفلكّ من أسرها . فإنّ من قهرته الشهوةُ كان عبداً لها ، ومن استعبدتْهُ الشهوةُ ذلّ بها . رُوي عن النبي ﷺ أنه قال : « من اشتاق إلى الجنة سارع في الخيرات ، ومن أشفق من النار لها عن الشهوات » [2] . وقيل لبعض حكماء الروم : ما المُلْكُ الأعظمُ ؟ قال : أن يغلب الإنسان شهوته . وقيل له : ما الفرق بينك وبين الملك ؟ قال : الملك عبد الشهوات ، وأنا مولاها !

فكن بالزمان خبيراً تسلمْ من عثرته ، فان الاغترار به مُرْدٍ ، وقدم لمعادك ليبقى عليك ماادّخرْتَهُ ، فلن تجد إلا ما قدمتَ ،

(*) الجملة ساقطة في المطبوعة .

(١) قارن بالحديث في كشف الخفاء ٣٩/١ .

(٢) ذكر ابن الجوزي أن الحديث موضوع ، وتراوحت آراء المحدثين الآخرين بين الحكم عليه بالضعف أو البلوغ به درجة الحسن . ونصه الكامل في فيض القدير ٦٣/٦ : « من اشتاق إلى الجنة سارع إلى الخيرات ، ومن أشفق من النار لهى عن الشهوات ، ومن راقب الموت هانت عليه اللذات ، ومن زهد في الدنيا هانت عليه المصيبات » .

وانك لتجازى بما صنعت ، واستقل الدنيا تجد في نفسك عزاً ، فترضى إن سخطت ، وتسر إذا حزنت ، ولن يذل إلا طالبها ، ولن يحزن إلا صاحبها . وقد رُوي عن النبي ﷺ أنه قال : « أنا زعيم لمن أكَبّ على الدنيا [ق ٥١ أ] بفقر لا غنى فيه ، وشغل لا انقطاع له » . وقد قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : احذروا الدنيا فانها غدارة مكارة ختارة خسّارة تستنكح في كل يوم بعلاً ، وتستقبل في كل ليلة أهلاً . وتفرّق في كل يوم شملاً[1] وقال بعض الحكماء : ليكن طلبك للدنيا اضطراراً ، وفكرك فيها اعتباراً ، وسعيك لمعادك ابتداراً . وقال عبد الحميد : طالب الدنيا عليل ، ليس يُرْوى له غليل . وقال الشاعر :

فلا جزعٌ إن راب دهر بصرفه ... وبدّل حالاً والخُطوب كذلك
فما العيش إلا مدة سوف تنقضي ... وما المال إلا هالك وابن هالك

اجعل صلاح عملك ذخراً لك عند ربك ، وجميل سيرتك أثراً مشكوراً في الناس بعدك ، لتقتدي بك الأخيار ، ويزجر بك الأشرار ، تكن بالثواب حقيقاً ، وبالحمد جديراً . فقد قيل الاغترار بالأعمار من شيم الأغْمار . فلن يبقى بعدك إلا ذكرك في الدنيا ، وثوابك في الآخرة فاظفر بهما ، واغتنم بقية عمرك تكن سعيداً فيهما ، فإنّ الدنيا كأحلام نائم يستحليها في غفوته

---

(١) قارن بشرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٤/٢٤٢ . وينسب الجاحظ في البيان والتبيين ٢/١٢٦ (وتبعاً له صاحب صبح الأعشى ١/٢٢٣) هذه العبارة إلى قطري بن الفجاءة الزعيم الخارجي المعروف .

[ق ٥١ب] ، ويلفظها بعد يقظته . وقد قيل في الصحف الأولى : احرص على الاسم الصالح فإنه لا يصحبُكَ غيره . وقال الجاحظ: وليتُ خزانةَ كتب الرشيد وتصفّحْتُ كتبه فلم أجد كلمة إلاّ وجدتُ لها نقيضة إلاّ كلمات جاءت عن فيلسوف العرب علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه : قيمةُ كُلّ امرىءٍ ما يُحْسنُ[(١)] ومن جهل شيئاً عاداه[(٢)] ،ولن يهلك امروْ عرف قدّره [(٣)] ، وكلما يتصور في الأوهام فالله بخلافه ، وبقية عمر الرجل لا ثمن لها ولا قيمة ، لأنه يدرك بها مافاته ، ويحيي فيها ما أماته .

فاغتنم أيها الوزير بقية أيامك ، بأجمل أفعالك ، واستدرك فيها ما تقدم من سوء آثارك ، وكفر بها ما أسلفت من فجورك واغترارك ، فخواتيم الأمور تُعفي ما سبق حتّى تتناساه النفوس، وتتغاضى عنه العيون،لأنها «تُوكّلُ بالأدنى وإنْ جَلّ مايمضي»[(٤)]

(١) قارن بالقول في نهج البلاغة (بحاشية محمد عبده . دار الأندلس ١٩٧٨) ٥٧٨/٤ – ٥٧٩ ،البيان والتبيين ١ / ٨٣ ، البصائر ٢ / ٢٩٩ ، المحاسن والمساوىء ٤٢٧ ، بهجة المجالس ٦٥/١ ، أدب الدنيا والدين (الجوائب / ١٢٩٩ هـ) ١٩ ، تذكرة ابن حمدون ٧ ، العقد الفريد ١٢/٣ .

(٢) سجع الحمام ٢١٦ .

(٣) القول في تذكرة ابن حمدون ٧ ، البيان ٢ / ٢٣ .

(٤) عجز بيت لأبي خراش الهذلي صدره « على أنها تعفو الكلوم وإنما » ؛ وهو من قصيدة في رثاء أخيه ؛ مطلعها :

حمدت إلهي بعد عروة إذ نجا — خراش وبعض الشر أهون من بعض

قارن بديوان الهذليين (الدار القومية /١٩٦٥) ١٥٧/١ – ١٥٩ ، البيان والتبيين ١٥٤/١ ، شرح ديوان الحماسة للمرزوقي ٧٨٢/٢ – ٧٨٩ .

وإن مدتلك الاقدار بالتوفيق ، وغالبك العقل بالتلافي ، عدلت واعدلت ، ففزت في آخرتك ، وسعدت في آجلتك . وقال رسول الله ﷺ : « ما استودع [ق ٥٢ أ] الله أحداً عقلاً إلاّ استنقذه به يوماً »[(١)] . فإذا عقلك عقلك عن الباطل فأنت عاقل .

وسأختم تحذيرك وإنذارك ، واتبع تبصيرك وافكارك ، بما أنذر به الرسول ﷺ فهو أوعظ نذير ، وأبلغ تخويف وتحذير . روى عبد الله بن عبيد بن عمير (*) الليثي عن حذيفة بن اليمان قال ، قال رسول الله ﷺ : « إن من أشراط الساعة إذا رأيتم الناس أماتوا الصلاة وأضاعوا الأمانة ، وأحلّوا الربا ، واستخفّوا بالدماء ، وباعوا الدين بالدنيا وشُربت الخمور ، وعُطّلت الحدود ، واتّخذوا القرآن مزاميرَ ، واتّخذت الأمانة مغنماً ، والزكاة مغرماً ، وكان الحلمُ ضعفاً ، والولد غيظاً ، وغاض الكرام غيضاً ، وفاض اللئام فيضاً ، وكان الأمراء فجرة ،والوزراء كذبة ، والأمناء خوَنة ، والقُرّاء فسَقه ، وكان زعيم القوم أرذلهم ، وتشبّهَ الرجالُ بالنساء ، والنساء بالرجال ، وكذّبَ الصادق ، وصُدّقَ الكاذبُ ، ولعَنَ آخرُ هذه الأمة أوّلها . فليتوقعوا نُزولَ البلاء بهم »[(٢)] .

(*) ب : عبد الله بن عمير الليثي عن حذيفة .

(١) في روضة العقلاء (ص ٦) أن قائل هذا القول حاتم بن إسماعيل . وهو منسوب في سجع الحمام ٣٥٨ إلى علي بن أبي طالب .

(٢) الحديث بسند آخر في سنن الترمذي (عبد الوهاب عبد اللطيف / المدينة المنورة ١٩٦٤) ٣/٣٣٤ – ٣٣٥ ونصه : « إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة=

وقد أوْجَزْتُ لك أيها الوزير [ق ٥١ب] ما إنْ كان عملك به محيطاً ذكرك ، وإن كنتَ غافلاً عنه أنذركَ ، والله (*) يُمدّكَ بتوفيقه ، ويُعينُك على طاعته بجوده . آمين .

تم الكتاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه (**) .

=حل بها البلاء . قيل : وما هي يا رسول الله ؟ قال : إذا كان المغنم دولا ، والأمانة مغنماً ، والزكاة مغرماً ، وأطاع الرجل زوجته ، وعق أمه ، وبر صديقه ، وجفا أباه ، وارتفعت الأصوات في المساجد ، وكان زعيم القوم أرذلهم ، وأكرم الرجل مخافة شره ، وشربت الخمور ، ولبس الحرير ، واتخذت القيان والمعازف ، ولعن آخر هذه الأمة أولها ، فليرتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء أو خسفاً أو مسخاً » . ثم علق الترمذي على سند الحديث قائلا : « هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث علي إلا من هذا الوجه . ولا نعلم أحداً روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد الأنصاري غير الفرج بن فضالة . وقد تكلم فيه بعض أهل الحديث وضعفه من قبل حفظه ..» .

(*) المطبوعة : وأن .

(**) خاتمة المطبوعة : ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم . وخاتمة ب : تم الكتاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه يوم الخميس الثالث من شهر شعبان المعظم سنة ألف ومائتين وستين على يد كاتبه الفقير علي الشهير بحمامي زاده بمصر القاهرة على ذمة مير حسن حيدر ابن المرحوم مير محمد راشد ابن أمير الحاج أحمد ناظر الدرامة ابن محمود الزاغم كدكليان دركه عالي . غفر الله لهم أجمعين .

ثبت مصادر ومراجع التحقيق والدراسة

ـ الأحكام السلطانية للماوردي ـ القاهرة ١٣٢٧ هـ / ١٩٠٩ م.

ـ الأحكام السلطانية لأبي يعلى الحنبلي ، تصحيح محمد حامد الفقي / القاهرة ١٩٧٤ .

ـ إحياء علوم الدين للغزالي ، ١ ـ ٤ ، القاهرة ١٣١٢ هـ .

ـ إحياء علوم الدين للغزالي ، ١ ـ ٥ ، التجارية بمصر ـ بدون تاريخ

ـ أخبار الأذكياء لابن الجوزي ، تحقيق محمد مرسي الخولي ـ القاهرة ١٩٦٩ .

ـ أخبار البحتري للصولي ، نشرة صالح الأشتر ـ دمشق ١٩٥٨.

ـ الأخبار الموفقيات للزبير بن بكّار ، تحقيق سامي مكّي العاني ـ بغداد ١٩٧٢ .

ـ آداب الصحبة للسّلمي ، نشر Kister ـ القدس ١٩٥٦ .

ـ آداب العشرة المنسوب للغَزّي ، تحقيق عمر موسى باشا ـ دمشق ١٩٦٨ .

ـ آداب الفلاسفة المنسوب لـحُنين بن إسحاق (مخطوطة ميونيخ
(cod-arab, 651

ـ أدب الدنيا والدين للماوردي ـ الجوائب ١٨٩٩ .

ـ أدب الدنيا والدين للماوردي ، نشر مصطفى السقا ـ القاهرة ١٩٥٥ .

ـ الأدب الصغير لابن المقفع ، تحقيق أحمد زكي باشا ـ القاهرة ١٩١١ .

ـ الأدب الكبير لابن المقفع (رسائل البلغاء ـ محمد كرد علي ـ) القاهرة ١٩٥٤ .

ـ أدب الوزير والوزارة للماوردي ـ القاهرة ١٩٢٩ .

ـ الاستيعاب لابن عبد البر ، ١ ـ ٤ ، تحقيق محمد علي البجاوي ، القاهرة ـ بدون تاريخ .

ـ الأسد والغوّاص . حكاية رمزية عربية من القرن الخامس الهجري ، باعتناء رضوان السيد ـ دار الطليعة ببيروت ١٩٧٨ .

ـ الأسرار المرفوعة للقاري ، تحقيق محمد الصباغ ـ بيروت ١٩٧١ .

ـ أسماء المغتالين لابن حبيب (نوادر المخطوطات ـ نشر عبد السلام هارون ـ المجموعة السادسة ـ) القاهرة ١٩٥٥ .

ـ الإشارة إلى أدب الوزارة للسان الدين ابن الخطيب ، نشر عبد القادر زمامه (مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق ـ م٤٧ ـ ج١ ـ ص ٧٠ ـ ٩١)١٩٧٢ ، مجلة البحث العلمي بالرباط ـ ج١٣ ـ ع ٢٦ ـ ص ٩٣ ـ ١٠٠ .

– الأغاني لأبي الفرج الاصبهاني ، ١ – ٢٤ ، (مصورة عن طبعة دار الكتب المصريه ١ – ١٦ ، ١٩٦٣) ، ١٧ – ٢٤ (١٩٦٧ – ١٩٧٤) .

– اقتضاء العلم العمل للخطيب البغدادي – بيروت ١٩٧٢ .

– الإمتاع والمؤانسة لأبي حيّان التوحيدي ، ١ – ٣، تصحيح أحمد أمين وأحمد الزين – القاهرة ١٩٥٣ .

– الأنساب للسمعاني ، تصوير D.S. Margoliouth لايدن١٩١٢.

– أنساب الأشراف للبلاذري (الجزء الثالث) ، تحقيق عبد العزيز الدوري – بيروت ١٩٧٨ .

– الأمل والمأمول المنسوب للجاحظ ، تحقيق رمضان ششن – بيروت ١٩٦٨ .

– الأوائل لأبي هلال العسكري ، ١ – ٢، تحقيق محمد المصري ووليد قصّاب – دمشق ١٩٧٥ .

– بدائع السلك في طبائع الملك ، ١ – ٢ ،تحقيق علي سامي النشار – بغداد ١٩٧٧ .

– البداية والنهاية لابن كثير ، ١ – ٤ ، بيروت ١٩٦٦ .

– البرهان في وجوه البيان لإسحاق بن إبراهيم الكاتب ، تحقيق أحمد مطلوب وخديجة الحديثي – بغداد ١٩٦٧ .

– بهجة المجالس وأنس المُجالس لابن عبد البرّ ، ١ – ٢ ،تحقيق محمد مرسي الخولي – القاهرة ١٩٦٢ .

– البيان والتبيين للجاحظ ، ١ – ٤، تحقيق عبد السلام هارون – القاهرة ١٩٦٨ .

ـ التاج في أخلاق الملوك المنسوب للجاحظ ، تحقيق أحمد زكي باشا ـ القاهرة ١٣٣٢ هـ ، ١٩١٤ م.
ـ تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ، ١ ـ ١٤ ، (طبعة بالأوفست صدرت عن مكتبة المثنى ببيروت ـ بغداد عن طبعة الخانجي الأولى) .
ـ تاريخ الخلفاء للسيوطي . القاهرة ١٣٠٥ هـ .
ـ تاريخ الرسل والملوك للطبري ، ١ ـ ٤، تحقيق De Goeje وآخرين ـ لايدن ١٨٧٩ ـ ١٩٠١ .
ـ تاريخ اليعقوبي ،١ ـ ٣، تقديم محمد صادق بحر العلوم ـ النجف ١٣٨٤ هـ ، ١٩٦٤ .
ـ التبر المسبوك في نصيحة الملوك للغزالي (على هامش سراج الملوك للطرطوشي) القاهرة ١٣٠٦ هـ .
ـ التبر المسبوك . نشر همائي ـ طهران ١٣٥١ هـ .
ـ تحرير الأحكام لابن جماعة، نشر H. Kofler في مجلة Islamica الألمانية ـ م ١ ـ ع ٦ ـ ٧، ١٩٣٣ ـ ١٩٣٥ ، ص٣٥٣ ـ ٤١٤ ، ٤٥٣ ـ ٤٨٧ .
ـ تحفة الوزراء المنسوب للثعالبي ، تحقيق R. Heinecke ـ بيروت ١٩٧٥ .
ـ تحفة الوزراء المنسوب للثعالبي ، تحقيق حبيب الراوي وابتسام الصفار ـ بغداد ١٩٧٧ .
ـ التذكرة الحمدونية لابن حمدون ـ القاهرة ١٣٤٥ هـ/١٩٢٧م.

– التذكرة الهروية للهروي ، تحقيق مطيع المرابط – دمشق ١٩٧٢.
– الترجمة والنقل عن الفارسية لمحمد محمدي – بيروت ١٩٦٤.
– التعازي للمدائني ، تحقيق ابتسام الصفار وبدري فهد – النجف ١٩٧١ .
– تفريج الكروب في سياسة الحروب للأوسي ، تحقيق G. Scanlon /القاهرة ١٩٦١ .
– التمثيل والمحاضرة للثعالبي ، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو – القاهرة ١٣٨١ هـ / ١٩٦١ م .
– التنبيه والإشراف للمسعودي، نشر De Goeje – لايدن ١٨٩٤.
– تهذيب الأسماء واللغات للنووي، ١ – ٤، القاهرة، بدون تاريخ
– تهذيب تاريخ ابن عساكر لعبد القادر بدران ، ١ – ٧، تصوير بيروت ١٩٧٩ .
– تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني ، ١ – ١٢ – حيدر آباد ١٣٢٥ – ١٣٢٧ هـ .
– التيسير في شرح الجامع الصغير ، انظر : فيض القدير للمناوي.
– ثمار القلوب في المضاف والمنسوب للثعالبي ، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم – القاهرة ١٣٨٤ هـ ،/ ١٩٦٥ م .
– الجامع الصغير للسيوطي ، انظر : فيض القدير للمناوي .
– جمهرة ابن دُريد ، ١ – ٤ – حيدر آباد ١٣٥١ هـ .
– جمهرة أشعار العرب للقرشي ، تحقيق علي محمد البجاوي – القاهرة ١٩٦٧ .

ـ جمهرة الأمثال لأبي هلال العسكري ، ١ ـ ٢، تحقيق عبد المجيد قطامش ومحمد أبو الفضل ابراهيم ـ القاهرة ١٩٦٤ .
ـ حكَم لابن المقفع (رسائل البلغاء ـ محمد كرد علي)١٩٥٤ .
ـ الحكمة الخالدة لمسكويه ، تحقيق عبد الرحمن بدوي ـ القاهرة ١٩٥٢ . .
ـ حلية الأولياء ، لأبي نُعيم الاصبهاني ، ١ ـ ١٠، القاهرة ١٩٣٢ ـ ١٩٣٨ .
ـ الحيوان للجاحظ ، ١ ـ ٧، تحقيق عبد السلام هارون ـ القاهرة ١٩٦٩ .
ـ خزانة الأدب لعبد القادر البغدادي ، ١ ـ ٦ ، تحقيق عبد السلام هارون ـ القاهرة ١٩٦٧ ـ ١٩٧٦ .
ـ خُلاصة الذهب المسبوك للإربلي ، تصحيح مكّي السيّد جاسم ـ بغداد ، بدون تاريخ .
ـ ديوان ابن دُريد ، جمع بدر العلوي ـ القاهرة ١٩٤٦ .
ـ ديوان أبي العتاهية ـ بيروت ١٨٨٨ .
ـ ديوان حسان بن ثابت، ١ـ٢ ، نشر وليد عرفات ـ لندن١٩٧١ .
ـ ديوان عامر بن الطفيل . بيروت ١٩٥٩ .
ـ ديوان علي بن الجهم ، تحقيق خليل مردم بك، دمشق ١٩٤٩ .
ـ ديوان النابغة الجعدي ـ دمشق ١٩٦٤ .
ـ ديوان الهذليين ـ الدار القومية بمصر ١٩٦٥ .
ـ رسوم دار الخلافة ، تحقيق ميخائيل عواد ـ بغداد ١٩٦٤ .

- روضة العقلاء لابن حبّان ، تصحيح مصطفى السقا ـ القاهرة ١٣٧٤ هـ / ١٩٥٥ م .
- زبدة كشف الممالك لابن شاهين الظاهري ، نشر P. Ravaisse ـ باريس ١٨٩٤ .
- زهر الآداب للحصري ، ١ ـ ٤ ، ضبط زكي مبارك ومحيي الدين عبد الحميد ـ تصوير دار الجيل ببيروت ١٩٧٢ .
- سجع الحمام في حكَم الإمام ، جمع وضبط الجندي وابراهيم والمحجوب ـ القاهرة ١٩٦٧ .
- سراج الملوك للطرطوشي ـ القاهرة ١٣٠٦ هـ .
- سراج الملوك للطرطوشي ـ القاهرة ١٣٥٤ هـ / ١٩٣٥ م.
- سرح العيون لابن نباتة ، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم ـ القاهرة ١٩٦٤ .
- السعادة والإسعاد لأبي الحسن العامري ، نشر مينوي ـ فيسبادن ١٩٥٨ .
- سلوان المطاع في عدوان الأتباع لابن ظفر الصقلي ـ تونس ١٢٧٩ هـ.
- سلوك المالك لابن أبي الربيع ، تحقيق ناجي التكريتي ـ بيروت ١٩٧٨ .
- سُنَن ابن ماجه ، ١ ـ ٢ ، نشر محمد فؤاد عبد الباقي ـ القاهرة ١٩٥٢ .
- سنن أبي داود ، ١ ـ ٢ ، تعليق أحمد سعد علي ـ القاهرة ١٩٥٢ .
- سنن النسائي ، ١ ـ ٢ ـ القاهرة ١٣١٢ هـ .

– سير أعلام النبلاء للذهبي ، تحقيق الأبياري والمنجد – القاهرة ١٩٥٨ .
– سيرة عمر لابن الجوزي – القاهرة ١٣٣١ هـ .
– سيرة عمر لابن عبد الحكم – دمشق ١٩٥٤ .
– الشاهنامة للفردوسي بترجمة البنداري ، ١ – ٢ ، نشر عبد الوهاب عزام ١٩٤١ .
– شرح ديوان الحماسة للمرزوقي ، ١ – ٤ ، تحقيق عبد السلام هارون – القاهرة ١٩٥١ – ١٩٥٣ .
– شرح ديوان المتنبي للعكبري ، ١ – ٣ ، تحقيق مصطفى السقا وآخرين – القاهرة ١٩٥٦ .
– شرح الشريشي على مقامات الحريري ، ١ – ٤ ، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم – القاهرة ١٩٦٩ .
– شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ، ١ – ٤ ، دار الفكر ببيروت ١٩٥٦ .
– شعر ابن المعتزّ ، ١ – ٣ ، تحقيق السامرائي – بغداد ١٩٧٧ .
– الشعر والشعراء لابن قتيبة ، ١ – ٢ ، تحقيق أحمد شاكر – القاهرة ١٩٦٦ .
– صُبح الأعشى للقلقشندي ، ١ – ١٤ ، دار الكتب المصرية ١٩١٤ – ١٩٣٨ .
– صحيح البخاري ، ١ – ٤ ، نشر Krehl – لايدن ١٨٥٤ .
– صحيح البخاري ، ١ – ٩ ، كتاب الشعب بالقاهرة – بدون تاريخ .
– صحيح الترمذي ، ١ – ٥ ، تصحيح عبد الوهاب عبد اللطيف ، القاهرة ١٣٨٤ هـ / ١٩٦٤ م .

– صحيح مسلم ،١ – ٨، كتاب الشعب بالقاهرة – بدون تاريخ.
– صفة الصفوة لابن الجوزي .
– طباع الحيوان لأرسطو (ترجمة يوحنا بن البطريق)، نشر عبد الرحمن بدوي – الكويت ١٩٧٧ .
– طبقات الشعراء لابن المعتزّ ، تحقيق عبد الستّار أحمد فرّاج – القاهرة ١٩٥٦ .
– طبقات فحول الشعراء لابن سلاّم ، نشرة أحمد شاكر ، ١ – ٢ – القاهرة ١٩٧٤ .
– الطبقات الكبرى لابن سعد، ١–٩ ،نشرة E. Sachau وآخرين – لايدن ١٩٠٤ – ١٩٤٠ .
– الطرائف الأدبية ، جمع ونشر عبد العزيز الميمني – القاهرة ١٣٥٣ هـ / ١٩٣٤ .
– العقد الفريد لابن عبد ربه ، ١ – ٩، تحقيق سعيد العريان – القاهرة ١٩٥١ .
– العقد الفريد لابن عبد ربه ، ١ – ٧، تحقيق أحمد أمين وآخرين القاهرة ١٩٤٨ – ١٩٥٣ .
–العهود اليونانية ، في (الأصول اليونانية للنظريات السياسية في الإسلام ج ١) – القاهرة ١٩٥٤ .
– عين الأدب والسياسة لابن هذيل الأندلسي – مصر ١٣٠٢هـ .
– عيون الأخبار لابن قتيبة ،١ – ٤ ، دار الكتب بالقاهرة ١٩٢٤ – ١٩٣٠ .

ـ غرر أخبار ملوك الفرس وسيرهم للثعالبي ، نشر H. Zotenberg
(طبعة بالأوفست في طهران ١٩٦٣ عن نشرة باريس).
ـ فتوح البلدان للبلاذري ، تحقيق De Goeje لايدن ١٨٦٦ .
ـ الفخري في الآداب السلطانية لابن الطقطقي ، نشرة :
H. Derenbourg ، باريس ١٨٩٥ .
ـ فرائد اللآلي في مجمع الأمثال للميداني ، ١ ـ ٢ ، نشر إبراهيم الأحدب ـ بيروت ١٣١٢ هـ .
ـ فصل المقال شرح كتاب الأمثال لأبي عُبيد البكري ، تحقيق إحسان عباس وعبد المجيد عابدين ـ بيروت ١٣٩١هـ/١٩٧١م .
ـ الفهرست لابن النديم ، نشرة رضا تجدد ، الطبعة الثانية ـ بيروت ١٩٧٨ .
ـ الفهرست لابن النديم ، نشرة G. Flugel لايدن ١٨٧١ .
ـ فوات الوفيات للكتبي ، ١ ـ ٥ ، تحقيق إحسان عباس ـ بيروت ١٩٧٣ ـ ١٩٧٤ .
ـ فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي ، ١ ـ ٦ ، بيروت ١٩٧٢ .
ـ الكامل في التاريخ لابن الأثير ، ١ـ١٣ ، نشرة C. J. Tornberg / لايدن ١٨٥١ ـ ١٨٨٣ .
ـ الكامل للمبرّد ، ١ ـ ٣ ، تحقيق زكي مبارك وأحمد شاكر ـ القاهرة ١٩٣٧ .
ـ كتاب الآداب لابن شمس الخلافة ـ القاهرة ١٣٤٩هـ/١٩٣٠م.

- كتاب الأوراق (أشعار أولاد الخلفاء وأخبارهم) ، نشرة H. Dunn /القاهرة ١٩٣٦ .
- كتاب بغداد لابن أبي طاهر طيفور– بغداد وبيروت ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨ م .
- كتاب الأدب والمروءة لصالح بن جناح (رسائل البلغاء – محمد كرد علي) ١٩٥٤ .
- كتاب الأموال لأبي عُبيد ، نشرة محمد حامد الفقي –القاهرة ١٣٥٣ هـ .
- كتاب البصائر والذخائر ، ١ –٤، تحقيق ابراهيم الكيلاني – دمشق ١٩٦٤ – ١٩٦٨ .
- كتاب الخراج لأبي يوسف ، نشرة أحمد شاكر – القاهرة ١٣٥٢ هـ .
- كتاب الخراج ليحيى بن آدم ، تحقيق Jynboll – لايدن ١٨٩٦ .
- كتاب الزهد للإمام أحمد بن حنبل – دار الكتب العلمية ببيروت ١٩٧٤ .
- كتاب النمر والثعلب لسهل بن هارون ، تحقيق عبد القادر المهيري – تونس ١٩٧٣ .
- كشف الخفاء للعجلوني ، ١ – ٢، تصحيح أحمد القلاّش – حلب ، بدون تاريخ .
- كليلة ودمنة (نشر دي ساسي) باريس ١٨١٧ .

- كليلة ودمنة (نشر لويس شيخو) بيروت ١٩٢٣ .
- كليلة ودمنة (نشر عبد الوهّاب عزّام) القاهرة ١٩٤١ .
- كليلة ودمنة ، دار الشروق ببيروت ١٩٧١ .
- كنز الملوك لسبط ابن الجوزي ، نشر G. Vitestam ١٩٧٠ .
- لُباب الآداب لأسامة بن منقذ ، تحقيق أحمد محمد شاكر — القاهرة ١٩٣٥ .
- لسان العرب لابن منظور ، ١ . — ٢ ، بولاق ١٣٠٨ هـ .
- لسان الميزان لابن حجر العسقلاني ، ١ —٧ ، حيدر آباد ١٣٣١هـ.
- لطف التدبير للإسكافي ، تحقيق أحمد عبد الباقي ، القاهرة وبغداد ١٩٦٤ .
- مجالس ثعلب ، ١ — ٢ ، تحقيق عبد السلام هارون — القاهرة ١٩٦٠ .
- المحاسن والمساوىء للبيهقي ، نشرة F. Schwally — غيسن ١٩٠٢ .
- محاضرات الأدباء للراغب الاصبهاني ، ١ — ٤ ، بيروت ١٩٦١ — ١٩٦٣ .
- المحمدون من الشعراء للقفطي ، تحقيق حسن معمري — بيروت ١٩٧٠ .
- مختار الحكم ومحاسن الكلم للمبشر بن فاتك ، تحقيق عبد الرحمن بدوي — مدريد ١٣٧٧ هـ / ١٩٥٨ م .
- مراتب النحويين لأبي الطيب اللغوي ، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم ، القاهرة ١٩٥٥ .

– مروج الذهب للمسعودي ، ١ – ٥ ، نشرة Ch. Pellat – نشر الجامعة اللبنانية ببيروت – ١٩٦٦ – ١٩٧٤ .

– المستقصى في الأمثال للزمخشري ،١ – ٢– حيدر أباد ١٣٨٢هـ.

– مسند أحمد ، ١ – ٦، نشر صادر والمكتب الإسلامي – بيروت ١٣٨٩ هـ / ١٩٦٩ م .

– مُضاهاة كليلة ودمنة لليمني ، تحقيق محمد يوسف نجم ، بيروت ١٩٦١ .

– المعارف لابن قتيبة ، تحقيق ثروت عُكاشة ، القاهرة ١٩٦٩.

– معاهد التنصيص للعباسي ، ١ – ٤، ضبط محيي الدين عبد الحميد – القاهرة ١٩٤٧ .

– معجم الأدباء لياقوت الحموي ، ١ – ٢٠ ، تحقيق أحمد فريد الرفاعي – القاهرة ١٩٣٦ .

– معجم الأدباء لياقوت الحموي ، ١ – ٧، نشرة مرجليوث – لندن ١٩٢٣ – ١٩٢٦ .

– معجم البلدان لياقوت الحموي ، ١ – ٦ ، نشرة F. Wûstenfeld ١٨٦٦ .

– معجم الشعراء للمرزباني ، تحقيق عبد الستّار أحمد فرّاج – القاهرة ١٩٦٠ .

– المفضّليات للمفضّل الضبي بشرح ابن الأنباري ، نشرة C.J. Lyall لندن ١٩٢١ .

– المقاصد الحسنة ، نشرة عبد الله الصديق – القاهرة ١٩٥٦ .

– المنتظم لابن الجوزي، ٥ – ٩ – حيدر آباد ١٣٠٧ – ١٣٠٩هـ.
– المنمّق لابن حبيب – حيدر آباد ١٩٦٤ .
– المؤتلف والمختلف للآمدي ، تحقيق عبد الستار أحمد فرّاج – القاهرة ١٩٦١ .
– الموشّى للوشّاء – القاهرة ١٩٥٣ .
– الموشّح للمرزباني ،تحقيق علي محمد البجاوي – القاهرة١٩٥٦ .
– موطأ مالك ، نشرة محمد فؤاد عبد الباقي – القاهرة ١٩٥١ .
– نثر الدر للآلي (الجزء السادس) ، نشرة عثمان بوغانمي – رسالة دكتوراه في معهد الدراسات العربية بجامعة ميونيخ١٩٦٣.
– نزهة الألبّاء لابن الأنباري ، تحقيق إبراهيم السامرّائي – بغداد ١٩٧٠ .
– نقائض جرير والفرزدق،١ – ٣ ، نشرة E. Bevan – لايدن ١٩٠٥ – ١٩٠٨ .
– نكت الهميان للصفدي ، نشر أحمد زكي – القاهرة ١٣٢٩هـ / ١٩١١ م .
– نهاية الأرب للنويري ، ١ – ٢١ ، القاهرة ١٩٢٨ – ١٩٧٦ م .
– نهج البلاغة (حاشية محمد عبده)–دار الأندلس ببيروت١٩٧١.
– نور القبس لليغموري (المختصر من المقتبس للمرزباني)، نشرة R. Sellheim بيروت ١٩٦٤ .
– الوافي بالوفيات للصفدي ، ١ – ٩ ، (سلسلة النشريات الإسلامية لجمعية المستشرقين الألمان ١٩٣١ – ١٩٧٥) .
– الوافي بالوفيات للصفدي – ج١٢ – مخطوطة أحمد الثالث .

– الوزراء والكتّاب للجهشياري ، تحقيق مصطفى السقا وآخرين
– القاهرة ١٣٥٧ هـ / ١٩٣٨ م .
– وفيات الأعيان لابن خلكان ، ١ – ٨، تحقيق إحسان عباس –
بيروت ١٩٦٨ – ١٩٧٢ .
– يتيمة السلطان لابن المقفع (رسائل البلغاء – محمد كرد علي –)
القاهرة ١٩٥٤ .

★ ★ ★

Christensen, A. : L'Iran sous les Sassanides, Copenhagen 1944.

Justi, : Iranisches Namenbuch, Hildesheim 1963.

Laoust, H. : Essai sur les doctrines sociales et politiques de Taki-d-dîn Ahmad b. Taimîya. Le Caire; Imprimerie de l'IFAO, 1939.

Laoust, H. : La Politique de Gazâli. Paris 1970.

Laoust H. : La profession de foi d'Ibn Batta. Damas; Institut Français, 1958.

Laoust H. : Les Schismes dans l'Islam. Introduction à une éteude de la religion musulmane. Paris, 1965.

Laoust, H. : Le Traité de Droit Public d'Ibn Taimiya. Beirut, 1948.

Nôldeke, Th. : Geschichte der Perser und Araber. 1901.

Richards, D.S. (Editor) : Islamic Civilisation 950 - 1150 (Papers on Islamic History III); Oxford; Bruno Cassirer, 1973.

Sayed, R. : Die Revolte des Ibn al-Asat und die Koranleser. Ein Beitrag zur Religions - und Sozialgeschichte der frûhen Umayyadenzeit, Freiburg, 1977.

Sourdel, D. : Le Vizirat 'Abbasside. Damas 1959.

Spiegel, : Iranisches Altertumskunde, 3 Bde, 1889.

ثبت المواضيع